

المعتقد المنتقد

قدس الله سره

للعلامة فضل الرسول القادري البدايوني

١٢١٣هـ ————— ١٢٨٩هـ

مع شرحه المسمى بالاسم التاريخي

المستند المعتمد ببناء نجاة الابد

قدس الله سره

للعلامة الإمام أحمد رضا القادري البريلوي

١٢٧٢هـ / ١٨٥٦ء ————— ١٣٤٠هـ / ١٩٢١ء

ALAHAZRAT NETWORK

اعلحضرت نيٹ ورک

www.alahazratnetwork.org



ALAHAZRAT-NETWORK
اعلحضرت نيٹ ورک
www.alahazratnetwork.org

باسمہ وسبح لا تعالیٰ وقد اتقوا

قد طبع بركة شيخنا أبي البركات العلامة مصطفى رضا بن الإمام أحمد رضا رحمهما الله تعالى

المحقق والمتق

١٢٧٠ هـ

للعلامة فضل الرسول القادري البركاتي البريلوي قدس سره

١٢١٣ هـ — ١٢٨٩ هـ

مع شرحه المسمى بالاسم التاريخي

المستند المعتمد وبناء حياة الأبد

للعلامة أحمد رضا القادري البريلوي قدس سره

١٢٧٢ هـ / ١٨٥٦ م — ١٣٤٠ هـ / ١٩٢١ م

تحت إشراف

المجمع الإسلامي - مبارك فور - أعظم جوه - كند

على نفقة

بركاتي بيلشرز

بركاتي اسعرت (شاگله اسعرت) كهاردو كراتشي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصَّلوة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى الذين
أدر كوا قربه وعهده

صورة ما كتبه الإمام الفاضل، النحرير الكامل، علم الهدى، سند السورى،
مسند الوقت، حجة العصر، الأستاذ المطلق، المولوي فضل حق الخيرا بادي صانه الله
من شر الأعداء مقرظا على هذا الكتاب المستطاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أثني على ربي الحميد وأحمد، وأصلي على من هو من سائر حماديه
أحمد^١، وخلقته كخلقته من خلائق^٢ الخلائق أحمد^٣، واسمه كالمسمى محمد وأحمد، عليه
وعلى آله وصحبه الصلوة الدائمة والسلام السرمد،
وبعد فقد طالعت الرسالة التي صنفها و رصفها مولانا الأودع، الأروع^٥

١ - ستانده تر ١٢

٢ - عادات ١٢

٣ - ستوده تر ١٢

٤ - أي المفضل على الناس في السكينة والوفور قال في القاموس ودع ككرم ووضع فهو
وديع ووادع: سكن واستقر، والمودوع السكينة اهـ أو في الصون والحفظ قال فيه ودع
الثوب بالثوب كوضع صانه ١٢

٥ - الأروع من الرجال من يعجبك بحسنه وجهارة منظره مع الكرم والفضل والسودد ١٢ -
تاج العروس

الأورع، البارع المتبرع، الفارع^٦ المتفرع، الضارع^٧ المتضرع، ذوالمناقب الثواقب
الجليلة، والأنظار الثواقب الدقيقة، الجامع بين العلوم العقلية والنقلية، ومعارف
الشريعة والحقيقة، طلاع^٨ الثنايا والنجاد، ذائع الصيب^٩ في إنجاد الحق وفل^{١٠}
قرن طلع من النجد في الأغوار^{١١} والأنجاد^{١٢}، العريف العريف الشريف
العطريف^{١٣}، الصفي الحفي^{١٤}، الحصي^{١٥} الحفي مولانا المولوي فضل الرسول
القادري الحفي متع الله المومنين بطول بقائه وصانه في حرزة ووقائه، وجعل خير
أيامه يوم لقائه،

فإذا هي مع وجازتها جامع^{١٦} لحقائق العقائد، دافع لمكائد أهل الحقائد،

٦ الفارع: المرتفع العالي وتفرع القوم: علاهم بالشرف وفاقهم^{١٢}

٧ الضارع المتضرع: عطف تفسير أي الخاشع الخاضع^{١٢}

٨ الطلوع: بر آمدن بر كوه - والثنايا: جمع ثنية، پشته - النجاد: جمع نجد، زمين بلند، يقال
فلان طلاع الثنايا وطلاع أنجد و نجاد، قاصد لمعالي الأمور، ركاب لها يعلوها ويقهرها
بمعرفته وتجاربه وجودة رايه^{١٢}

٩ الصيب كغيب: الإصابة^{١٢}

١٠ هزيمت دادن وشكستن^{١٢}

١١ نشيها^{١٢}

١٢ فرازها^{١٢}

١٣ سردار^{١٢}

١٤ الحفي: الظاهر اللامع^{١٢}

١٥ الحصي: كعني وافر العقل^{١٢}

١٦ أي سفر جامع فحذف الموصوف وأقام الصفة مقامه^{١٢}

المتعقد المتعقد (مع) المعتمد المستند

تقريظات المعتقد

كلها تبيان وإصراح ١٧ للحق الصراح، وتبيين لأوضاع الهدى وإيضاح، طلاع مطالع عباراتها الفصاح، لصبح الحق الصابح إصباح وإفصاح، ولظلام ظلم المبطل كشف وفصاح، وتلائم ١٨ الكلم التي سردت فيها بالإقتراح ١٩، إلام ٢٠ للقرائح بإلهام الحق القراح ٢١، وكلم ٢٢ وقرح وجرح لمن اجترح ٢٣ الإفساد والإستجراح ٢٤، يهتدي بها الضليل إلى سنن أهل السنة السنية، ويرتوي بها الغليل من شريعة ٢٥ الشريعة البيضاء الهنية، قد فصح ٢٦ بهافرق ٢٧ الفرق ٢٨ بين العقائد الحققة الدينية، وبين أباطيل الفرق الدنية، وافترض بهاعوار ٢٩ الأعاور* الردية، من

١٧ الإصراح والتصريح بمعنى ١٢

١٨ توافق ١٢

١٩ اقتراح الكلام ارتجاله ١٢ صراح

٢٠ ألام القمقم: سد صدوعه - قاموس - أي سد الأذهان وإصلاح ما فيها من الخلل ١٢

٢١ القراح - بالفتح - الخالص ١٢

٢٢ جرح ١٢

٢٣ الإجتراح: الإكتساب والإرتكاب ١٢

٢٤ الاستجراح: إظهار العيب والفساد ١٢

٢٥ جا بآب در آمدن، هندي: هات ١٢

٢٦ فصح فصوحا: أي ظهر ظهورا يقال فصح الصبح إذا بدا ١٢

٢٧ بفتحتين، الصبح ١٢ محمد أحمد

٢٨ الفرق بالضم كالفرقان ما يفرق بين الحق والباطل ١٢

٢٩ عيب ١٢

*١ كوردلان ١٢

المعتزلة والنجدية، فإذا قد نجد ٣٠ بها الحق بنجودا، ترك كل نجدي منكودا ٣١ منجودا
 ٣٢ ، بل هالكاً منجودا ٣٣، يجد ٣٤ عليها كل من بغى وطغى وجدا، ويجد بها كل
 من بغى ٣٥ وجد ٣٦ الرشد فيجده بها وجودا،

فجزى الله مولانا خير الجزاء، وخصه من فضله العميم بأوفى الأجزاء، و
 تقبل جهده وشكره، وأحسن في الدارين رعيه، أمين بمحمد الأمين، وآله
 الميامين وصحبه المهاجرين، عليه وعليهم أزكى صلوة المصلين، وأسنى تسليمات
 المسلمين، وجزاهم أحسن جزاء عن سائر المصلين، من المومنين والمسلمين
 كتبه العبد الفقير إلى ربه الغني محمد فضل حق الفاروقي الحنفي
 الخير آبادى عامله الله بلطفه البادي في العواقب والمبادي-

صورة ما كتبه الكامل، العالم الفاضل، المحقق اللوذعي، المدقق اليلمعي، ماء مدين
 الفضائل، محط رحال الأفاضل، برهان الحق والدين مولانا المفتي محمد صدر الدين،
 وقاه الله من شر الحاسدين

٣٠ نجد الأمر بنجودا: وضع واستبان ١٢ قاموس

٣١ المنكود: الفقير المحتاج المعدم الذي يسأل ولا يجد ١٢

٣٢ المنجود: المركوب وأيضا المغلوب ١٢

٣٣ المنجود: الهالك ١٢ ق

٣٤ يحزن ١٢ -

٣٥ طلب ١٢

٣٦ الوجد: بالضم، الغنى والظفر ١٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي يهدي ويضل، يعزّ ويذل، يفعل ما يشاء و يحكم ما يريد،
والصلوة على رسوله الذي طريقه سوي، وسا لكه مهدي، من جازعته فقد غوى،
ومن حادعته فقد هوى، وعلى آله الحماة، وصحبه الهداة، الذين هم نجوم الهدى،
بأيهم اقتدى الرجل امتدى،

وبعد فاني نظرت في الرسالة البالغة، والعجالة النافعة، التي ألفها الخبير المدقق،
النحرير المحقق، الفاضل الكامل العالم الفائق، البحر الخضم الأملعي اللوذعي،
الأحوذبي الأصمعي مولانا المولوى فضل الرسول البداؤني القرشي القادري، في
تحقيق العقائد التي هي أصول الملة البيضاء، وقواعد الحنفية الغراء، نظر من ينظر في
شيء نظرا ممعنا، بحيث لا يكاد أن يكون ما فوقه ممكنا، وجدتها أجود لفظا و
أحسن معنى، وأغر نظما، وأزهر حكما، وأرفع شانا، وأمنع مكانا، لا يدانيها
كتاب قد صنف في علم الكلام، ولا يساويها رسالة قد ألقت في هذا المرام، يهدي
الضال بمبانيها، قبل أن يقف على معانيها، فطوبا لمن يوافيها ويرى فيها، وويل لمن
ينظر فيما بنا فيها، جلها نور، وكلها سرور، فيا لجهد من ألفها، وبالسعي من
رصفها، وبالشان من صنفها، وبالخطب من أطرفها، حيث لم يأل جهدا فيما
سعى، ولم يات مثله فيما أتى، نظم ما كان منتثرا، وجمع ما كان منتثرا، بأحسن
وجه واضح، وأكمل وضع لائح

أقول وقولي بالها من رسالة تجلت وجلت عن مدائح جلّت
تضيء بنور لا يساريه كوكب وكيف ولوبارته شمس لذت
اللهم اجزه جزاء موفورا، واجعل سعيه مشكورا، اللهم أنت الخيب،
وإليك نيب، اللهم منك الإجابة، ومنا الإناة.

حرره العبد المسكين محمد صدر الدين شرح الله صدره، ووضع عنه وزره، الذي أنقض ظهره، وذلك في آخر جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين بعد ألف و مأتين.

صورة ما كتبه الشيخ الجليل المقدار، الرفيع المنار، فخر الأمائل، جامع الفضائل، بقية السلف، حجة الخلف، المؤيد من الله الحميد مولانا الشيخ احمد سعيد، حماه الله من شر كل حاسد عنيد،

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي خلق الإنسان، وعلمه البيان، والصلوة والسلام على من بعث بالحجج والفرقان، إلى سائر الخلق من الإنس والجان، وعلى آله الذين هم بمنزلة الإنسان من الأعيان، وأصحابه الذين بشروا بدخول الجنان،

وبعد فيقول العبد الفقير إلى الله الرحمن، أحمد سعيد النقشبندی المجددي مشرباً، والحنفي مذهباً، كان الله له عرضاً عن كل شيء بافضل والإحسان، اني رأيت المعتقد المتقدم الذي صنفه الفاضل الكامل، العالم العامل، الذي هو جليل الشأن، الجامع بين المعقول والمنقول والمعاني والبيان، والحاوي لعلوم الأديان، مولانا، وبالفضل أولانا المولوي فضل الرسول القادري سلمه المنان، عن شرو الزمان، فوجدته مشتملاً على عقائد أهل السنة والجماعة بأوضح بيان، في ضمن فصول، هي للدين قواعد وأصول، لدفع أهل البدع والبطلان، قامعاً رأس أهل الهوى قرن الشيطان، جزاه الله عن المسلمين خير الجزاء، وجعل آخرته خيراً من أولاه، وتقبل الله سعيه، وضاعف أجره، بجاه سيد البشر، المطهر عن زيغ البصر، صلى الله عليه الله أكبر، ربنا تقبل منا إنك أنت السميع الديان.

صورة ما كتبه الفاضل النبيل، العالم الجليل، ناشر أردية المعقول والمنقول،

عامر أبنية الفروع والأصول مولانا حيدر علي * صانه الله من شر كل غبي وغوي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أسس قواعد الدين، ورضى عقائد المؤمنين، وأرسل رسلا
مبشرين ومنذرين، وخصص من بينهم سيد المرسلين، صلى الله عليه وعلى آله
السادة النجباء، وأصحابه نجوم الهدى،

أما بعد فقد شرفني مطالعة متن متين، وكتاب في معتقدات السلف
الصالحين، الذي يهدي إلى صراط مستقيم، ويدل على نهج قويم، يوصل سا لكه
إلى النجاة وينجيه من الظلمات، للعلامة الذي لم يوجد نظيره في العالمين، وهو إمام
العارفين، ونظام العابدين، المستغني عن التوصيف والتبيين، مولانا جامع المعقول
والمنقول، حاوي الفروع والأصول ومقتدانا المقدس المقبول، كيف لا وهو فضل
الرسول، أيد الله المسلمين بطول بقائه وشهرة إفاداته، وكسر ظهور المبتدعين
بمؤلفاته، فوجدت هذا الكتاب مشتملا على إثبات عقائد أهل السنة، وإبطال
هفوات المعتزلة، ومن يتبعون خطوات هؤلاء الضالين، ويخرجون من جماعة أهل
الحق واليقين، فهو يليق أن يدرسه الفضلاء في مدارسهم، ويعولوا عليه في
مداركهم، وما أحسن ما قيل في مثل هذا الكتاب، "لم يصنف مثله في الباب"

* صاحب "منتهى الكلام" ١٢

خطبة الشرح

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أنار منار أنوار الدين، بجمال فضل رسول مبين، فلاح
فلاح المسترشدين، وأعلى أعلام معالم اليقين، بجلال نقيّ عليّ مكين، فسّد فساد
المفسدين، صلى الله تعالى عليه وعلى آله، وصحبه وابنه وحزبه وعياله، قدر حسنه
وجماله، وجاهه وجلاله، وجوده ونواله، وجداه وإفضاله، إلى يوم الدين، وعلينا
بهم وفيهم ولهم يا أرحم الراحمين، آمين

أما بعد فلما كان الكتاب المستطاب "المعتقد المتقدم" لخاتم المحققين،
عمدة المدققين، سيف الإسلام، أسد السنة، حنف الظلام، سد الفتنة، مولانا
الأجل الأجل، السيف المسلول، معين الحق فضل الرسول، السني الحنفي القادري،
البركاتي العثماني البدايوني، أعلى الله مقامه في أعلى عليين، وجزاه جزاء الخير
الأوفى عن الإسلام والمسلمين، كتابا مفردا في باب، كاملا في نصابه، توجه إلى
طبعه طبع من توجه الله تعالى بتيجان الخيرات، وجعله موقفا وقفا موقفا على
فعال المبرات، فكلما عاد على السداد شدة، أمدّ و أعدّ لسدّها عدة، وهو الوحيد
الفريد، حامي السنن، ماحي الفتن، مولانا القاضي عبد الوحيد، الحنفي الفردوسي
العظيم آبادي، أبده الله وأيده بالأيدي والأيدي، وجعل تصحيحه إلى هذا العبد
الضعيف، فلم يسعني إلا امتثال أمره المنيف، لما أرى من حسن بلائه في الدين،
وشدة اعتناؤه بحفظ حوزة اليقين، ولم أجد إلا نسخة طبعت في بمبئي كأنّ الناسخ
نسخ آياتها، وحرّف حروفها، وكلم كلما لها، بيد أن العبد لم يال جهدا ما
استطاع، إلا ما زاغ البصر أو طغى البراع،

وفي أثناء جريان الطبع إن بدت حاجة إلى إيضاح مشكل، أو إفصاح

بجمل، أو تبيين معضل، أو تقييد مرسل، أو نحو ذلك مما لا بد منه للمتون، أو تحقيق حق في بعض مسائل جالت فيه للناس ظنون، أو تنبيه على زلة قلم من بعض من نقل عنه في الكتاب المصون، علقْتُ حروفاً وما علقْتُ إلا يسيراً يسعه الوقت، فإن الطبع جارٍ، والقلم سارٍ، وفرصتي معدومة، وأشغالي معلومة، وقد كنت عن هذا أيضاً كَلِّه أوجَلِّه في شغل شاغل، حتى طبعت من الكتاب أجزاء في الأوائِل، فأشارني إلى ذلك أسد السنة، سد الفتنة، كنز الكرامة، جبل الإستقامة، صديقنا الأوحيد، الأسد الأسد، الأشد الأرشد، مولانا المولوي محمد وصي أحمد، السني الحنفي الحنفي المحدث السورتي نزيل يلي بهيت، ثبتنا الله وإياه بأحسن تثبيت، وحفظنا جميعاً عن النكث والتبكيث، وأمضى سيفي وسيفه على عنق كل عفرية، من نيشري وندوي ونجدي نفرية، والأشر الأضرّ دجال قاديان، والرفضة وغيرهم أولي الزيغ والطغيان، فجاءت كماترى قليلة المباني ومع ذلك إنشاء الله جليلة المعاني، سميتها "المستند المعتمد بناء نجاة الأبد" (١٣٢٠ هـ) ليكون علماً، وعلى التاريخ علماً، والحمد لله في الأرض والسماء، والصلاة والسلام على أكرم الكرماء، وآله وصحبه والأئمة والعلماء، آمين،

خطبة المتن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لمن يستحيل عليه كل صفة لانقص فيها ولاكمال، فكيف تجوز سمات النقص كالجهل والكذب والعجز عليه، تعالى شأنه عما شأنه ٣٧ به أهبل الضلال، العفو الغفور لجميع المعاصي غير الكفر من الكبائر والصغائر، لمن شاء ولومات مصرا على الكبائر، لايجب عليه شيء من الثواب والعقاب، ولا يعلل أفعاله بالعلل والأسباب، والصلوة والسلام على أنبيائه المخصوصين بالعصمة، ووحى الشريعة، وأنواع من الفضيلة، لايجوز أن يكون غيرهم مساويهم في الفضل، فضلا عن الأفضلية، تجوز أفضلية الغير عليهم ولو كان وليا كفر في الطريقة المحمدية، خصوصا على خاتم النبيين، الذي تجوز نبي بعده كفر وخروج من الدين، صاحب الخصائص التي لم تجتمع في مخلوق قبله، ومن المعلوم استحالة وجود مثله بعده، شفيع المذنبين باليقين، ولو كانوا على الكبائر من المصرين، سيدنا ومولانا محمد وآله وأصحابه أجمعين،

أما بعد فلا يخفى أن معرفة المسائل الإعتقادية فرض عين على كل مكلف عند جمهور أهل السنة والجماعة، وانفقوا على أن ما كان منها من أصول الدين ضرورة يكفر المخالف فيه، وما ليس من ذلك فذهب جماعة إلى تكفير المخالف،

٣٧ الضمير المنصوب لما، والمجرور للنقص، أو المذكور من سماته - أي تعالى شأنه عن كل صفة شأنها أهل الضلال، بخلط سمات النقص وعدم الكمال، كالقدرة على الكذب والظلم واتخاذ الولد، تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا - وذلك أن الشين جعل الشيء معيا لا نسبته له فافهم ١٢ حضرة إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

والأستاذ أبو إسحاق إلى تكفير من كفرنا منهم، وجمهور الفقهاء و المتكلمين إلى أنه لا يحكم بكفر أحد من المخالفين فيما ليس من الأصول المعلومة ضرورة من الدين، ولكن المخالف فيها يبدع ويفسق بناء على وجوب إصابة الحق في مواضع الاختلاف في أصول الدين عينا، وعدم تسويغ الاجتهاد في مقابلته، بخلاف الفروع التي لم يجمع عليها،

ومن المعلوم أنه ابتداء الاختلاف والإفتراق، بعد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الأقطار والآفاق، ولا زالت طائفة من أمته صلى الله تعالى عليه وسلم ظاهرين على الإحقاق، مجاهدين في دفع الزيغ والطغيان، أولو الأمر بالسيف والسنان، والراسخون في العلم بالبيان والبرهان، إلى أن طلع بالنجد قرن الشيطان، وصرف الرب شره من العرب على يد عسكر السلطان، لكنه لما غلب من العرب، عنى سواد الهند غلب ولكون الأمصار، في تلك الأعصار، بيد الكفار، ازداد الشر في الإنتشار والاشتهار، والذين كان في قلوبهم من قبل نوع زيغ من مذهب أهل السنة، اتبعوه ابتغاء الفتنة، وخلطوا مع النجدية أهواءهم، وزادوا رجسهم وشقاءهم؛ هتكوا حرمة الله تعالى، وعبادته الذين اصطفى، فوجب على الكافية دفع مغا سدهم، وبيان فساد عقائدهم،

وكانوا من الذين تصدوا لأن يوخذ عنهم العلم الشريف، ورواية الحديث الشريف، ويعظون العامة، ويزجروهم عن الأمور المحرمة، فتأكد فيهم وجوب الرد والإنكار، لكونهم أشد وأقوى في الإضرار؛

وأمرني أمر وانا حل بالبند الحرام أن أجمع مختصرا في علم العقائد والكلام، جامعا لتفوائد السنية، حاويا للعقائد السنية، متعرضا لضلالات النجديين. كما تعرض السنن لغوايات المتدعين الماضين، لإمطة الأذى عن طريق

المسلمين، فما أمكنني إلا الإيتمار، والمأمور من المعذورين، نفع الله به الناس
أجمعين، وسميته بالمعتقد المنتقد (١٢٧٠هـ) وهو مخير عن عام تاليفه بالعدد، و
على الله المعتمد

مقدمة

الحكم علي ثلثه أقسام: عقلي وهو إثبات العقل أمرا أو نفيه إياه من غير
توقف على تكرار ولا وضع واضح - وعادي وهو إثبات الربط بين أمر
وأمر وجودا أو عدما بواسطة التكرار مع صحة التخلف * وعدم تأثير
أحدهما في الآخر كالشبع بالأكل، والإحراق بالنار، فان فاعلهما^{٣٨}
الحقيقي هو الخالق لأحدهما^{٣٩} عند الآخر، و شرعي وهو كما قيل
خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالطلب جزما أو غير جزم في

* عقلا^{١٢}

٣٨ أي فاعلهما^{١٢}

٣٩ أي إن الله سبحانه وتعالى يخلق أحدهما كالشبع عند وجود الآخر كالأكل فإذا تكبرر
ذلك ورثي ترتبه عليه مرارا تدفع عادة محض الإتفاق حكم العقل بأن هذا يهبط بذلك عادة
في عالم الأسباب مع أنه ليس لأحدهما تأثير في الآخر أصلا- وإنما المؤثر في العالم كله هي
الإرادة الإلهية وحدها لاغير- نعم هذا الترتب مصحح لدخول الفاء عندنا خلافا للإمام
الأشعري رضي الله تعالى عنه فبالغ في نفي التأثير حتى نفي الترتب- والصواب مع أئمتنا
رضي الله تعالى عنهم^{١٢}

الفعل أو الكف ٤٠ أو بالإباحة أي بالتخيير بين الفعل والترك* أو بالوضع
 ١١ لهما أي نصب الشارع سببا أي ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده
 الوجود لذاته أو شرطا - أي ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده
 وجود ولا عدم لذاته- أو مانعا لشيء من الأحكام الخمسة المذكورة- أي
 ما يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم لذاته
 والعادي لا دخل له في أصول الدين - وأما الشرعي فقد يكون عاضدا
 وقد يكون مستقلا فيما لا يتوقف النبوة ١٢ عليه مثل السمع والبصر والكلام، لا
 مثل الوجود ومصححات الفعل مثل القدرة والعلم والحياة اتفاقا، و الوجدانية

٤٠ رحمه الله لقد أجاد في التعبير بالكف، فإنه الذي يقدر عليه البشر بإقدار الله تعالى،
 وهو أيضا حقيقة فعل من أفعال النفس بخلاف محض الترك، فإنه عدم ولا يقدر عليه
 الإنسان، فكيف يكلف به كمانص عليه المحققون- من هنا أظهر جهل الوهابية حيث
 يدعون الاتباع في الترك، ليت شعري كيف يتبع الإنسان فيما ليس باختياره ولا مقدورا له،
 نعم، الاتباع في الكف، فما ثبت فيه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كف عنه مع وجود
 المقتضي له عينا و عدم المنع أصلا، ولم يكن ذلك من خصوصياته صلى الله تعالى عليه
 وسلم علم أنه مهجور- شرعا فأداناه الكراهة، أما مجرد أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم
 يفعل فلا يثبت به شيء كما حقة المحققون وبيناه في حواشي إذاقة الألام ١٢

* أي بالقصد، وهو الكف ١٢

٤١ ههنا أبحاث وتحقيقات، وقد بقي أسماء كالركن، والعلة، والعلامة، إما واردة وإما
 خارجة وليس المصنف العلام ولا نحن هنا بصدد هذا، والمستطرد ربما يتساهل فيه ويومي إليه
 بطرف خفي ١٢

٤٢ أي لا يتوقف ثبوتها على ثبوته، إذ لو توقف لدار ١٢

على رأي ١٣

والحكم العقلي - وهو " مبني أصول الدين - على ثلاثة أقسام : واجب وجائز وممتنع - والمراد بالواجب ما لا يتصور في العقل عدمه ضرورة، كالتحيز للجرم، أو نظراً، كوجوب القدم له سبحانه - وبالجائز ما يمكن عقلاً وجوده وعدمه ضرورة، كالحركة أو السكون للجسم، أو نظراً كالغفو وتضعيف الحسنات - وبالإمتناع ما لا يتصور في العقل وجوده ضرورة، كعزّي الجسم عن الحركة والسكون، أو نظراً كوجود شريك الباري

فالعلم بالأقسام الثلاثة للحكم العقلي فرض عين على كل مكلف، أي عاقل بالغ، عند الأكثر - وعلى كل غاقل ولو غير بالغ، عند الما تريدي من غير فرق بين الجن والإنس والذكر والأنثى والخنثى والحر والمملوك بالإجماع بالنسبة إلى الله عزوجل، أي علم ما يجب في حقه تعالى ويجوز ويستحيل، و بالنسبة إلى الرسل، أي العلم بما يجب في حقهم، ويجوز، ويستحيل، وما يجب لهم من أحكام النبوة وباليوم الآخر و ما يتعلق بذلك

والعلم الباحث عن جملة ذلك يسمى بعلم الكلام والعقائد والتوحيد - وعرفوه بأنه العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية وموضوعه المعلومات التي يحمل عنونها ما تصير معه عقيدة دينية أو مبدء لذلك - مثلاً إذا قيل الباري قديم أو واحد، أو الجسم حادث، أو إعادته بعد فئاته

٤٣ يشير إلى ضعفه فإن ثبوت النبوة لا يتوقف على ثبوتها، فلنا أن ثبتت التوحيد بالسمع

كما لنا إثباته بالعقل نص عليه الإمام الرازي وغيره من المحققين ١٢

٤٤ إذ صيحة السمع إنما تثبت بالعقل ١٢ - حضرة إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

حق، فقد حمل على المعلوم ما صار معه عقيدة دينية، وإذا قيل الجسم مركب من الجواهر الفردة فقد حمل عليه ما صار معه مبدء لعقيدة دينية، فإن تركب الجسم دليل على افتقاره إلى الموجد له،

ومسائله القضايا النظرية الشرعية الاعتقادية - وما يقال لبعضها إنها من "ضروريات الدين" فمعناه أنه اشترك في معرفة إضافته إلى الدين خواص أهل الدين، وعوامهم مع عدم قبول التشكيك، فساغ على إدراكها إطلاق الضرورة بطريق المشابهة، لا لالتحاقه بالضروريات، كذا قال اللاقاني والأحكام الشرعية^{٤٥}، كلها نظرية بحسب الأصل إذ لا تثبت إلا بعد ثبوت النبوة، وهي لا تثبت إلا بعد العلم بالمعجزة، وهو نظري، كذا قال النابلسي وغايته إحكام الإيمان والتصديق بالأحكام الشرعية-

٤٥ أقول عنى بالشرعية السمعية، ومسائل العقائد منها ما يدرك بالعقل وحده كقولنا إن للعالم صنعا، وله كلاما، و الرسول حق، إذ لو أثبت أمثال هذا بالسمع لدار، ومنها ما يدرك بالسمع وحده كحشر الأجساد والنواب والعقاب في المعاد، ومنها ما يدرك بكل كوحيد الله تعالى فافهم^{١٢} إمام أهل السنة عليه الرحمة

الباب الأول في الإلهيات

أي في المسائل التي يجب على المكلفين اعتقادها وهي متعلقة

بالإله الحق مما يجب له ويمتنع عليه و يجوز في حقه تعالى -

قالوا أول واجب بإيجاب الله علينا عرفان الله ، أي معرفة وجوده

والرهيته وما له من الكمال، لانه ذاته وصفاته، لامتناعه عقلا وشرعا-

قيل المعرفة علي أربعة أقسام الحقيقية - وهي معرفة الله تعالى لنفسه -

والعيانية وهي مختصة بالآخرة عند مانعي الروية في الدنيا لغير نبينا صلى الله تعالى

عليه وآله وسلم، وتحصل لأهل الجنة في الجنة - والكشفية - وهي منحة إلهية

ولا تكلف بمثلها إجماعا - والبرهانية - وهي أن يعلم بالدليل القطعي وجوده

تعالى وما يجب له وما يستحيل عليه - وهي المرادة في هذا العلم - والقرآن مملو

بالحث عليها، والنظر فيها، والاستدلال عليها، قال الله تعالى: سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي

الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَّبِعِنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ - والتبين المعرفة - وإراءة

الآيات هو النظر والاستدلال- وقال الله تعالى: وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ -

وفي قوله: أَفَلَا تُبْصِرُونَ توبيخ على عدم النظر والاستدلال، وحث عليه -

وكون المعرفة واجبة مما لا خلاف فيه بين المسلمين وكذا النظر الموصل إليه

- وإنما الخلاف في كونها أول الواجبات، فقال الأشعري: هي، لتفرغ باقي

الأحكام عليها - وقال الإسفرائيني: هو النظر فيها - وقال القاضي أبو بكر وإمام

الحرمين: هو القصد إليه - إلى غير ذلك من الأقوال -

والأقرب إلى التحقيق أنه إن أريد أول الواجبات

المقصودة بالقصد الأول فهو المعرفة عند من يجعلها مقدورة للمكلف - والنظر عند من لا يجعل العلم الحاصل مقدورا له بل واجب الحصول - وإن أريد أول الراجبات كيف كانت فهو القصد - هذا -

ونشرع الآن في تفصيل "ما يجب له تعالى" فنقول:

(١) منه أن وجوده تعالى واجب - أي لازم متحتم عقلا وشرعا - بذاته - أي إنه وجد بمقتضى ذاته لا بعلة، فلا يقبل العدم أزلا وأبدا، كما أن الممتنع وجوده بذاته لا يقبل الوجود أصلا وهو المستحيل أما وجوب الوجود له شرعا فلقوله تعالى: أَيْبَى اللَّهِ شَكُّ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ - الآية وغير ذلك من الآيات والأحاديث، وإجماع كل العقلاء، إلا من لاعيرة بمكابرتة كبعض الدهرية

وإنما كفر من كفر بالإشراك حيث دعا مع الله إلهًا آخر، كالمجوس بالنسبة إلى النار، حيث عبدوها فدعوها إلهًا آخر، والوثنيين بالأصنام فإنهم عبدوها، والصائبة بسبب الكواكب حيث عبدوها، أو نسبة بعض الحوادث إلى غيره تعالى كإسناد الشر إلى أهرمن، أو إنكار ما جعل الله إنكاره كفرًا، كالبعث، مع اعتراف الكل بأن خلق السموات والأرض، والألوهية الأصلية لله تعالى، وهذا كان ثابتًا في فطرهم، ولهذا كان المسموع من الأنبياء في دعوة الخلق إلى التوحيد شهادة أن لا إله إلا الله، دون أن يشهدوا أن للخلق إلهًا، لأن ذلك كان ثابتًا في فطرهم، ففي فطر الإنسان وشهادة القرآن ما يغني عن إقامة البرهان -

وأما عقلا فلافتقار العالم وكل جزء من أجزائه في أنفاسه إليه تعالى إيجادا وإمدادا، ومن كان كذلك لا يكون إلا واجب الوجود لذاته، وإلا لزم الدور أو

التسلسل، وكلاهما محالان، وقد رتب النظائر من العلماء على سبيل الإستظهار لإثباته بدليل العقل مقدمتين: العالم حادث، والحادث لا يستغني عن سبب محدثه^{٤٦}، و (٢) منه أنه قديم، لأول له ÷ أي لم يسبق وجوده - عدم - وليس تحت لفظ القديم معنى في حق الله تعالى سوى إثبات وجوده، ونفي عدم سابق - فلا تظن أن القدم معنى زائد على الذات القديمة، فيلزمك أن تقول إن ذلك المعنى أيضا قديم بقدم زائد عليه ويتسلسل إلى غير نهاية - ومعنى القدم في حقه تعالى - أي امتناع سبق عدم عليه - هو معنى كونه أزليا، وليس بمعنى تطاول الزمان، فإن ذلك وصف للمحدثات كما في قوله تعالى: كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ و (٣) منه أنه باق، ليس لوجوده آخر - أي استحيل أن يلحقه عدم - وهو معنى كونه أبديا -

و وجوب القدم والبقاء له تعالى ثابت شرعا وعقلا - أما الأول فللقوله تعالى هو الأول والآخر - وَ يَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ - إلى غيرها من الكتاب والسنة والإجماع - وأما الثاني فلأنه لو لم يكن قد يما لافتقر إلى محدث، فإن كان قد يما فهو المراد، وإلا نقلنا الكلام فيه، وهكذا فإن تسلسل لا إلى نهاية لزم عدم حصول حادث منها أصلا، لكن حصول الحوادث ثابت ضرورة، فيجب أن ينتهي إلى موجد لا أول له، فلزم قدمه، وإذا ثبت قدمه استحال عدمه، للزوم^{٤٧} القدم للبقاء، إذ القديم واجب الوجود، ولو جاز عليه عدم لانقلب جائزه، وقد ثبت

٤٦ و إلا لزم الترجيح بلا مرجح^{١٢}

٤٧ أقول مصدر مبني للمفعول أي ملزومية القدم للبقاء فإن الملزوم هو الذي يقتضي ثبوته

باستحالة عدم صاحبه^{١٢}

بالبرهان وجوب قدمه و وجوده تعالى، فاستحال عدمه -

هذا الذي ذكرنا هو المذهب المختار - أي كونهما من الصفات السلبية -
وقيل هما من الصفات النفسية - وعزاه في المواقف إلى الجمهور - ولعل مراده
جمهور المعتزلة - وقيل صفتان ثبوتيتان موجودتان زائدتان على الذات كما لقدرة
والإرادة - وهو قول عبد الله بن سعيد بن كلاب، ونسب إلى الأشعري، وقيل
بالفرق بأن القدم صفة سلبية والبقاء وجودية -

وقال القاضي من اعترف بإلهية الله تعالى ووجدانيته، ولكنه اعتقد أنه
غير حي، أو غير قديم، أو أنه محدث، أو مصور - أو ادعى له ولدا، أو صاحبة، أو
والدا، أو أنه متولد عن شيء، أو كائن عنه، أو أن معه في الأزل شيئا قديما غيره -
أي ٤٨، غير ذاته وصفاته - أو أن ثم صناعا للعالم سواه، أو مدبرا غيره فذلك كله
كفر بإجماع المسلمين - قال وكذلك نقطع على كفر من قال بقدم العالم، أو
بقائه، أو شك في ذلك،

قال الخفاجي تحت قوله "أو مدبرا غيره" والتدبير إصلاح الأمور مع العلم
بها، والمراد به ههنا خلق ما يصلحها، لا مجرد إيصاله والإرشاد له، فإنه لا مانع من
ثبوته لغيره، كالملائكة، قال تعالى: فالمدبرات أمرا

و (٤) منه أنه تعالى واحد - قال تعالى: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ - وَإِنَّمَا

٤٨ التفسير من الشارحين الفاضلين القاري والخفاجي رحمهما الله تعالى - أقول وكأنه
منهما احتراز لمن لا يدري مصطلح الكلام، أو يغفل عنه فيحمل الكلام على ضد المرام،
وإلا فلا حاجة إليه كما ترى، فإن الصفات ليست عندنا غير الذات كما أنها ليست عين
الذات، ١٢، إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ - إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ -

و في كنز الفوائد شرح بحر العقائد: استدل جميع المتكلمين بقوله تعالى: "لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا" وأخذوا منها دليلين إشارة و عبارة، و الأول سموها برهان التمانع، و يقال له أيضا برهان النظر، و اتفقوا على أنه قطعي - والثاني خطابي عادي و اختلفوا فيه، فمنهم من جعله إقناعيا، كالسعد و من وافقه، و منهم من قال إنه قطعي، كابن الهمام و من سايره - و بيان ما قال السعد أن الآية إقناعية، و الملازمة عادية على ما هو اللائق بالخطايات، فإن العادة جارية بوجود التمانع و التغالب عند تعدد الحاكم كما أشير إليه بقوله تعالى: "وَلَعَلَّآ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، و إلا فإن أريد الفساد بالفعل فمجرد التعدد لا يستلزمه لجواز الإتفاق على هذا النظام - ووجه ما اختاره ابن الهمام أن الآية تقتضي لزوم الفساد على تقدير التعدد فالإلتماس يلزمه القطع بوقوعه إذ هو قاطع بأن الله أخير بوقوعه مع التعدد، و غيره يلزمه ذلك جبرا، بمحاجة ثبوت الملة، فإذا ألزم بثبوتها ألزم بذلك، أو علما توجهه العادة - و العلوم العادية - كالعلم حال الغيبة عن جبل عهدناه حجرا أنه الآن حجر - داخله في العلم القطعي، وإن أمكن فرض غيرها بفرض خرق العادة، إذ هو الجزم المطابق للواقع، و الموجب له العادة القاضية التي لم يوجد قط خرمها، و هي ههنا ثابتة، لأن العادة المستمرة التي لم يعهد قط اختلالها في ملكين مقتدرين في مدينة واحدة عدم الإقامة على موافقة كل للآخر في كل جليل و حقير، بل تآبى نفس كل، و تطلب الإنفراد بالمملكة و القهر، فكيف بالهين؟ - و الإله يوصف بأقصى غايات التكبر - كيف لا يطلب لنفسه الإنفراد بالملك، و العلو على الآخر؟ كما أخبر سبحانه بقوله: "وَلَعَلَّآ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ - هذا إذا تأمل لا تكاد النفس تُحْطِر نقيضه فضلا عن إخطار فرضه مع الجزم بأن

الواقع هو الآخر - وعلى هذا التقدير هو علم قطعي و إنما غلط من قال غير هذا من قبل أنه إذا أخطر النقيض - أعني دوام اتفاقهما - لم يجده مستحيلا في العقل، ونسي أنه لم يوحذ في مفهوم العلم القطعي استحالة النقيض، بل الماخوذ مجرد الجزم عن موجب بأن الآخر هو الواقع، وإن كان نقيضه لم يستحل وقوعه، وبهذا ظهر أن الآية حجة برهانية تحقيقية لا إقناعية -

و عن ظهور دخوله في العلم بما ذكر كقر بعض الناس القائل بأن الملازمة إقناعية أو ظنية ونحوه - هذا ملخص ما استدلل به ابن الهمام - وفيه تائيد لما جرح إليه الشيخ عبد اللطيف الكرمانى من الرد على السعد و من وافقه وتكفيرهم والرد على من انتصر له من تلامذته، وهو العلامة المحقق البخارى الحنفى الملقب بعلاء الدين - وإن لم يقل يعنى ابن الهمام بالتكفير، وهذا هو الحق إنشاء الله تعالى، والتكفير صعب - هذا " الدليل الثانى من الآية -

فأما بيان الأول الذى هو برهان التمانع المشهورين المتكلمين، فتقريره: أنه لو أمكن إلهان لأمكن بينهما تمناع، بأن يريد أحدهما حركة زيد و الآخر سكونه، إذ كل منهما فى نفسه أمر ممكن، وكذا تعلق الإرادة بكل منهما، إذ لا تضاد بين الإرادتين، بل بين المرادين، وحينئذ إما أن يحصل الأمران فيجتمع الضدان، أو لا، فيلزم عجز أحدهما، وهو أمانة الحدوث والإمكان، لما فيه من شائبة الاحتياج، فالتعدد مستلزم لإمكان التمانع المستلزم للمحال، فيكون محالا - وهذا تفصيل ما يقال: إن أحدهما إن لم يقدر على مخالفة الآخر لزم عجزه، وإن قدر لزم عجز الآخر - وبما ذكريندفع ما يقال إنه يجوز أن يتفقا من غير تمناع، وأن الممانعة غير ممكنة لاستلزامها المحال، أو أن يمتنع اجتماع الإرادتين معا - انتهى

وقال ابن أبى الشريف فى شرح المسامرة: فإن بعض معاصري المولى

سعد الدين وهو الشيخ عبد اللطيف الكرمانى قد صدر منه تشنيع بليغ على قوله في شرح العقائد: الآية حجة إقناعية، والملازمة عادية لا عقلية، والمعتبر في البرهان الملازمة العقلية، واستند هذا المعاصر في تشنيعه إلى أن صاحب التبصرة كفر أبا هاشم بقده في دلالة الآية، وذكر أعني شارح المسامرة عبارة جواب المحقق علاء الدين،

و فيه: وأما البرهان القطعي العقلي المدلول عليه بطريق الإشارة فهو برهان التمانع القطعي بإجماع المتكلمين المستلزم لكون مقدورا بين قادرين وعجزهما أو أحدهما على ما بين في علم الكلام، وكلاهما محالان عقلا على ما بين فيه أيضا إلى آخر ما قال الشارح - ولا يخفى بعد معرفة ما قررناه من كلام شيخنا وجه رد قول هذا المجيب إن الآية دليل خطابي أي ظني - و اعلم أنه قد وقع للمولى سعد الدين في أواخر شرح العقائد ما ينافي بظاهره كلامه في أوائله ويوافق كلام شيخنا، فإنه قال في الكلام على المعجزة ما نصه: وعند ظهور المعجزة يحصل الجزم بصدقه بطريق جري العادة بأن الله يخلق العلم بالصدق عقيب ظهور المعجزة انتهى - وفي شرح المواقف في توحيدته تعالى: فيكون هذا عاجزا فلا يكون إلهًا، هذا خلف - وفيه: فهو عاجز عن بعض الممكنات فلا يصلح إلهًا ولا يوجد إلهان.

هداية : قد ظهر مما ذكرنا أن المتكلمين قاطبة استدلوا على توحيدته تعالى باستحالة العجز عليه تعالى ولزومه على تقدير التعدد - فما التزمه النجدية من إمكان اتصاف الباري بالعجز - سبحانه عما يقول الجاهلون - هدم لا أساس التوحيد، واستخفاف بحضرة القادر المقتدر الحميد - و سيجيء مفصلا -

و(٥) منه أنه قائم بنفسه أي مستغن عما سواه، غير مفتقر إلى محل يقوم به، وإلا لكان صفة وليس كذلك، إذ الصفة لا يقوم بها صفة وهو سبحانه متصف

بالصفات، ولا إلى مخصص يوجد أو يمدده إذ وجب له الوجود والقدم والبقاء ذاتا
وصفات، وهذا هو الغناء المطلق، والغناء الحقيقي مخصوص به سبحانه، وإن وصف
به الغير فمجاز، وقد قال الله: **وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ - وَاللَّهُ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ -**
وقال: **اللَّهُ الصَّمَدُ**

و(٦) منه أنه مخالف للحوادث غير مماثل لشيء منها في
الذات، والصفات، والأفعال - قال الله تعالى: ليس كمثله شيء - والمراد من مثله
ذاته المقدسة على حد "مثلك لا يفعل كذا" أي أنت - وقيل مثله صفته، أي ليس
كصفته صفة - وقيل أريد به المبالغة، يعني لو فرض، فكيف ولا مثل له - وقيل
الكاف زائدة، لأن كل ما سواه حادث، فاستحال أن يماثل واجب الوجود الثابت
قدمه وبقائه -

قد أجمع المسلمون على كونه مخالفا لغيره على الإطلاق، فهو منزّه عن
المثل - أي المشارك في تمام الماهية - والنذ الذي هو المثل المعارض -

وهذه الخمس تسمى بالصفات السلبية، والتي قبلها أعني الوجود

٤٩ وأنا أقول: يظهر لي - والله سبحانه وتعالى أعلم - أن الكريمة كأنها دعوى مع بينة -
وذلك أنه سبحانه واجب الوجود، فهو مستحيل الانتفاء، ولو كان له مثل لكان هو مثل
مثله بالضرورة، لكنه لا مثل لمثله، فوجب أن لا يكون له مثل، وإلا لزم انتفاء الواجب، وهو
محال - وبعبارة أخرى: في صفات الإله عز وجل ما لا يقبل العقل اشتراكه بين اثنين، فلو
كان له سبحانه مثل لاتصف بهن فتعالى عن المثلية، وتعالى المثل عن المثلية باطل صريحا، فلزم
أن لا يكون له تعالى مثل أصلا - فعلى هذا لا زيادة ولا تاويل - والله أعلم بمبراد التنزيل ١٢
إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

نفسية، أي لا يجوز الحكم على النفس أي الذات بشيء من الصفات إلا بعد أن يوصف بها، فهي أسبق إلى النفس من كل صفة، وقال الأشعري : إنه عين الذات، ووافق الرازي في المحصل، وخالفه في غيره، حيث قال : الوجود غير ذات الموجود في الحادث والقديم، فيكون من الصفات بلا إشكال

و (٧) منه أنه حيّ - إتفق العلماء على كونه تعالى حيا، واختلفوا في معنى الحياة - فذهب جمهور أهل السنة إلى أنها صفة وجودية قائمة بالذات، تقتضي صحة العلم والقدرة لمن قامت به - وقالت الحكماء وبعض المعتزلة هي عدم امتناع العلم والقدرة، وهذا في حقه تعالى، وأما في حقنا فهي كيفية يلزمها قبول الحس والحركة الإرادية، وهي معنى ما قيل هي اعتدال المزاج النوعي، وهي محال على الله تعالى - قال الله تعالى : هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ - والأوصاف الثابتة له لا تكون لغير حي عقلا

و (٨) منه أنه قدير أي يصح منه إيجاد العالم وتركه، فليس شيء من إيجاد العالم وتركه لازما لذاته بحيث يستحيل انفكاكه عنه - وإلى هذا ذهب المليون - وقد أنكرت الفلاسفة القدرة بهذا المعنى فقالوا: إيجاد العالم على النظام الواقع من لوازم ذاته فيمتنع خلوه عنه وليس هذا خلافا منهم في تفسير القادر بأنه الذي إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل، إلا أنهم زعموا أن مشية الفعل الذي هو الفيض والوجود لازمة لذاته، كلزوم سائر الصفات لتوهمهم أن ذلك وصف كمال، قال ابن أبي الشريف في شرح المسامرة: إنه لا يمكن في مقدرات الله ما هو أبداع من العالم المشاهد على طريق الفلاسفة، والعقيدة أن مقدراته تعالى لا تنتهي، كما صرح به حجة الاسلام في العقيدة المعروفة بترجمة عقيدة أهل السنة والجماعة، وتكرر ذلك في الإحياء - فما وقع في بعض كتب الإحياء ككتاب

التوكل مما يدل على خلاف ذلك فإنه - والله أعلم - صدر من ذهول عن ابتنايه على طريقة الفلاسفة، وقد أنكره الأئمة في عصر حجة الاسلام، وبعده - نقله الذهبي في تاريخ الاسلام

وفي الكنز: خرج الواجب والمستحيل فلا يتعلقان - أي القدرة والإرادة - بهما لأنهما صفتان مؤثرتان، ومن لازم الأثر وجوده بعد عدمه، فما لا يقبل العدم أصلا - كالواجب - لا يكون أثرا لهما، لئلا يلزم تحصيل الحاصل، وما لا يقبل الوجود - كالمستحيل - لا يمكن أن يتأثر بهما، إذ لو أمكن للزم قلب الحقيقة، لصيرورته جائزا، وكلاهما محال، فحينئذ لا قصور أصلا في عدم تعلقهما بهما، بل القصور في التعلق، إذ يلزم عليه حينئذ أن يجرز تعلقهما بإعدام أنفسهما، وإعدام الذات العالية، وإثبات الألوهية لما لا يقبلها من الحوادث، وسلبها عن مستحقها جل وعلا، فأَي قصور وفساد ونقص أعظم من هذا؟ وهذا التقدير يؤدي إلى تخليط عظيم وتخريب جسيم لا يبقى معه عقل، ولا نقل، ولا إيمان، ولا كفر - ولعمارة بعض الأشقياء من المبتدعة عن هذا صرح بنقيضه، فنقل عن ابن حزم أنه قال في الملل والنحل:-

"إنه تعالى قادر أن يتخذ ولدا إذ لو لم يقدر لكان عاجزا" - فانظر عمى هذا المبتدع كيف عمى عما يلزمه على هذا القول الشنيع من اللوازم التي لا يتطرق إليها الرهم، وكيف فاته أن العجز إنما يكون لو كان القصور من جانب القدرة، أما إذا كان لعدم صحة تعلقها فلا يتوهم عاقل أن ذلك عجز - وذكر الأستاذ أبو إسحق أن أول من أخذ عنه جواب هذا المبتدع وأشياعه بحسب فهمهم الركيك إدريس عليه الصلوة والسلام، حيث جاءه إبليس في صورة الإنسان وهو يخيط، ويقول في دخلة الإبرة وخرجتها "سبحان الله والحمد لله"

فجاءه بقشرة بيضة، فقال: آله يقدر أن يجعل الدنيا في هذه القشرة؟ فقال في جوابه: آله قادر أن يجعل الدنيا في سم هذه الإبرة، ونخس إحدى عينيه، فصار أعور، قال: هذا وإن لم يرو عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقد ظهر وانتشر ظهوراً لا يرد - قال: وأخذ الأشعري من جواب إدريس عليه الصلوة والسلام أجوبة في مسائل كثيرة من هذا الجنس وأوضح هذا الجواب، قال: إن أراد السائل أن الدنيا على ما هي عليه والقشرة على ما هي عليه فلم يقل ما يعقل، فإن الأجسام الكثيرة يستحيل أن تتداخل، أو تكون في حيز واحد - وإن أراد به أن يصغر الدنيا قدر القشرة ويجعلها فيها، أو يكبر القشرة قدر الدنيا ويجعلها فيها فلعمري آله قادر على ذلك وعلى أكثر منه - وقال بعض المشايخ: وإنما لم يفصل إدريس عليه السلام الجواب هكذا، لأن السائل معاند متعنت، ولهذا عاقبه على هذا السؤال بنخس العين، وذلك عقوبة كل سائل مثله - انتهى -

وقال النابلسي في المطالب الوفية: قال اللاقاني: والمراد بالممكن ههنا كل ما لا يجب وجوده ولا عدمه لذاته، وكل ما لا يمتنع وجوده ولا عدمه لذاته، كليا كان أو جزئيا، جوهرًا كان أو عرضًا، من العرش إلى الفرش، بإدخال الطرفين بل وما لزمهما إن ثبت، فدخل ما لا يتصور وجوده من الممكنات لا لذاته بل لغيره كمممكن تعلق علم الله بعدم وقوعه - كإيمان أبي جهل - وهو أحد قولين في صحة تعلق القدرة الأزلية بالمتنع لتعلق العلم - وقد فسق حجة الاسلام بينهما بحمل أحدهما على النظر لذاته - والآخر على النظر لتعلق العلم بامتناعه - إلى آخره - وفيه: وقع ههنا لابن حزم هذيان، بين البطلان، ليس له قدوة ورئيس، إلاشيخ الضلالة إبليس،

وفيه: وفي الجملة فذلك التقدير الفاسد يؤدي إلى تخليط عظيم لا يبقى معه

شيء من الإيمان، ولا شيء من المعقولات أصلاً، ولخفاء هذا المعنى على بعض الأغبياء من المبتدعة صرح بنقيض ذلك - فنقل عن ابن حزم أنه قال في الملل والنحل : إنه تعالى قادر أن يتخذ ولداً، إذ لو لم يقدر عليه لكان عاجزاً - فانظر اختلال هذا المبتدع كيف غفل عما يلزم على هذه المقالة الشنيعة من اللوازم التي لا تدخل تحت وهم، وكيف فاتته أن العجز إنما يكون لو كان القصور جاء من ناحية القدرة، أما إذا كان لعدم قبول المستحيل تعلق القدرة فلا يتوهم عاقل أن هذا عجز - إلى آخر التشنيعات -

وفيه : قد سئل الإمام العالم عبد الله بن أسعد اليميني عن كون الله تعالى قادراً على جميع الممكنات حتى قال الغزالي في قوله تعالى "خالق كل شيء" يخرج من ذلك ذاته وصفاته، واقتصر على ذلك، فهل يلحق بذلك شيء من المستحيلات؟ وما هي وما أنواعها؟ فقد سأل سائل عن قوله تعالى: حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ الآية - وقال انقطاع طمعهم يدل على استحالة على القدرة، وإلا لم يأسوا، إلا أن يريد الاستحالة من جهة امتناعه عادة، لا ذاتاً، فما الذي يجاب به هذا السائل؟

فأجاب بقوله :- اعلم - وفقك الله وإياي لسلك طريق الهدى، وحفظنا جميعاً من الزيغ والردى - أن جميع ما اتصف بالوجود والعدم والإنعدام منحصر في ثلاثة أقسام، لا يخرج شيء منه عند أولي النهى والتحصيل، عن واجب وجوده، وجائز، ومستحيل

فأما واجب الوجود فليس هو إلا الباري في جميع ذاته وصفاته .. المعنوية

٥٠ أقول: التحقيق أن الصفات واجبة الذات، باقتضاء الذات، لا بالذات، صادرة عن

الذاتية القديمة السنية -

وأما المستحيل فمثل شريك الباري، وقدم العالم، وحدث الصانع، وعدمه، وعدم صفاته الأزلية، وبعضها، ككونه غير مختار، أو غير عالم، أو عالما بالكليات، دون الجزئيات، أو بالمرجود دون المعدوم، أو متصفا بشيء من سمات النقص وصفات الخلق، وكل ما يباين الكمال ويميل عن الحق،

وأما ما يجوز وجوده وعدمه فجميع العالم، وهو ما سوى الله عز وجل، أو جده الحق سبحانه بعد ما جاز دوام عدمه، ويعدمه بعد ما جاز بقاء وجوده، على حسب مراده، ثم يوجد وجوده وجودا لامنتهى في ظاهر العلم لآباده - وكل هذا الكلام المذكور ليس في شيء من السؤال المسطور، غير أنني قدمت على وجه التوطئة والتهميد، وبيان ما يعتمد عليه من قاعدة الأصل الحميد،

وأما ما يتعلق بالسؤال فمن المعلوم أن المستحيلات ثلاثة: مستحيل عقلا، ومستحيل شرعا، ومستحيل عادة، وقد رأيتها يرجع كل واحد منها في التقسيم العقلي إلى ثلاثة، فيكون المجموع تسعة ٥١ حاصلة من ضرب ثلاثة في ثلاثة - فالمستحيل العقلي إما أن يستحيل أيضا شرعا وعادة، أو شرعا دون عادة، أو عادة دون شرع - وهكذا - وهذه الأقسام التسعة بعضها ساقط لعدم

الذات بالإيجاب دون الاختيار، كما حققه الإمام الرازي، وهو الحق، لاستحالة تعدد الواجب، ولما لها إلى الذات العلية من الافتقار ١٢

٥١ أقول: بل سبعة لسقوط البعض بالتكرار وذلك أن المستحيل إما أن يستحيل (١) عقلا - أو (٢) شرعا - أو (٣) عادة - أو (٤) عقلا وشرعا - أو (٥) عقلا وعادة - أو (٦) شرعا وعادة - أو (٧) عقلا وشرعا وعادة جميعا - والباطل منها الأولان والرابع والخامس فتبقى ثلاثة ١٢ إمام أهل السنة عليه الرحمة

اجتماع بعض المذكورات مع بعض

وإيضاح ذلك أن كل مستحيل عقلي مستحيل شرعا وعادة على وجه الإطراد، غير قابل لاستثناء مراد، ولهذا نقول إن جميع الظواهر التي يحيل العقل إجرائها على ظواهرها يجب تأويلها على ما يليق بها في مواطنها - ذلك أنه إذا تعارض الدليلان فإما أن يكونا قطعيين، أو ظنيين، أو أحدهما قطعيًا، والآخر ظنيًا - ولا يجوز أن يكونا قطعيين إلا أن يكون أحد مدلوليهما مؤولًا، أو منسوخًا إن كان في الأحكام متأخرا عنه بشيء من الأزمان، فإن كان أحدهما قطعيًا دون الآخر، ترجح القطعي عقليا كان أو شرعيا، وإن كانا ظنيين يترجح الشرعي على العقلي،

وكل مستحيل شرعا يستحيل وجوده عادة، لوجوب^{٥٢} متابعة الشرع، وعدم مباينة العادة العامة له، ولا يستحيل ذلك عقلا، لجواز مخالفة العقل لما ورد به الشرع، ولهذا لا يجب تخليد الكافر في النار عقلا، وإن وجب شرعا، والرجوع في سائر الأحكام إلى ما ثبت في الشرع المنقول لا إلى ما جوزته العقول، نعم ما أوجبه العقل من الاعتقاد، فالعدل عنه من جملة الإلحاد، لأن خلافه إن كان قطعيًا كان مؤولًا، وإن لم يكن قطعيًا كان باطلا

٥٢ أقول: الإستحالة الشرعية قد تكون فيما يتعلق بالأحكام التكوينية كدخول كافر في الجنة، وقد تكون في الأحكام التشريعية كوجود صلوة بلا طهارة، فبالنظر إليهما ذكر التعليلين، ومع هذا كان الأولى تبديل المتابعة بالصدق فإن المستحيلات لا تتوقف على متابعة أحد ولا مخالفتها، ولو عبره لكان دليلا على كلا الوجهين مغنيا عن إيراد تعليلين كما لا

وكل مستحيل عادة لا يستحيل عقلا ولا شرعا -

إذا علم هذا فجميع المستحيلات العقلية لا تعلق للقدرة بها، وقد رأيت المستحيلات الثلاثة تجتمع في بعض الأشياء مثل اجتماع الليل والنهار، واستحالته شرعا لقوله ٥٣ تعالى: ولا الليل سابق النهار - وغيره - وأما المستحيل العادي فهو مطرد مع وجود المستحيل العقلي ٥٤

ومن مثال المستحيل العقلي أيضا كون الشيء وترا و شفعاء، أو لا وترا ولا شفعاء، وكذلك يطرد ذلك في كل نقيضين ٥٥ - ومن مثال المستحيل العقلي أيضا ولوج الجمل في سم الخياط، وهي المسئلة المستدعى فيها الجواب،

وإن قيل لم لم يوصف الحق تعالى بالإقتدار على ذلك وعدم القول به يؤدي إلى قصر القدرة وقصورها - قلت ذلك لا يؤدي إليه فإن الله قادر على تصغير الجمل إلى أن يصير بحيث يلج في سم الخياط، وعلى توسيع سم الخياط إلى أن يسع الجمل، وأما ولوجه فيه وكل منهما على صورته فذلك من المستحيل العقلي الذي نص العلماء على أنه لا تعلق للقدرة به بخلاف المستحيل في العادة - قلت ومن قال إنه لا يستحيل ولوج الجمل في سم الخياط لزمه أن يقول بعدم استحالة اجتماع الليل والنهار، لأنهما في العقل سواء في الإمكان وعدمه، فلو قبال

٥٣ أي لا يغلب أحدهما الآخر فيدخل عليه في سلطانه، ويأتي في وقته وأوانه، فظهر

دلالة الكريمة على استحالة اجتماعهما ١٢

٥٤ أراد بالمستحيل هنا وفيما قبله الاستحالة فصح وصفهما بالوجود والإطراد ١٣

٥٥ أراد بهما على سبيل عموم المجاز العربي أو الحقيقة اللغوية كل متخالفين لا يصح

اجتماعهما فينقض وجود كل منهما وجود الآخر ١٤ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

لا يستحيل اجتماع الليل والنهار في القدرة أيضا لكان راكبا من الجهل ما لا يخفى على من له أدنى شيء من العقل

وفي استحالة ذلك أقول: لا يعقل النهار نهارا إلا بعد ذهاب الليل، ولا يعقل الليل ليلا إلا بعد ذهاب النهار، ذهاب كل منهما شرط لمحيء الآخر، ولا يوجد المشروط إلا عند وجود الشرط، وما لم يذهب أحدهما لا يوجد الشرط، فلا يوجد المشروط، وهو المطلوب

وأقول أيضا صفة النهار النور^{٥٦} وصفة الليل الظلمة، وهما نقيضان،^{٥٧} واجتماع النقيضين محال، فاجتماع الليل والنهار محال، وهو المطلوب، وأقول أيضا لا يجيء الليل حتى يذهب النهار، وإلا لم يكن ليلا، لوجود نور الشمس، فلو اجتمعا لكان الليل قد جاء، وهو لا يجيء حتى يذهب النهار، فيكون موجودا معدوما، هذا خلف،

وكذلك أقول الجمل كبير، وسم الخياط صغير، والصغير لا يسع في العقل إلا مثله صغيرا، والكبير لا يسعه إلا كبير مثله، فلو وسع الصغير كبيرا في حال كون الصغير صغيرا والكبير كبيرا، لزم أن يكون الصغير صغيرا كبيرا، والكبير كبيرا صغيرا في حالة واحدة، وهو محال لا يتصور وجوده بحال،

ومن المستحيل العقلي أيضا كل ما أدى إثباته، إلى نفيه، أو فعله إلى تقدم

٥٦ أي كونه بحيث يكون عالم النسيم حيث هو مقابلا للشمس فيستتر بها لولا يمنع مانع وقس عليه كون الظلمة صفة الليل^{١٢}

٥٧ أي ضدان لقوله تعالى جاعل الظلمت والنور، أو عدم وملكة^{١٢} إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

فاعله على نفسه-

ومثال المستحيل شرعا لا عقلا عدم صحة صوم الحائض وصلاتها،
والمغفرة للكافر ودخوله الجنة، دل على استحالة ذلك قواطع الكتاب والسنة-
ومثال المستحيل عادة لا عقلا ولا شرعا، طيران من لم يعهد له الطيران،
بالارتفاع إلى السماء ممن لم يخلق له آلة تنيله رفعا، إما حسية كالجنح، أو معنوية
كالأحوال لأهل الصلاح،

إذا علم هذا علم صحة ما قاله السائل إن الله قادر على كل الممكنات،
وقول حجة الإسلام "الله خالق كل شيء" يخرج منه ذاته وصفاته - وإنما يعني
خالق كل شيء وجد^ه أو سيوجد، والمستحيل العقلي غير موجود ولا يوجد،
فلا يدخل بمفهوم ولا منطوق تحت ذلك الشيء المخلوق، ولو لم يستحل وجود
ذلك لما سُمي مستحيلا، فلا يجد العقل إلى وجود ذلك سبيلا- انتهى مقال النا
بلسي ملخصا-

هذا كلام علماء العقائد والكلام، وإنما أوردنا بعض التفصيل مع أن هذا
القدر أيضا لم يكن على وظيفة الرسالة، لأن المقام من مزال الأقدام، والنجدية قد
ضلوا وأضلوا كثيرا من العوام، حتى قال كبيرهم: إن الله قادر على الكذب، لأن
العبد قادر عليه، فإن لم يقدر الرب عليه ازداد القدرة الإنسانية على القدرة
الربانية، وسياتي ما فيه إنشاء الله تعالى

و(٩) منه أنه سميع بصير بلا جارحة من الحدقة والأذن، كما أنه عليم بلا
دماغ وقلب، والمراد بالسمع صفة وجودية قائمة بالذات، شأنها إدراك كل

مسموع وإن خفي، وبالبصر صفة وجودية قائمة بالذات، شأنها إدراك كل مبصر وإن لطف -

والقرآن مملو بهما، وقد ألزم إبراهيم عليه السلام أباه ٥٩ آزر بقوله، يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر - فأفاد أن عدمهما نقص لا يليق بالمعبود -

ومذهب جمهور أهل السنة أنهما صفتان زائدتان على العلم، ومذهب الفلاسفة وبعض المعتزلة أنهما عبارتان عن علمه بالمسموعات والمبصرات - قال ابن الهمام: هما يرجعان إلى صفة العلم وليستا زائدتين عليه مثل الروية - قال ابن أبي الشريف: إنهما وإن رجعا إلى صفة العلم، بمعنى الإدراك فإثبات صفة العلم إجمالا لا يغني في العقيدة عن إثباتهما تفصيلا بلفظيهما الواردين في الكتاب والسنة، لأننا متعبدون بما ورد فيهما وإلى هذا يشير قول المصنف: إن الرؤية نوع علم، والسمع كذلك مع قوله بعد ذلك: سمع بسمع، بصير بصفة زائدة تسمى بصرا، ففي ذلك تنبيه على أنه لا بد من الإيمان بهذين النوعين تفصيلا - والأولى كما في شرح المواقف بناء على أنهما صفتان زائدتان على العلم أن يقال لما ورد النقل بهما آما بذلك، وعرفنا أنهما لا يكونان بالآلتين المعروفتين، واعترفنا بعدم الوقوف على حقيقتيهما -

و(١٠) منه أنه متكلم بكلام - لإجماع الأنبياء، فقد تواتر عنهم أنهم عليهم السلام كانوا يقولون: أمر بكذا و نهى عن كذا أو أخبر بكذا - وكل

٥٩ أي عمه كقوله تعالى وإله آبائك إبراهيم وإسماعيل، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم إن

أبي وأباك أي عمي يعني أبا طالب ١٢

ذلك من أقسام الكلام - قديم ٦٠ لامتناع قيام الحوادث بذاته سبحانه - قائم بذاته لأنه وصف نفسه بالكلام حيث قال : قلنا اهبطوا - قلنا يآدم - و المتكلم الموصوف بالكلام لغة هو من قام الكلام بنفسه لا من أوجد الحروف في غيره كما صرح الشاعر :

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل اللسان على الفؤاد دليلاً
فما ذهب إليه المعتزلة من أن التكلم في حقه تعالى إيجاد الحروف
والأصوات في جسم مخالفة للغة من غير ضرورة - ليس بحرف ولا صوت - لأنه
صفة له وهو متعال عنه

وهذا الكلام القديم القائم بذاته يقال له الكلام النفسي ولا يوصف بأنه
عربي أو عبري، إنما العبري والعربي هو اللفظ الدال عليه -

والكلام النفسي يكون مسموعاً عند الأشعري، قياساً على روية ما ليس
بلون ولا جسم - ونسب منعه إلى الماتريدي، وصاحب التبصرة منع المنع -
واستند بعبارة كتاب التوحيد ثم قال فجوز الماتريدي سماع ما ليس بصوت،
والخلاف في الواقع لموسى عليه السلام فعند الأشعري سمع الكلام النفسي وعند
الماتريدي صوتاً دالاً على كلامه تعالى - ووجه اختصاصه بالكليم على الأول
ظاهر - وعلى الثاني لأنه - أي سماعه الصوت - على وجه فيه خرق العادة، إذ
هو سماع بغير واسطة الكتاب والملك -

ويطلق الكلام على المعنيين، بالإشتراك المعنوي أو اللفظي، والأوجه الأول

٦٠ بالجر صفة كلام في قوله "متكلم بكلام" وكذا "قائم" الآتي ١٢ إمام أهل السنة عليه

بناء على أن الكلام مطلقاً أعم من اللفظي والنفسي، فيكون إطلاقه في كلا المعنيين حقيقة مع وحدة الوضع، إذ الوضع للقدر المشترك وهو متعلق التكلم أعم من كونه معنى نفسياً أو لفظياً، وكيف ما كان لا بد في مفهوم التكلم من قيام المعنى الذي هو الطلب و^{٦١} الإخبار بنفسه، ولو تلفظ، لأن التلفظ فرع قيام ذلك المعنى بالنفس، وفرع العلم به، وقيام ذلك المعنى بالنفس وصف كمال ينائي الآفة التي هي السكوت الباطني والعجز عن إدارة المعنى في النفس،

فوجب اعتقاد أنه تعالى متكلم بهذا المعنى، أي قيام المعنى المسمى بالكلام النفسي بذاته تعالى على تقدير كون الكلام مطلقاً أعم من اللفظي والنفسي، فيجب نفيه عنه تعالى لامتناع قيام الحوادث^{٦٢} به تعالى - ومعنى الإضافة في اللفظ

^{٦١} الواو بمعنى أو ^{١٢}

^{٦٢} وإن قيل بقدوم الحروف نفاه الترتب اللازم لها، وفيه قياس الغائب على الشاهد، وفي الملل والنحل والمواقف والمطالب والحديقة وغيرها ههنا كلام، والسكوت أسلم والحق عندنا أن التنويع إلى النفسي واللفظي إنما مال إليه المتأخرون إفحاماً للمعتزلة وإفهاماً للعقول السافلة، كما اختاروا في التشابهات مسلك التأويل، وإنما المذهب ما عليه أئمة السلف أن كلام الله تعالى واحد لا تعدد فيه أصلاً، لم ينفصل ولن ينفصل عن الرحمن، ولم يحل في قلب ولا لسان، ولا أوراق ولا آذان، ومع ذلك ليس المحفوظ في صدورنا إلا هو، ولا المتلو بأفواهنا إلا هو، ولا المكتوب في مصاحفنا إلا هو، ولا المسموع بأسماعنا إلا هو، لا يحل لأحد أن يقول يحدث المحفوظ المتلو المكتوب المسموع، إنما الحادث نحن، وحفظنا، ولسننا، وتلاوتنا، وأيدينا، وكتابتنا، وآذاننا، وسماعتنا، والقرآن القديم القائم بذاته تعالى هو المتجلي على قلوبنا بكسوة المفهوم، وألسنتنا بصورة المنطوق، ومصاحفنا بلباس المنقوش، وآذاننا بزّي المسموع فهو المفهوم المنطوق المنقوش المسموع لا شيء آخر

التشريف أي أنه مخلوق الله تعالى من جنس تاليفات المخلوق، فلا يصح النفي أصلا

والتحقيق أن للشيء أربعة أنحاء من الوجود: وجود في الأعيان، وهو حقيقي بالاتفاق، ووجود في الأذهان، وهو مجازي خلافا للحكماء^{١٣} وفي العبارة والكتابة، وهما مجازان اتفاقا، فالكتاب يدل على العبارة، وهي على ما في الأذهان، وهو على ما في الأعيان،

فحيث يوصف القرآن بما هو من لوازم القدم كما في قولهم "القرآن غير مخلوق" فالمراد حقيقته الموجودة في الخارج، القائمة بذاته تعالى، وحيث يوصف بشيء من لوازم الحدوث يراد به الألفاظ المنطوقة المسموعة كما في قولنا قرأت

غيره دالا عليه

وذلك من دون أن يكون له انفصال عن الله سبحانه وتعالى، أو اتصال بالحوادث أو حلول في شيء مما ذكر، وكيف يحلّ القديم في الحادث، ولا وجود للحادث مع القديم، إنما الوجود للقديم وللحادث منه إضافة لتكريم - ومعلوم أن تعدد التجلي لا يقتضي تعيد المتجلي

دمبدم گر لباس گشت بدل : شخص صاحب لباس را چه خلیل

عرف هذا من عرف، ومن لم يقدر على فهمه فعليه أن يؤمن به كما يؤمن بالله وسائر صفاته من دون إدراك الكنه، وبعض تحقيق المرام في كلمات السادة الأعلام كالمطالب الوفية للمولى العارف بالله سيدي عبد الغني النابلسي وغيرها من كلمات حملة العلم القدسي، رضي الله تعالى عنهم ورحمنا في الدارين بهم آمين^{١٤}

٦٣ أي القائلين منهم بحصول الأشياء بأنفسها، وأحق خلافة^{١٥} إمام أهل السنة عليه

الرحمة

نصف القرآن، أو المخيلة كما يقال حفظت القرآن، أو الاشكال المنقوشة كما في قولهم يحرم على المحدث مس القرآن
ولما كان دليل الأحكام الشرعية هو اللفظ عرف أئمة الاصول بالمكتوب في المصاحف، المنقول بالتواتر، وجعلوه اسما للنظم والمعنى جميعا، أي النظم من حيث دلالاته على المعنى

ثم المخالف في صفة الكلام فرق - منهم مبتدعة الحنابلة، قالوا: كلامه تعالى حروف ٦٤ وأصوات تقوم بذاته، وهو قديم، وبالغوا حتى قال بعضهم جهلا: الجلد والغلاف قديمان، فضلا عن المصحف، وهذا قول باطل بالضرورة، ومنهم الكرامية فإنهم وافقوا الحنابلة في أنه حروف وأصوات، لكنه حادث قائم بذاته تعالى، لتجويزهم قيام الحوادث به، تعالى عما يقوله الظالمون، ومنهم المعتزلة قالوا: كلامه أصوات وحروف، يخلقها في غيره كاللوح المحفوظ، وجبريل، والرسول، وهو حادث عندهم،

وهذا الذي قالته المعتزلة لا ننكره نحن بل نقول به، ونسميه كلاما لفظيا، ولكن ثبت أمرا وراء ذلك، وهو المعنى القائم بالنفس، ونقول هو الكلام حقيقة فهو قديم قائم بذاته، وهو غير العبارات إذ قد تختلف العبارات بالأزمنة والأمكنة

٦٤ أقول: أي أصوات و حروف كالمعهود المعروف، وبطلان هذا غني عن البيان كما قال: وهذا قول باطل بالضرورة" اهـ أما القائل منهم يقدم حروف وأصوات لاتشابه الحروف المحدثه أو الأصوات الحادثة، وليست من الأعراض السيالة الغير القارة في الوجود، ولا مرتبة الأجزاء فلا دليل قطعيا من الشرع على بطلانه بل يشير إليه بعض كلام علمائنا وعليك بالمواقف والملل وما سمينا من قبل ١٢. إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

والأقوام، ولا يختلف ذلك المعنى النفسي، وغير العلم إذ قد يخبر الرجل بما لا يعلم بل يعلم خلافه أو يشك فيه

وما هو الدائر على السنة أهل السنة أن المقروء المكتوب المسموع المحفوظ قديم فقد قيل المراد به المعلوم بالقراءة، المفهوم من الخط، المفهوم من الألفاظ، هذا، وبما ذكرنا من قولنا وهو غير العبارات إلى آخره ظهر الجواب عن سؤال مشهور للمعتزلة وهو أنه قدورد الإخبار في كلام الله تعالى بلفظ الماضي كثيرا - إنا أرسلنا، وعصى فرعون - ونحوها والإخبار بلفظ الماضي عما لم يوجد بعد كذب وهو محال عليه تعالى، فإن هذا الذي قالوا إنما يدل على حدوث اللفظ، وهو غير المتنازع، ٦٥

ومنكر أصل الكلام كافر لثبوتها بالكتاب والإجماع - وكذا منكر قدمه ٦٦
إن أراد المعنى القائم بذاته تعالى - واتفق السلف على منع أن يقال القرآن مخلوق وإن أريد به اللفظي والاختلاف في التكفير كما قيل

٦٥ قد آذناك ما هو مسلك أئمتنا الأقدمين منهم الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه وهو الحق الناصع ١٢

٦٦ فيه تكفير الكرامية وهو مسلك الفقهاء - أما جمهور المتكلمين فيأبون الإكفار إلا بإنكار شيء من ضروريات الدين - وهو الأحوط الماخوذ المعتمد عندنا وعند المصنف العلام تبعاً للمحققين ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

* سنلحق رسالة جليلية للإمام أحمد رضا قدس سره في آخر الكتاب، "أنوار الثمان في توحيد القرآن" (١٣٣٠ هـ) هي توضح أن كلام الله واحد، وتقسيمه إلى نفسي قديم، ولفظي حادث حادث باطل، تجب المراجعة إليها لطلب العلم والحق ١٢ محمد أحمد المصباحي

و(١١) منه أنه مرید والإرادة صفة وجودية قائمة بذاته توجب تخصيص المقدر بخصوص وقت إيجاده، والعلم متعلق أزلا بذلك التخصيص الذي أوجبه الإرادة، كما أن الإرادة في الأزل متعلق بتخصيص الحوادث بأوقاتها، ولم يحدث له علم بحدوث الحادث كما زعم جهنم بن صفوان وهشام بن الحكيم ولا إرادة بحسب كل مراد كما زعمت الكرامية، لبطلان كونه محلا للحوادث -

والإرادة والمشية مترادفتان، ويدانيهما الاختيار، فالكل قديم وواحد، لا كما يزعم أن المشية قديمة، والإرادة حادثة، ولا كما زعم أن معنى إرادة فعله أنه ليس بمكره، ولا مغلوب، ولا ساه، ومعنى إرادته فعل غيره أنه أمر به،

وقد اتفق جميع الفرق على أنه تعالى مرید - وإن اختلفوا في معنى الإرادة - قال الله تعالى: يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ - يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبينَ لَكُمْ - وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ - وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ إلى غيرها من الآيات والأحاديث -

وقال أبو محمد بن قتيبة: أجمع أهل الحديث على ستة أشياء: وهي ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن - وعلى أنه خالق الخير والشر - وعلى أن القرآن كلام الله غير مخلوق - وعلى أنه يرى يوم القيامة - وعلى تقديم الشيخين على سائر الصحابة في الفضل - وعلى الإيمان بعذاب القبر - لا يختلفون في هذه الأصول، ومن فارقهم في شيء من ذلك نابذوه وبدعوه وهجروه -

فإرادته متعلقة بكل كائن، غير متعلق بما ليس بكائن، فهو تعالى مرید لما نسميه شرا من كفر وغيره، كما هو مرید للخير، ولو لم يردده لم يقع، واتفقوا على جواز ٦٧ إسناد الكل إليه جملة، واختلف في التفصيل - فقليل لا يقال ٦٨ إنه يريد

٦٧ أي وجوب - على منهج الإمكان العام وغيره للمقابلة ١٢

الكفر والفسق والظلم لإيهامه الكفر - أي كونه مأمورا به - كما يقال خالق كل شيء ولا يصح أن يقال خالق القاذورات، وخالق القرودة، ويقال: له ما في السموات والأرض، ولا يقال: له الزوجات والأولاد للإيهام - وقيل يجوز - وقيل لا يضاف الشر إليه بطريق التأدب المرشد إليه بقوله تعالى: مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ، وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ، ويقول ابن عمر رضي الله تعالى عنهما: الخير بيدك والشر ليس إليك،

وعند المعتزلة إنما يريد ما كان طاعته، و سائر المعاصي والقبايح واقعة بإرادة العبد، على خلاف إرادة الله تعالى

في شرح البحر: ان القاضي عبد الجبار دخل على الصاحب بن عباد،

٦٨ أقول مناط المنع أفراد الوصف بإرادة الشر، وعند الجمع لا بأس به جملة وتفصيلا، كأن تقول: إنه تعالى هو الذي يريد الخير والشر، والإيمان والكفر، أو تقول: إن الكفر أيضا لا يقع إلا بإرادته سبحانه وتعالى كالإيمان، أو يقول قائل: لا إيمان إلا بمشيئته عز جلاله فتقول ولا كفر، أما أن تبتدئ قائلا يا مريد الشرور، ونحو ذلك فهو المحذور، وفيه المحذور، وهذا كله من باب الأدب في الكلام على وزان ما أفاده من جواز أن يقال الله الباسط القابض، النافع الضار، المانع المعطي، الرافع الخافض، المعز المذل، المحيي المميت، المقدم المؤخر، الأول الآخر، ولا يقال: الله الضار القابض المانع الخافض المذل المميت المؤخر الآخر كما نقله الإمام البيهقي في كتاب الأسماء والصفات عن الإمامين الحلبي والخطابي في الباسط القابض، وقست عليه النافع الضار، ثم رأيت رحمه الله صرح به فيهما وفي كل ما ذكرت نقلا عن الحلبي، إلا الآخر، وهو كما ترى أولى بالمنع من المؤخر، ثم هذا القول هو المختار عندي، وبه يشعر كلام المصنف العلام حيث قدمه - والله تعالى أعلم ١٢ - إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

وعنده أبو إسحق الإسفرائيني، فلما رآه قال: سبحان من تنزه عن الفحشاء - فقال الأستاذ على الفور: سبحان من لا يجري في ملكه إلا ما يشاء - والمعتزلة قبحهم الله أرادوا تنزيهه تعالى عن إضافة الشر إليه وإرادته ووقعوا في شرك أعظم من شرك المشركين، إذ جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه لا يحصون - وعن عمرو بن عبيد أنه قال ما ألزمني أحد مثل ما ألزمني مجوسي كان معي في السفينة، فقلت له: لم لا تسلم؟ فقال: لأن الله لم يرد إسلامي، فقلت للمجوسي إن الله يريد إسلامك ولكن الشياطين لا يتركونك، فقال المجوسي: فأنا أكون مع الشريك الأغلب - فالمعاصي واقعة بإرادته ومشيته تعالى لا بأمره ورضاه ومحبه

و(١٢) منه أنه عليم، والعلم صفة أزلية قائمة بذاته تعالى تحيط بالشيء.

على ما هو عليه -

قال الله تعالى: وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا - وإذا ثبت أنه الموجد لجميع الكائنات، والصانع لها بالقصد والإختيار، استحال عدم علمه بشيء منها، وفي شرح البحر: لأنه لو لم يتصف به لاتصف بضده، وهو الجهل، وذلك محال، لأنه نقص، وتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا -

وهذا آخر الصفات الذاتية السبعة المتفق عليها، وتسمى بصفات المعاني،

وإنما سميت ذاتية معنوية لكونها معاني قائمة بالذات، لا تنفك عنها

واعلم أن إثبات الصفات له تعالى مذهب جميع أهل السنة - وقال

جمهور الباطنية يانكارها كلها، حتى قالوا كل ما يجوز إطلاقه على الخلاق، لا يجوز إطلاقه عليه تعالى - وذهبت طائفة منهم إلى أنه لا يطلق عليه من الأسماء والصفات إلا ما طريقه السلب، دون الإيجاب - فقالوا لا نقول إنه موجود بل نقول إنه ليس بمعدوم - ولا نقول إنه حيّ عليم قدير، ولكن نقول ليس بنميت ولا

جاهل ولا عاجز - وجوزت الكراهية حدوث الصفات وزوالها - وشبهت المشبهة منهم صفاته تعالى بصفات الخلق - وأنكرت المعتزلة أن تكون صفاته تعالى معاني وراء الذات، ٦٩ وادعت أنه عالم بلا علم، قادر بلا قدرة، وهكذا في سائر الصفات، إلا الكلام و الإرادة، فاعتبروهما معنيين وراء الذات، محدثين غير قائمين بذاته والكل باطل، لقيام الدليل النقلى والعقلى على خلافه

٦٩ أقول: أما ائمتنا السادة الصوفية قدسنا الله بأسرارهم القدسية فمع قولهم بالعينية قائلون قطعاً بمعاني قائمة بالذات، تسمى بالصفات، وهذا سيدنا الأجل شيخ الشيوخ شهاب الحق والدين السهروردي رضي الله تعالى عنه مصرحاً بإجماع تلك الطائفة العلية، على هذه العقيدة الحقة السنية، وناهيك به إماما عدلاً، ثقة الثقات قولاً ونقلًا،

قال العلامة الشهاب في نسيم الرياض - "في شرح السيد هنا نقلاً عن التفسير الكبير - إنا لا نعلم كنه صفات الله تعالى كما لا نعلم كنه ذاته تعالى، وإنما المعلوم لنا أننا لا نعلمها إلا بلوازمها وآثارها، وذاته لم تكمل بها، لأن الذات كالمبدأ لها، فيلزم استكمال الذات بالممكن بالذات، بل كمال الذات يستلزم الصفات،

وفي عوارف المعارف: أجمع الصوفية على أن له تعالى صفات ثابتة - لا بمعنى أنه محتاج إليها، ويفعل بها، بل بمعنى نفي الضد، وثبوتها قائمة به تعالى - وهذه مسألة نفيسة سكت عنها الأصوليون، وربما أوهم كلامهم خلافها - وتوضيحها أنه لا احتياج له تعالى إلى الصفة الموجودة في تحقق أثرها، "بل لو لم تكن موجودة كان الأثر بحاله" - إلا أن وجودها أكمل، لاقتضاء كمال الذات لها، ويدفع قول الحكيم الكمال بالذات أعلى من الكمال بما سواه لا استلزامه الإستهكمال، و ظهر أن مذهب أهل السنة أعلى عقلاً ونقلًا، إلا أن فيه إيهام تعطيل الصفة، ويدفعه أن مجرد وجودها فائدة، وإن سلم فليكن سبباً عادياً للأثار كسائر الأسباب عند الأشعري رحمه الله تعالى؛ فلا استكمال ولا تعطيل، فتدبر واحفظه فإنه عزيز انتهى الخ وقال سيدي عبد الغني النابلسي قدس سره القدسي في الحديقة الندية شرح الطريقة المحمدية - ص وفيهاش أي في التاتارخانية ص سئل عن قال بأن الله ش تعالى ص عالم

بذاته ش أي ذاته علمه ص ولا نقول: له ش صفة ص العلم، قادر بذاته ش أي ذاته قدرته ص ولا نقول: له القدرة وهم المعتزلة ش والفلاسفة نفاة الصفات ص هل يحكم بكفرهم أم لا؟ قال يحكم ش بكفرهم ص لأنهم ينفون الصفات ش بقولهم ذلك ص ومن نفى الصفات فهو كافر ش والحاصل أن القائلين بأن الصفات عين ذاته تعالى طائفتان، عقة ومبظلة، فالمبظلة المعتزلة، والفلاسفة - لا يؤمنون أن له تعالى صفات زائدة على ذاته سبحانه عقلا، بل هي عين ذاته عندهم عقلا - والمحقة أهل الكمال من العارفين، فإنهم يقولون إن له تعالى صفات هي عين الذات، بالنظر إلى الأمر على ما هو عليه مما لا يعلمه إلا الله تعالى، وهي غير الذات بحسب النظر العقلي، وهو محض الإيمان كما بسطناه وحققناه في كتابنا المطالب الوفية. اهـ

وفي مسلم الثبوت وشرحه للمولى بحر العلوم ملك العلماء قلس سره: (وأما البدعة) الغير الجلية) لم يكن فيها مخالفة لدليل شرعي قاطع واضح (كنفي زيادة الصفات) فإن الشريعة الحقة إنما أخرجت بأن الله تعالى عالم قادر، وأما أنه عالم قادر بعلم وقدرة هما بنفس الذات، أو بصفة قائمة بالذات، فالشرع ساكت عنه فهذه البدعة ليست إنكار أمر واضح في الشرع (فتقبل) شهادته وروايته (اتفاقا) لأن هذه البدعة لا توجب الفسق إذ ليس فيها مخالفة لأمر شرعي - (إلا إن دعا) هذا المبتدع (إلى هواه) فإن الداعي إلى الهوى مخاصم لا يؤمن على الإجتئاب عن الكذب - انظر بعين الإنصاف أنه لما كان الدعوة إلى البدعة الغير الجلية رافعة الأمان على الإجتئاب عن الكذب فلا أولى أن ترفع الجلية هذا الأمان، والمبتدع بالبدعة الجلية داع ألبته إلى بدعته، فلا يقبل أصلا فافهم اهـ

أقول وبالله التوفيق، تحقيق المقام على ما أهمني الملك العلام أن الصفة مفارقة ولازمة إما للوجود حيث الوجود غير الموجود أو لنفس الذات إما مستندة إليها نفسها أو لا، بل هما مستندان جميعا إلى جاعلها

(١) فالمفارقة بينة المغايرة ولا يصح لعاقل أن يتوهم عينيتها، وصفات الله سبحانه و تعالى متعالية عنها بالإجماع، خلافا للكرامية - (٢) ولو ازم الوجود دون الذات تكون

الذات عرية عنها من حيث هي هي، فكانت مفارقة ولو في مرتبة التقرر، ولا مساغ لهذا في الصفات العلية، فإن وجوده تعالى عين ذاته بالإجماع، من دون نزاع، لأنه من صفاته النفسية وإنما الخلاف في الذاتية-

ولوازم الذات (٣) إذا كانت كمالات غير مستندة إلى نفسها كانت مستكملة بغيرها، وهو أيضا محال على الله سبحانه وتعالى - (٤) فإذا صفاته الذاتية ليست إلا من القسم الرابع، هذا هو الحق الناصع، فوجودها ليس إلا بوجود الذات، وتقررها منطوق في تقرر الذات، ولا عراء عنها للذات، ولا مصداق لها وراء الذات، أي ما به صدقها ومنشؤ حملها، وهذا هو معنى قول بعضهم " لاهو بحسب المفهوم ولا غيره بحسب المصداق " لا أن الفرق كالعنوان والمعنون، أو الحد والمحدود، فإنه العينية سواء بسواء، وعين ما زعمته المعتزلة والحكماء- بيد أن منهم من أوهم كلامه غير هذا واستشيم منه رائحة تعري الذات عن الصفات في بعض الحضرات، كما تقدم نقله عن نسيم الرياض-

ومن العجب أن القائل الفاضل نبه عليه ثم وقع فيه، حيث قال " بل لو لم تكن موجودة كان الأثر بحاله " - وأنى تعقل الذات عارية من لوازمها؟ بل لو لم تكن لم تكن، لأن انتفاء الملزوم لازم لانتفاء اللازم، فمن أين يبقى للأثر أثر؟ فهذه الزيادة التي يوهمها كلام بعضهم هي الباطلة المنكرة، وعليها شدد النكير سيدنا الشيخ الأكبر حيث قال في الباب السادس والخمسين من الفتوحات:

أما سقم الاستقراء فلا يصح في العقائد فإن مبناها على الأدلة الواضحة، فانه لو استقرينا كل من ظهرت منه صنعة لوجدناه جسما، فنقول إن العالم صنعة الخلق وفعله، وقد تتبعنا الصناعات فلم نجد صانعا إلا ذا جسم، والحق صانع، فقال المجسمة: الحق جسم، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، وتبعنا الأدلة في المحدثات، فما وجدنا عالما بنفسه، وإنما الدليل يعطي أن لا يكون عالم إلا بصفة زائدة على ذاته تسمى علما، وحكمها فيمن قامت به أن يكون عالما، وقد علمنا أن الحق عالم فلا بد أن يكون له علم ويكون ذلك العلم صفة زائدة على ذاته قائمة به، تعالى الله عما تقول المشبهة علوا كبيرا- كلا بل هو الله العالم الحي القادر القاهر

الخبير، كل ذلك بنفسه لا بأمر زائد على ذاته، إذ لو كان ذلك بأمر زائد على نفسه، وهي صفات كمال لا يكون كمال الذات إلا بها، فيكون كماله بزائد على ذاته، وتتصف ذاته بالنقص، إذا لم يَقم بها هذا الزائد - فهذا من الإستقراء، وهذا الذي دعا المتكلمين أن يقولوا في صفات الحق "لاهي هو ولا هي غيره" - وفيما ذكرنا ضرب من الإستقراء الذي لا يليق بالجناب العالي - ثم انه لما استشعر بذلك القائلون بهذا المذهب سلكوا في العبارة عن ذلك مسلكا آخر فقالوا: ما * عقلناه بالاستقراء، وإنما قلنا: أعطى الدليل أنه ما يكون عالما إلا من قام به العلم، ولا بد أن يكون أمرا زائدا على ذات العالم، لأنه من صفات المعاني، يقدر رفعه مع بقاء الذات، فلما أعطانا الدليل ذلك طردناه شاهدا وغائبا، يعني في الحق والخلق، وهذا هروب منهم وعدول عن عين الصواب - اهـ بحروفه -

فانظر كيف رد عليهم بلزوم النقص إذا لم يَقم بها هذا الزائد و كيف نقل عنهم الإفصاح بأن العلم صفة يقدر رفعها مع بقاء الذات، فهذا والله هو الباطل الصراح، وكل ما رده الشيخ به مما ذكر ههنا وما ذكر قبله من لزوم افتقاره تعالى إلى الصفات لو كانت أعيانا زائداً فهو حق قراح،

أما على ما قررنا فليس فيه بحمد الله ما يحوم حومه رد وإنكار، وأنى يكون فيه افتياق للذات المتعالية إلى الصفات العالية، وما هي إلا قضيتها والمستندة إليها، والشيء لا يحتاج إلى مقتضاه بل هو المحتاج إلى ما اقتضاه، إذ لا قيام للصفات إلا بالذات، ولا مساغ ههنا للإستكمال، فان الكمال هو الصفة لا غيرها، وهي مقتضاة نفس الذات، فالذات بنفسها اقتضت كمالها المسمى بالصفة، لأن الكمال شيء آخر يحصل للذات من جهة الصفات، كما يلزم على من يقدر بقاء الذات مع رفع الصفات،

وأيضاً يجيء الإنكار منهم على من يقول بمحض الزيادة في جميع المراتب، وإن لم يقدر ما أوهم بعضهم، وذلك لما فيه من إنكار حضرة الإطلاق ومرتبة الجمع، وانت تراهم قائلين في تلك المرتبة بعينية العالم، فضلا عن الصفات، فما ذا يستنكر وكيف يبطل به حكم مرتبة

الفرق، وهذا الشيخ الأكبر قدس سره قائلاً في الباب السبعين وأربع مائة مانصه:

"وأما وصفه بالغنى عن العالم، فإنما هو لمن توهم أن الله تعالى ليس عين العالم، وفرق بين الدليل والمدلول، فالأمر واحد، وإن اختلفت العبارات عليه، فهو العالم والعلم والمعلوم، وهو الدليل والبدال والمدلول، وهو قول المتكلم "ما هو غيره فقط" وأما قوله "وما هو هو" فهو لما يرمى من أنه معقول زائد على ما هو، فنفي أن يكون هو، وما قدر على أن يثبت هو من غير علم يصفه به، فقال "ما هو غيره" - فحار فنطق بما أعطاه فهمه، فقال "إن صفة الحق ما هي هو ولا هي غيره" ولكن إذا قلنا نحن مثل هذا القول ما نقول على حد ما يقوله المتكلم، فإنه يعقل الزائد ولا بد، ونحن لا نقول بالزائد - الخ - اه - ببعض اختصار -

فانظر من أي مقام يتكلم الشيخ، وفي أي واد يسير، وعلي أي زيادة منه النكير، وتأمل آخر كلامه "إنا إذا قلنا نحن مثل هذا القول الخ" تعلم أنه لا ينكر الكلام، إنما ينكر المنشأ من إثبات موجود سوى الله تعالى، فافهم والله يتولى هداك،

وهذا ما افاد المولى النابلسي أن الصوفية تقول بعينية طورها وراء طور العقل، فهم كمل علمت لا يفتصونها بالصفات، بل ليس عندهم في الدار غيره ديار، ومعاذ الله أن يكون الشيخ من نفاة الصفات، وهو القائل في خطبة له ذكرها في الفصل التاسع من الباب الحادي والسبعين بعد الثلاث مائة "الحمد لله الذي ليس لأوليته افتتاح، كما لسائر الأوليات، الذي له الأسماء الحسنى والصفات العلى الأزليات، الخ"

وقال الشيخ عبد الوهاب الشعراني قدس سره الرباني في اليواقيت والجواهر من المبحث الثاني: مبنى كتب الشيخ - يعني الشيخ الأكبر قدس سره - ومصنفاته كلها في الشريعة والحقيقة على معرفة الله تعالى وتوحيده، وعلى إثبات أسمائه وصفاته وأنبيائه ورسله - الخ - وبعد اللتيا والتي كيف يرد الإجماع المحكم المنقول عن إمام الفريقين شيخ الشيوخ بمتشابهه يذكره لسان الطريقة المتكلم عن طور فوق طور العقول؟

وبا جملة فالذي نعتده في دين الله تعالى أن له عز وجل صفات أزلية قديمة قائمة بذاته

و(١٣) منه أنه متصف بصفات الأفعال أي صفات تدل على تأثير، نحو الخالق البارئ المصور، والرزاق المحيي المميت، والكل يجمعها اسم التكوين، بمعنى اندراجها تحته، وصدقه على كل منها - قال الله تعالى: إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ -

واعلم أنه لاخلاف بين أهل السنة في كونه تعالى خالقا ورازقا، محيا ومميتا ونحو ذلك في الأزل، بمقتضى ذاته عند الماتريدية، وبمعنى أنه سيخلق عند الأشاعرة - وإنما الخلاف في التزويق، والتخليق، والإحياء، والإماتة، ونحوها المعبر عنها "بالتكوين" فعند الماتريدية كالأول قديمة، وعند الأشعرية حادثة لكونها عندهم عبارة عن تعلقات القدرة

فائدة: لما كان الصفة ليست بعين الذات - بمعنى أن مفهومها غير مفهومها - ولا غيرها منفصلا عنها، لقيامها بها وعدم انفكاكها، لايتوجه حديث تعدد القدماء، إذ لا مغايرة في الحقيقة بينها وبين الذات، ولا بين بعضها بعضا وأما النصارى فقد أثبتوا الأقسام الثلاثة التي هي الوجود والعلم والحياة،

عز وجل، لوازم لنفس ذاته تعالى، ومقتضيات لها بحيث لا تقدير للذات بدونها، وهي الفتاقة إلى الذات، لأنها باقتضائها وقيامها بها، وهي الكمالات الحاصلة للذات بنفس الذات، فلا مصداق لها إلا الذات، فلها حقيقة بها هي هي، وهي المعاني القائمة القديمة بالمقتضيات للذات، وحقيقة بها هي وما هي إلا عين الذات من دون زيادة أصلا - فافهم وثبت - وإياك أن تزل، فان المقام مزلة الأقدام، وبالله التوفيق وبه الإعتصام ١٢ إمام أهل السنة عليه الرحمة

وسمواها الأب والإبن وروح القدس، واعتقدوا انتقال أُنسوم العلم إلى بدن عيسى عليه السلام، فجوزوا الانفصال والانتقال، فثبت التغير - والحاصل أن المستحيل تعدد ذوات قديمة، لا ذات وصفات -

في شرح المقاصد بعد بيان مذهب أهل الحق، قال: وهذا لفرط تحرزهم عن القول بتعدد القدماء، حتى منع بعضهم أن يقال صفاته قديمة، وإن كانت أزلية، بل يقال هو قديم بصفاته، وآثروا أن يقال هي قائمة بذاته، أو موجودة بذاته، ولا يقال هي فيه، أو معه، أو مجاورة له، أو حالة فيه، لإيهام التغير، وأطبقوا على أنها لا توصف بكونها أعراضاً -

ولما كان هذا المقام مزلة الأقدام لكثير من الخواص، فضلاً عن العوام، بسبب الخلط وعدم التفرقة بين اصطلاح الفلسفة والكلام فلا بأس بإيراد ما يزيل الأوهام، فنقول:

الموجود على رأي المتكلمين ينقسم إلى القديم والحادث، وعلى رأي الفلاسفة إلى الواجب والممكن، وعلّة الحاجة عند المتكلم الحادث، وعند الفيلسفي الإمكان، وبين الحادث الذاتي والزمني نسبة العموم والخصوص عند الفيلسفي، ونسبة المساواة عند المتكلم، والقديم عند المتكلم لا يستند إلى علّة أصلاً، بل يساوي الواجب الفيلسفي، كما أن الإمكان الفيلسفي يساوي حدوث المتكلم، وقالوا كل ممكن محدث، فلما قال المتكلم بقدم صفاته الكمالية فكأنما صرح بعدم استنادها إلى العلة -

قال السعد في شرح المقاصد: والمتكلمون لما لم يقولوا بقدم شيء من الممكنات كان إثبات القديم إثباتاً للواجب

قال الإمام الرازي في المحصل: اتفق المتكلمون على أن القديم يستحيل

إسناده إلى الفاعل

وفي التحصيل شرحه: أما أصحاب أبي الحسن الأشعري فيقولون بصفات قديمة لكنهم يقولون لا هي عين الذات ولا غيرها فلذلك لا يطلقون المعلولة عليها وفي شرح المواقف للسيد: واعلم أن القائل بأن علة الحاجة هي الحدوث أو مع الإمكان حقه أن يقول إن القديم لا يستند إلى علة أصلاً، لأنه لا حاجة له إلى مؤثر قطعاً، فلا يتصور منه القول بأن القديم يجوز استناده إلى الموجب وفي حاشية البرجندي عليه: ولا يتصور منهم الإتفاق، وأقول بل حقه أن يقول القديم يساوي الواجب فلزمهم نفي صفات الواجب القديمة، وإلا لزم تعدد الواجب بالذات، إلا أن يعتذر بأن صفات الله تعالى ليست عينه ولا غيره فلا يلزم واجب غير الذات فلا تعدد فيه ٧٠

مسئلة : صفا الله تعالى في الأزلى غير محدثة ولا مخلوقة - فمن قال إنها مخلوقة أو محدثة، أو وقف فيها بأن لا يحكم بأنها قديمة أو حادثة، أو شك فيها، أو

٧٠ أقول الغنى عن المؤثر يساوق الوجوب الذاتي، والوجوب الذاتي لا يقبل التعدد، ونفي الغيرية المصطلحة لا ينفيه - والحق الحقيقي بالقبول، المستقر عليه رأي الفحول، كالإمام الرازي والعلامة سعدو غيرهما، ما ألقينا عليك من قبل، أن الصفات واجبة للذات بالذات لا بالذات، مستندة إلى الذات، لا على وجه الخلق والإحداث بل على جهة الإقتضاء الذاتي الأزلي، والإفتقار في الوجود والقيام - والممكن وكذا الحادث الذاتي أعم من الزماني مطلقاً، والقديم من الممكن من وجه، يئذ أنا لا نطلق الحدوث إلا في الزماني، كما لا نقول المخلوق إلا عليه، لأن الخلق هو الإيجاد بالاختيار، فاحفظه فإنه هو الحق، وبه تنحل الإشكالات جميعاً، وبالله التوفيق ١٢

تردد في هذه المسئلة ونحوها فهو كافر ٧١ بالله تعالى

مسئلة: إن ساء الله تعالى بنسبة الكذب والعجز ونحو ذلك إليه كافر، وكذا من نفى صفة من صفاته الذاتية - من الحيوة، والعلم، والقدرة، والسمع، والبصر، والكلام - مستبصرا في ذلك - كقوله ليس بحمي، ولا عالم - وكذا قوله ليس بعالم بالجزئيات، أو لا قادر، أو لا مرید، أو لا متكلم، أو لا سميع، أو لا بصير، فهو كافر بالاتفاق

ومن جهل صفة من هذه الصفات ونفاها غير مستبصر فيها فاختلف العلماء في تكفيره - والمعتمد عدمه، فإن هذا الجهل لا يخرج عن اسم الإيمان، وإن كان يخرج عن كمال الإيقان، ولم يعتقد ذلك اعتقادا يقطع بصوابه ويراه دينا وشرعا،

ومن أثبت الوصف ونفى الصفة على طريق التاويل الفاسد، والخطأ المفضي إلى الهوى والبدعة - كنفى المعتزلة صفاته القديمة الذاتية على توهم الحذر من تعدد القدماء، وقولهم عالم لا علم له، فهذا مما اختلف السلف والخلف في تكفير قائله ومعتقده - فمن رأى أخذهم بالمآل لما يؤديه إليه قولهم ويسوق إليه

٧١ هذا نص سيدنا الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه في "الفتاوى الأكبر" وقد تواتر عن الصحابة الكرام والتابعين العظام والمجاهدين الأعلام عليهم الرضوان التام إكفار القائلين بخلق الكلام كما نقلنا نصوص كثير منهم في "سبحن السبوح عن عيب كذب مقبوح" وهم القدوة للفقهاء الكرام في إكفار كل من أنكر قطعيا، والمتكلمون خصوه بالضرورة وهو الأحوط ١٢، إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

مذهبهم كفرهم - لأنه إذا نفى العلم انتفى العالم، إذ لا يوصف بعالم إلا من له العلم، فكأنهم صرحوا عنده بما أدى إليه قولهم من لزوم نفي الوصف للمشتق لنفي المشتق منه - ومن لم ير أخذهم بمآل قولهم وما لزمهم بموجب مذهبهم لم ير إكفارهم - قال: لأنهم إذا اطلعوا على هذا قالوا لا نقول ليس بعالم سلباً معطلاً له تعالى عن العلم، بل ليس بعالم بعلم زائد على ذاته، فإنه عالم بعلم هو ذاته، وقولنا لا يؤل إليه، ونعتقده كفراً مثلكم

فعلى هذين الأصلين اختلف الناس في تكفير أهل التاويل - والصواب ترك إكفارهم، وإجراء أحكام الإسلام عليهم - لكن يغلظ عليهم بوجيع الأدب، وشديد الزجر، حتى يرجعوا عن بدعتهم، فقد ظهر في عهد الصحابة والتابعين من قال بأمثال هذه الأقوال من القدر، وراي الخوارج، والإعتزال، فما أزاخوا لهم قيراً، ولا قطعوا لأحد منهم ميراثاً، لكنهم هجروهم في الكلام، والسلام، والمقام، والطعام، وأدبوهم بالضرب والنفي - أي الإخراج من بلادهم - أو الحبس، لدفع فسادهم، والقتل لأرباب عتوهم وعنادهم، على قدر أحوالهم، لأنهم باعتقادهم ما يخالف الحق مما لا يكفرون به فساق، ضلال، ٧٢ عصاة، أصحاب كبائر

و(١٤) منه الإعتقاد بقضائه وقدره، فإنه من شعب الإيمان، وقد ثبت بالأدلة القاطعة من الكتاب والسنة، وعليه إجماع الصحابة، وأهل الحل والعقد من

٧٢ أقول ما ذكر إلى هنا من قوله لكن يغلظ حق واضح في كل بدعة ضلالة، والأصوب عندي في خصوص المسئلة - أعني نفي زيادة الصفات - ما قدمته عن مسلم الثبوت وشرحه فواتح الرحموت من أنه بدعة لا توجب فسقا، إذ ليس فيه إنكار قطعي، والله تعالى أعلم ١٢
إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

السلف والخلف

وأنكرته القدرية زاعمين أنه سبحانه لم يقدر شيئا، ولم يتقدم علمه بشيء، وأنه إنما يعلمه بعد وقوعه - وبطلان هذا أظهر من الشمس - وسموا "القدرية" لإنكارهم القدرة و إسنادهم أفعال العباد إلى قدرتهم - قال النووي وقد انقضوا بأجمعهم، ولم يبق أحد من أهل القبلة على ذلك، والله الحمد -

ومنهم من يقول الخير من الله، والشر من غيره تعالى - وهم المعتزلة والزيدية وغيرهم، وقد صح أنه صلى الله عليه وسلم قال: القدرية ٧٣ بحسب هذه الأمة - قال الخطابي: إنما جعلهم بحسب لمضاهاة مذهبهم مذهب الجوس في قولهم بالأصلين: النور والظلمة، يزعمون أن الخير من فعل النور، والشر من فعل الظلمة - فصاروا ثنوية - وكذلك القدرية يضيفون الخير إلى الله، والشر إلى غيره

والبحث في القدر والقضاء يوقع في البلاء - وقد ورد: إذا ذكر القدر ٧٤ فأمسكوا - ولا يسلبان قدرة العزم عند خلق الاختيار، فيكون جبرا ليصح

٧٣ رواه الإمام أحمد وأبو داود وابن عدي والحاكم والبغوي وغيرهم عن ابن عمر بسند صحيح على أصولنا والدارقطني عن حذيفة وابن عدي عن جابر والخطيب عن سهل بن سعد رضي الله تعالى عنهم فلاشك في صحته ولو لغيره وتماه عند أبي داود وغيره "إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم" ١٢

٧٤ رواه ابن عدي في الكامل عن أمير المؤمنين عمر الفاروق والظيراني في الكبير عن ابن مسعود و عن ثوبان رضي الله تعالى عنهم - كلهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم - والحديث حسن كما نبه عليه الإمام السيوطي في الجامع - وفي الباب أحاديث كثيرة ١٢، إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

احتجاج الفساق على ما أوقعوا أنفسهم فيه -

في الكنز: قال جميع العلماء: الرضاء بالقدر والقضاء فرض، خيرا كان أو شرا، ولا يلزم من ذلك شيء، قال المخالف لو كان الرضاء بالقضاء واجبا لوجب الرضاء بالكفر، وهو باطل إجماعا لأن الرضاء بالكفر كفر - وأجيب بأن للكفر نسبة إلى الله تعالى، باعتبار فاعليته له، ونسبة إلى العبد باعتبار محلته له، واتصافه به، فإنكاره باعتبار النسبة الثانية دون الأولى - والرضاء به باعتبار النسبة الأولى دون الثانية - والفرق ظاهر، إذ لا يلزم من وجوب الرضاء بشيء باعتبار صدوره عن فاعله وجوب الرضاء باعتبار وقوعه صفة لشيء آخر

مسئلة: يحو الله ما يشاء ويثبت ما يريد من المرقوم في الكتاب أي اللوح المحفوظ كذا قيل ٧٥ وما في أم الكتاب - أي أصله وهو علم الرب كما قال الله تعالى وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ - وعنده ٧٦ علم الكتاب - فلا يتغير ولا يتبدل، ميزما كان أو معلقا، فسعد سعيد، وشقاء ضده مقرر في علمه، لا يزول بذلك الكتاب، وهذا لا خلاف فيه بين أهل السنة، وإن اختلفوا في أن السعيد قد يشقى

٧٥ مرضه لأن اللوح محفوظ - وإنما المحو والإثبات في صحف الملائكة، لكن قد ورد بعض ما يثبت في اللوح أيضا، ولعل التوفيق ما أخرج ابن جرير في تفسيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: إن الله تعالى لوحا محفوظا مسيرة خمس مائة عام من درة بيضاء، له دفتان من ياقوت، والدفتان لوحان، لله كل يوم ثلاث مائة وستون لحظة يحومها يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب اه فنفس اللوح محفوظ وفي دفتيه المحو والإثبات، والله تعالى أعلم ١٢

٧٦ روى أبناء جرير والمنذرو أبي حاتم في تفاسيرهم عن مجاهد ومن عنده علم الكتاب قال

هو الله عز وجل اه ومثله عن الحسن ١٢

وبالعكس، وهو مذهب الماتريديّة، وهو قول عمر و ابن مسعود نظرا للجمال - أو لا يكون ذلك وعليه الأشاعرة وابن عباس ومجاهد نظرا للمآل - فالخلاف لفظي، وكذا قوله أنا مؤمن بإنشاء الله تعالى

فائدة: وللتقدير أربعة أقسام: الأول في العلم، وهذا لا يتغير - والثاني في اللوح المحفوظ، وهو يمكن تغييره - والثالث في الرحم لما أن الملك يومر بكتب رزقه وأجله وشقي وسعيد - الرابع هو سوق المقادير إلى المواقيت، وهذا إذا لطف الله بعبده صرف عنه إذا كان قبل أن يصل إليه

والقضاء على ضربين مبرم ومعلق - فالأول لا يتغير، والثاني يمكن تغييره - ومنه ما عناه سلطان العارفين سيدي عبد القادر الجيلاني قدس سره الرباني بقوله في القضية "إنما الرجل من يتعرض للقضاء فيرده" إذ المعلق قد يغيره الله بلا واسطة - فلا بدع أن يرده بها إكراما لأوليائه - ومنه ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرد القضاء إلا الدعاء ونحوه كذا في الكثر - وأدعاء ردّ القضاء المبرم باطل ٧٧

٧٧ أقول أخرج أبو الشيخ في كتاب الثواب عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: أكثر من الدعاء، فإن الدعاء يرد القضاء المبرم - وأخرج الديلمي في مسند الفردوس عن أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه وابن عساكر عن نمير بن أوس الأشعري مرسلًا كلاهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال: الدعاء جند من أجناد الله بجند يرد القضاء بعد أن يبرم

وتحقيق المقام على ما ألهمني الملك العلام أن الأحكام الإلهية التشريعية كما تأتي على وجهين: (١) مطلق عن التقييد بوقت كعابتهما و(٢) مقيد به كقوله تعالى: فَإِنْ شَهِدُوا فَمَا سِيكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّهِنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا - فلما نزل حد الزنا

(٥) منه أنه تعالى خالق لأفعال العباد، والعبد كاسب - قال الله تعالى خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ - وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ - وليس لكسب العبد تأثير فيه استقلالاً - وإن أثر تبعاً للخلق، فتأثيره بتأثيره، بل هو أيضاً كذلك، فلا جبر - كما تقول الجبرية - ولا اختيار استقلالاً - كما زعمت المعتزلة ٧٨ -

والمحققون من أهل السنة قالوا: الحق أنه لا يكفر المعتزلة بقولهم إن العبد خالق لأفعاله باختياره - لأنه ليس بشرك، إذ الشرك إنما هو بالمشاركة في معنى الألوهية، وهم لا يقولون بذلك، إلا أن مشايخ ماوراء النهر بالغوا في تضليلهم حتى قالوا: الجحوس أسعد حالا منهم حيث لم يشبوا إلا شريكاً واحداً، وهم أثبتوا شركاء لا تخصي،

قال صلى الله تعالى عليه وسلم خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً- الحديث- رواه مسلم وغيره عن عبادة رضي الله تعالى عنه- والمطلق يكون في علم الله مؤبداً أو مقيداً، وهذا الأخير هو الذي ياتيه النسخ فيظن أن الحكم تبدل، لأن المطلق يكون ظاهره التأييد حتى سبق إلى بعض الخواطر أن النسخ رفع الحكم- وإنما هو بيان مدته عندنا، وعند المحققين- كذلك الأحكام التكوينية سواء بسواء، فمقيد صراحةً كأن يقال لملك الموت عليه الصلوة والسلام: اقبض روح فلان في الوقت الفلاني إلا أن يدعو فلان، ومطلق نافذ في علم الله تعالى وهو المبرم حقيقة- ومصروف بدعاء مثلاً- وهو المعلق الشبيه بالمبرم- فيكون مبرماً في ظن الخلق، لعدم الإشارة إلى التقييد، معلقاً في الواقع- فالمراد في الحديث الشريف هو هذا- أما المبرم الحقيقي فلا راد لقضائه ولا معقب حكمه- وإلا لزم الجهل- تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، فاحفظ هذا، فلعلك لا تجده إلا منسأ، وبالله التوفيق ١٢، إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

ومن لطيف ما حكى أن أبا حنيفة رضي الله تعالى عنه ناظر معتزليا فقال له قل "با" فقال "با" ثم قال له قل "دال" فقال "دال" فقال : إن كنت خالقا لأفعالك فأخرج الباء من مخرج الدال، أو كما قال، فانقطع المعتزلي و(١٦) منه أنه تعالى مرئي بالأبصار في دار القرار، خلافا للمعتزلة ٧٩-

وتحرير محل النزاع أنا إذا نظرنا إلى الشمس مثلا ورأيناها ثم أغمضنا العين، فإننا نعلم الشمس عند التغميض علما جليا، لكن في الحالة الأولى علم أمر زائد، وكذا إذا علمنا شيئا علما تاما جليا، ثم رأيناه فإننا ندرك بالبداهة تفرقة بين الحالتين، وهذا الإدراك المشتمل على الزيادة بسميه الروية، ولا يتعلق في الدنيا إلا بمقابلة لما هو في جهة و مكان، فهل يصح أن يقع بدون المقابلة والجهة والمكان؟ ليصح تعلقه بذاته تعالى مع التنزه عن الجهة والمكان،

ولا خلاف عندنا أنه تعالى يرى ذاته المقدسة، وأن رويتنا له سبحانه جائزة عقلا في الدنيا والآخرة - والمعتزلة حكموا بامتناع رويته تعالى عقلا لذي الحواس، واختلفوا في رويته لذاته - واتفقوا أهل ٨٠ السنة على وقوعها في الآخرة، واختلفوا في وقوعها في الدنيا

قال صاحب الكنز: قد صح وقوعها له صلى الله تعالى عليه وسلم، وهذا قول جمهور أهل السنة وهو الصحيح، وهو مذهب ابن عباس، وأنس، وأحد القولين لابن مسعود، وأبي هريرة، وأبي ذر، وعكرمة، والحسن، وأحمد بن حنبل، وأبي الحسن الأشعري، وغيرهم - ونفتها عائشة وابن مسعود في أشهر قوليه،

٧٩ والرافضة، خذهم الله تعالى ١٢

٨٠ منصوب على المدح ١٢

وأبوهريرة* وعليه جماعة من المحدثين من الفقهاء و المتكلمين - وقال معمر ما عائشة عندنا بأعلم من ابن عباس، وتوقف بعضهم كسعيد بن جبير، وأحمد بن حنبل في أحد ٨١ قوله، وبعض أكابر المالكية، وتبعهم القاضي عياض، وقال البعض رآه بقلبه - رضوان الله عليهم أجمعين - وكل هذا لاختلاف الأدلة واضطرابها -

وكذا اختلف لموسى عليه السلام والأصح الذي عليه الجمهور أنه لم يسهه سبحانه - هذا، و لم يرو في غيرهما شيء أصلاً -

وأرجح قول الأشعري منع الوقوع للعارف الولي، وهو أوفق بالحديث "واعلموا أنكم ٨٢ لن تروا ربكم حتى تموتوا" وهذا قول الجمهور من العلماء والأولياء، ولذا لما أتى سلطان العارفين سيدنا عبد القيادر الجيلاني قدس الله سره بفقير يزعم أنه يرى الله بعينه فقال: أحق ما قيل فيك؟ فأعترف فزجره، وهدده إن فاه بذلك - ثم قال لحاضريه هو محق في قوله ملبس عليه، فإنه شاهد ببصيرته نور الجمال، فظن أن بصره رأى ما شاهدت ببصيرته، وليس كذلك بل بصره رأى نور بصيرته فقط، والمراد بالروية الواقعة في كلام السادة الروية القلبية

* أي كذلك ١٢

٨١ التحقيق أنه رضي الله تعالى عنه كان يقول بما قطعنا وسئل عنها مرة فقال رآه رآه رآه حتى انقطع نفسه قدس نفسه بيد أنه كان يخفيه في المجالس إبقاء على العوام كي لا تنزل هم أقدام، بما يتجاذب إليه الأوهام، من الجهة والمقابلة ولوازم الأجسام ١٢

٨٢ رواه الطبراني في كتاب السنة عن أبي أمامة الباهلي رضي الله تعالى عنه ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

المسماة بمقام الشهود - أي دوام استحضر اتصافه تعالى بصفات جلاله ونعوت كماله - فحيث أطلقوا الرؤية والمشاهدة فمرادهم ذلك لا الرؤية بالبصر، كذا في الكثر - وكفروا مدعي الرؤية كما أن القارئ في ذيل قول القاضي " وكذلك من ادعى بحالسة الله تعالى والعروج إليه ومكالمته" - قال* : وكذا من ادعى رؤيته سبحانه في الدنيا بعينه، كما بينته في شرح الفقه الأكبر

واختلف في تكفير منكر الرؤية في الآخرة والشاك فيها - والمنع أوضح والتفسيق أرجح - وأما رؤياه سبحانه في المنام فأبو منصور الما تريدي ومشايخ سمرقند قالوا لا يجوز وبالغوا في إنكار ذلك ، لأن ما يرى في المنام خيال ومثال، والله تعالى متره عن ذلك، وجائزة عند الجمهور، لأنها نوع مشاهدة بالقلب، ولا استحالة فيه، وواقعة كما حكيت عن كثير من السلف منهم أبو حنيفة وأحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنهما، وهل يشترط أن تكون بلا كيف ولا مثال؟ فقالوا كما تكون حال اليقظة في الآخرة، وقيل لا، وذكر القاضي الإجماع على أن رؤيته تعالى مناما جائزة، وإن كان بوصف لا يليق به تعالى - قال ناظم البحر:

و رؤيا خالق وكذا نبي
هما صدق فيا لك من مطاب

وفي الشرح: واعلم أنه لا خلاف بين الحفاظ في جواز رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم يقظة ومناما، وإنما الخلاف في أن المرئي ذاته الشريفة حقيقة أو مثالها، فذهب إلى الأول جماعات - وإلى الثاني الغزالي، والقرافي واليا فعي، وآخرون -

احتج الأولون بأنه سراج الهداية، ونور الهدى، وشمس المعارف، فكما يرى النور، والشمس، والسراج من بعد، والمرئي جرم الشمس بأعراضه وخواصه، فكذلك الجسم الشريف، فلا يلزم مفارقة الروضة الشريفة، ولا خلوا الضريح منه، بل يخرق الله الحجب والموانع للرائي حتى يراه، وهو في مكانه، وعلى هذا فيمكن أن يراه جماعات في أقطار مختلفة

ورده البعض بأن محل النزاع أن يراه كل منهم في بيته من قطره لا أن يروه في محله، فإن الشمس إنما يرى في البيت شعاعها، لا هي، إذ هي مكانها، ولو حصرها بيت الرائي لامتنع رؤيتها في بيت غيره، فوجب القول بالمثل، سواء وافق صورته الحقيقية أو لا لأن المرئي على خلافها إنما هو صورة الرائي المنطبعة في مثاله صلى الله عليه وسلم، إذ هو كالمرآة المصورة، وبهذا علم جواز رؤية جماعة له في آن واحد من أقطار متباعدة، بأوصاف مختلفة،

وقالوا: رؤياه على صورته وصفته الحقيقية لا تحتاج إلى تعبير، وعلى غيرها تحتاج إلى تعبير، وهي حقة في الوجهين لا تلبس فيه من الشيطان باتفاق، لعموم "إن الشيطان لا يتمثل بي" فالصحيح أن رويته صلى الله تعالى عليه وسلم حق على كل حال، وإن بغير صفته، لأن تصور تلك الصورة من قبيل الله تعالى قال صلى الله تعالى عليه وسلم "من^{٨٣} رأني في المنام فقد رأني، فإن الشيطان لا يتمثل بي" وفي^{٨٤} رواية "فقد رأى الحق فإن الشيطان لا يتزايأ بي - وما يكون

^{٨٣} رواه أحمد والبخاري والترمذي عن أنس رضي الله تعالى عنه وفي الباب أحاديث

بلغت مبلغ التواتر ١٢

^{٨٤} رواه الأئمة أحمد والشيخان عن أبي قتادة رضي الله تعالى عنه ١٢

فيها من مخاطبات ونحوها فليس بمقطوع به كما قالوا لكونه أمرا زائدا على ما اقتضاه الدليل، وقال : رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم يقظة جائزة بالاتفاق، واقعة، فقد حكى ابن أبي جمرة والبارزي والياضي وغيرهم عن كثير من الصالحين أنهم رأوا النبي صلى الله عليه وسلم وذكر ابن أبي جمرة عن جمع أنهم حملوا على ذلك رواية ٨٥ "من رأني مناما فسيراني في اليقظة" وأنهم رأوه نوما فرأوه بعد ذلك يقظة وسألوه عن تشويشهم من أشياء فأحبرهم بوجوه تفرجها، فكان كذلك بلا زيادة ولا نقص، قال: ومنكر ذلك إن كان ممن يكذب بكرامات الأولياء فلا بحث معه، لأنه يكذب ما أثبتته السنة، وإلا فهذه منها، إذ يكشف لهم بخرق العادة عن أشياء في العالم العلوي والسفلي - وقال الغزالي في كتابه "المنقذ من الضلال" "وهم يعني أرباب القلوب في يقظتهم يشاهدون الملائكة وأرواح الأنبياء ويسمعون منهم أصواتا ويقتبسون فوائدهم" وقوله "أرواح الأنبياء مبني على رؤية المثال دون الذات كما قال اللاقاني - انتهى ملتقطا من الكنز -" وقوله "جائزة باتفاق" مبني على عدم اعتبار المخالف -

ويرتفع بالتأمل في هذا المقام استبعاد مشاهدة طواف الكعبة بالأولياء الكبار عيانا في بلدان شتى في حال اليقظة مع كون الكعبة في مكانها، وما وقع في كلام الياضي العارف بأحكام المثال من إطلاق المستحيل العقلي عليه فهو من جهة كون الشيء الواحد في الوقت الواحد في المكانين، وهو من جملة المحال لا على هذا الطريق، والله أعلم - هذا تمام الكلام في الواجب لذوي الجلال والإكرام

٨٥ رواه الشيخان و أبو داؤد عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه - وتمامه : ولا يتمثل الشيطان بي ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

"وأما ما يجب اعتقاد استحالته - أي مالا يتصور وجوده في حقه فأضداد ما تقدم من صفاته - مثل العدم، وطروء الحدوث، وأن لا يكون واحداً، وعدم قيامه بنفسه، بأن يكون صفة تقوم بمحل، أو يحتاج إلى مخصص، والمماثلة للحوادث، والموت، والعجز عن ممكن، والعمى، والصمم، والبكم، وأن يجبر و يكره على شيء، والجهل بشيء^{٨٦} ما، وكونه غير مكوّن للعالم - فكل هذه مستحيلة في حق إله العباد، لانقلاب الأمر إلى عكسه، وعود الشيء إلى ضده الغير المقصود، إذ ذلك يخرج عن أن يكون هو الإله المعبود، كذا في الكنز

وكذا استحيل الكذب وسائر سمات النقص عليه تعالى - والتجديية قد فارقوا أهل الإسلام في هذا المقام، قال كبير نم: "كذبه واتصافه سبحانه بهذه النقيصة ليس محالاً بالذات، وليس خارجاً من القدرة الإلهية، وإلا يلزم زيادة القدرة الإنسانية على القدرة الربانية" انتهى - وأطال الرقاحة بعض متبعيه، بإطالة الكلام فيما لا يغنيه، وإلى^{٨٧} جهنم يصلية، حتى التزم إمكان اتصافه سبحانه بالجهل والعجز وجميع النقائص والمعائب والفواحش والقبايح، وفضح نفسه وقومه بأنواع الفضائح -

ولما كان وظيفة الرسالة الإجمال أعرضنا عن تفصيل ما فيها من الضلال والإضلال، قانعا بنقل أقوال أئمة الدين، وعقائد جمهور المسلمين، في هذا الباب، ليظهر مخالفة التجديية للحق وعدولهم عن الصواب،

^{٨٦} الشيء ههما بمعنى المفهوم على اصطلاح الحكماء، فيعم كل موجود ومعدوم حتى

المتنع^{١٢}

^{٨٧} بتضمين معنى الايصال^{١٣}

قال الإمام ابن الهمام في المسامرة: - " يستحيل عليه تعالى سمات النقص كالجهل والكذب "

قال ابن أبي الشريف في شرحه :- بل يستحيل عليه كل صفة لا كمال فيها ولا نقص، لأن كلا من صفات الإله صفة كمال - وفيه أيضا: - " لا خلاف بين الأشعرية وغيرهم في أن كل ما كان وصف نقص^{٨٨} في حق العباد فالباري تعالى عنه منزّه، وهو محال عليه تعالى، والكذب وصف نقص في حق العباد "

وفي شرح المقاصد " لو جاز اتصافه بالحادث لجاز النقصان عليه وهو باطل إجماعاً،

وفي شرح المواقف :- يمتنع عليه الكذب اتفاقاً، أما عند المعتزلة فلوجهين - إلى أن قال - أما امتناع الكذب عندنا فثلاثة أوجه :- الأول أنه نقص، والنقص على الله محال إجماعاً - وفيه في جزأب المنكرين للبعث، المتشبهين بمنع استحالة الكذب على الله - " وعن الخامس، قد مر في مسألة الكلام من موقف الإلهيات امتناع الكذب عليه سبحانه - وفيه في توحيدته تعالى - " فيكون هذا عاجزاً، فلا يكون إلهاً، هذا خلف، وقال: فهو عاجز عن بعض الممكنات، فلا يصلح إلهاً ولا يوجد إلهان

وفي كنز الفوائد:- فكل هذه الأضداد مستحيلة في حق إله العباد لما مر من بيان ذلك - وفيه :- قدس تعالى شأنه عن الكذب شرعاً وعقلاً، إذ هو قبيح

٨٨ أي ما كان نقصاً بنفسه لا لابتناؤه على كمال عالٍ من خلا عنه عيباً عليه في هذا المبني، كما لمن والتكبر والتعالي وحب الحمد، فافهم فإنه عزيز ١٢ إمام أهل السنة رحمه الله تعالى،

يدرك العقل قبحة من غير توقف على شرع فيكون محالا في حقه تعالى عقلا
وشرعا كما حققه ابن الهمام وغيره

وفي شرح العقائد للدواني : الكذب نقص، فلا يكون من الممكنات ولا
تشملة القدرة كسائر وجوه النقص عليه تعالى كالجهل والعجز - وفيه :- ولا يصح
عليه الحركة والانتقال، ولا الجهل ولا الكذب، لأنها نقص، والنقص عليه تعالى
محال -

وفي شرح السنوسية :- وكذا يستحيل عليه أيضا الجهل الذي هو ضد
العلم عند أهل السنة - وما في معناه وهو الشك والظن والوهم - لأنها لا
ينكشف بها المعلوم على ما هو - وفيه :- وكذا يستحيل عليه تعالى العجز الذي
هو ضد القدرة - وفيه :- أما برهان وجوب السمع والبصر والكلام له تعالى
فالكتاب والسنة والإجماع، وأيضا لو لم يتصف بها لزم أن يتصف بأضدادها،
وهي نقائص والنقص عليه تعالى محال - وفيه :- وأما برهان وجوب صدقهم
عليهم الصلوة والسلام فلأنهم لو لم يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى، والكذب
على الله محال، لأنه دناءة -

هذا وقد ظهر بما ذكرنا أن دعوي إمكان اتصافه سبحانه بالعجز ونحوه
هدم لأساس الدين، وخرق لإجماع المسلمين، واستخفاف بحضرة رب العالمين،
وسياتي ما يتعلق بالمقام عن قريب

وأما وسوسة زيادة القدرة الإنسانية على القدرة الربانية فأدل دليل على
كماله في جهله وضلاله - لم يدرك أن القدرة الربانية قدرة على خلق الممكنات،
والإنسانية على كسب الأعمال، فشتان بينهما فكيف الزيادة والنقصان، وما في
هذا الاستدلال من أنواع الضلال والطغيان، ظاهر على كل من له حظ من العقل

والإيمان

فائدة جليلة: جل مسائل الإلهيات يبرهن عليها بالتنزيه عن النقص واستحالة فمضى ادعى التجديدية إمكان النقص خالفوا أهل الحق في جميعها وكذا يستحيل أن يكون جوهرًا، وإلا كان متحركًا في حيزه، أو ساكنًا فيه، لأنه لا ينفك عن أحدهما، وهما أي الحركة والسكون حادثان - وقد علم من استحالة كونه تعالى جوهرًا استحالة لوازم الجوهر عليه من التحيز، ولوازمه كالجهة، فإن سماه أحد جوهرًا و أثبت له لوازمه كفر - وإن قال لا كالجواهر في الحيز، ولوازمه من الجهة والإحاطة^{٨٩} ونحوهما فإنما خطؤه في التسمية - وكذلك الجسم - فإن سماه أحد جسمًا و أثبت له الإفتقار والتركيب، وسائر^{٩٠} لوازم الجسمية كفر، وإن سماه جسمًا وقال لا كالأجسام يعني في نفي لوازم الجسمية فإنما خطؤه في إطلاق الاسم كمن قال جوهر لا كالجواهر، بالإجماع من القائلين بأن الأسماء توقيفية، والقائلين بجواز إطلاق ما يشعر بإجلال، ولا يوهم نقصًا، وإن لم يرد به توقيف، فإنه لم يوجد في السمع ما يسوغ إطلاقه ليجوز على قول القائلين بالإشتقاق في الأسماء، يعني جواز إطلاق المشتق مما ثبت سمعا اتصافه بمعناه، ولم يوهم نقصًا، احترازًا عن نحو الماكر و المستهزئ والرامي والزارع، فشرطه بعد السمع أن لا يوهم نقصًا، واسم الجسم نقيصة من حيث اقتضائه الإفتقار، وهو أعظم مقتض للحدوث، فلم يوجد أحد من الشرطين الذين اعتبرهما القائلون بالإشتقاق، وفقدان التوقيف ظاهر، فمن أطلقه فهو عاص بذلك الإطلاق، بل قد

٨٩ أي به فالمصدر مبني للمفعول أي كونه محاطًا ١٢

٩٠ أي شيئًا منها ١٢

كفره بعضهم، وهو أظهر^{٩١}، فإن إطلاقه غير مكره بعد علمه بما فيه من اقتضاء النقص استخفاف بجناب الربوبية، والإستخفاف به كفر وفاقا، ولما ثبت انتفاء الجسمية بالمعنى المذكور ثبت انتفاء لوازمها - فليس سبحانه بذى لون، ولا رائحة، ولا صورة، ولا شكل، ولا امتناه ولا حال في شيء ولا محل، ولا يتحد بشيء ولا يعرض له لذة عقلية، ولا حسية، ولا ألم كذلك، ولا فرح، ولا غم، ولا غضب، ولا شيء مما يعرض للأجسام - فما ورد في الكتاب والسنة من ذكر الرضاء والغضب، والفرح^{٩٢}، ونحوها يجب التنزيه^{٩٣} من ظاهره كما سيأتي -

وكذلك العرض - لأنه المحتاج إلى الجسم في تقومه فيستحيل وجوده قبله، والله تعالى قبل كل شيء و موجوده - وكذلك الجهة - إذ معنى الإختصاص بالجهة اختصاصه بميز بين، وقد بطل لبطلان الجوهرية والجسمية في حقه تعالى -

٩١ إذا لم يقترنه بما يزيل وهم النقص والتشبيه، ومع ذلك فالإكفار لا يعمل فيه بالظاهر فضلا عن الأظهر، بل لا بد من صريح لا يقبل التوجيه، وبالله التوفيق فافهم^{٩٢}
 ٩٢ كقوله صلى الله تعالى عليه وسلم: - والله لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم يجد ضالته بالفلاة - الحديث - رواه الشيخان عن أبي هريرة، وعن أنس، وعن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنهم^{٩٣}

٩٣ بنفي المبادي، وإثبات الغايات، على ما عليه المتأخرون، فإن للغضب مثلاً مبدء، وهو هيجان الدم وتوران القلب، وغاية، وهو إرادة الإنتقام، وقصد الإيلام، فالمراد بالغضب فيه سبحانه هذا لاذاك - أقول أي من دون حدوث إرادة، لأنها صفة القديمة وإنما الحادث ظهور تعلقها بالمراد - والحق عندنا ما عليه أئمتنا، إنا آمننا به، كل من عند ربنا، لا نقول بالظاهر، ولا نخوض في السرائر، ونكل العلم إلى العليم القادر^{٩٣}

فإن أريد بالجهة معنى غير هذا مما ليس فيه حلول حيز ولا جسمية فليبين، حتى ينظر فيه أيرجع إلى التنزيه عما لا يليق بجلال الباري سبحانه فيخطأ في مجرد التعبير عنه بالجهة، لإيهامه ما لا يليق ولعدم وروده في السنة، أو يرجع إلى غير التنزيه فيبين فساده لقائله وغيره صونا عن الضلال،

فإن قيل فما بال الأيدي ترفع إلى السماء بالدعاء وهو جهة العلو؟ أجيب بأن السماء قبلة الدعاء تستقبل بالأيدي كما أن البيت قبلة الصلوة يستقبل بالصدر والوجه - والمعبود بالصلوة والمقصود بالدعاء منزله عن الحلول بالبيت والسماء ومعتقد الجهة قيل يكفر، وقيل لا يكفر، وقيدته النووي بكونه من العامة -

قال العلامة الهيثمي ^{٩٤} وما وقع من ابن تيمية مما ذكر يعني في نفي مشروعية زيارته صلى الله تعالى عليه وسلم وحرمة السفر إليها، وعدم قصر الصلوة فيه، وإن كان عشرة لاتقال ^{٩٥} أبدا، ومعصية يستمر عليه شومها دواما وسرمدا ليس بعجيب فإنه سولت له نفسه وهواه وشيطانه أنه ضرب مع المجتهدين بسهم صائب وما درى المحروم أنه أتى بأقبح المعاييب، إذ خالف إجماعهم في مسائل كثيرة، وتدارك على أئمتهم سيما الخلفاء الراشدين باعترافات سخيفة شهيرة، وأتى من نحو هذه الخرافات بما تمجحه الأسماع، وتنفرد عنه الطباع، حتى تجاوز إلى الجناب

٩٤ هو الإمام ابن حجر المكي رحمه الله تعالى، ذكره في الجواهر المنظم ١٢

٩٥ يومي إلى إكفاره أو يحمل على التغليب أو الأبد بمعنى الزمان الطويل كما في أنوار التنزيل، أو المراد في الدنيا، أو مبني على أنه كفر بالتحسيم، والكافر مؤاخذ بما دونه أيضا قالوا لم نك من المصلين، ومعلوم أن عشرة الكافر لا تقال أبدا فافهم - والصواب أن ابن تيمية ضال مضل لا كافر، والله تعالى أعلم ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

الأقدس، المنزه عن كل نقص، والمستحق لكل كمال أنفس فنسب إليه العظام والكبائر، وخرق سياج عظمته وكبرياء جلاله بما أظهر للعامة على المنابر من دعوى الجهة والتجسيم، وتضليل من لم يعتقد ذلك من المتقدمين والمتأخرين، حتى قام عليه علماء عصره، وألزموا السلطان بقتله أو حبسه أو قهره، فحبسه إلى أن مات، وحمدت تلك البدع، وزالت تلك الظلمات، ثم انتصر له أتباع لم يرفع الله لهم راساً، ولم يظهر لهم جاهاً ولا باساً، ضربت عليهم الذلة والمسكنة، وباءوا بغضب من الله، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون

وقال في صدر الباب: من هو ابن تيمية حتى ينظر إليه، أو يعول في شيء من أمور الدين عليه، وهل هو إلا كما قال جماعة من الأئمة الذين تعقبوا كلماته الفاسدة وحججه الكاسدة، حتى أظهروا عوار سقطاته، وقبائح أوهامه وغلطاته، كالعزبن جماعة: عبد أضله الله وأغواه، وألبسه رداء الخزي وأرداه، وبوأه من هوة الإفتراء والكذب ما أعقبه الهوان، وأوجب له الحرمان،

قال النابلسي: أنواع التشبيه الذي هو زيغ وكفر وضلال، وهو إيقاع الشبه بين الله تعالى وبين الشيء من المخلوقات، ولو بوجه من وجوه، لا نرضى نحن معاصر أهل السنة والجماعة بها، أي بتلك الوجوه في حقه تعالى فكن أيها المكلف له تعالى منزهاً أي مبعداً ميرثاً عن كل شبه منها، لأن ذلك كفر وضلال، قال الله تعالى: ليس كمثله شيء - وقال سبحانه: سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ - وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ

وذكر فيها كونه تعالى جرماً له تحيز، أو عرضاً له به تميز، والإرتسام في

الخيال، والكبر ٩٦ والصغر، وكونه موجودا في زمان أو مكان، وكونه في جهة، وكون فعله وحكمه لغرض عاجل أو آجل، ومتصفا بالأعراض

وقال اللاقاني: اختار ابن عبد السلام تأييدهم وعدم كفرهم، ولعل مراده بتلك الجهة الجهة اللائقة به تعالى بحيث ينفي عنه بها مماثلة الأجسام، فيقال على هذا إنه تعالى له جهة الفرق، ولكن لا على حدالفرقية التي تنسب إليها الأجسام، كما سبق أن هذا اعتقاد فرقه من المجسمة ذون فرقة أخرى تعتقد نسبة ذلك إليه تعالى كنسبتها إلى الأجسام، فإن الشر بعضه ينقص من بعض، والبدعة أخف من الكفر، هذا،

والنجدية خالفوا أهل الحق في تنزيهه تعالى فإن مولاهم في "إيضاح الحق" قد جعل مسألة تنزيهه تعالى من الزمان والمكان والجهة من البدعات الحقيقية، وعدها مع القول بصدور العالم بالإيجاب وإثبات قدم العالم الذي هو كفر عند أهل السنة

وكذا يستحيل إجراء متشابهات الكتاب والسنة على ظواهرها في حقه سبحانه، كالإستواء والإصبع، واليد، والقدم، واليمين، والنزول، وغيرها، والسلف والخلف متفقون على تنزيهه تعالى عن ظواهرها ٩٧ - إما بالإيمان به على المعنى

٩٦ أي في المقدار، فإنه المحال، لا في القدر وهو الكبير المتعال ١٢ إمام أهل السنة عليه الرحمة

٩٧ أقول: يجب تحليك هنا التنبيه لدقيقة - وهو أن الإجراء على الظاهر قد يطلق ويراد به الظاهر المفهوم لنا، المتبادر إلى أذهاننا حسب ما نعهده فينا، وفي أمثالنا من يد وإصبع من لحم وعظم، ذواتي طول وعرض وعمق وتجزؤ وتركب، ونزول بحركة من فوق لتحت،

الذي أراد سبحانه، أو بتأويله

قال الما تريديّة : حكم المتشابه انقطاع رجاء معرفة المراد منه في هذه الدار
وإلا لكان قد علم - ثم هذا في حق غير نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كما قال
فخر الاسلام: هذا في حقنا لأن المتشابهات كانت معلومة للنبي صلى الله تعالى
عليه وسلم كذا في الكنز، وما سوى المتشابهات من النصوص تحمل على ظاهرها
مالم يصرف عنه دليل قطعي

فائدة: هذا الفصل تنبيه على الجواب عن تمسك القائلين بالجهة والمكان

- قال ابن أبي الشريف وأجيب عنه بجواب إجمالي - هو المقدمة للأجوبة
التفصيلية - وهو أن الشرع إنما يثبت بالعقل، فإن ثبوته يتوقف على دلالة المعجزة

وانتقال من حيز إلى حيز، وهذا ما أجمع على نفيه أهل السنة والجماعة قديما وحديثا - وقد
يطلق ويراد به ترك التاويل أي تجري النص على ظاهره، ونومن بأن له تعالى يدا تليق به كما
يعطيه النص ولا نقول إن اليد بمعنى القدرة، كما يختاره أهل التاويل ولكن نؤمن أن يده
تعالى متعالية عن الجسمية، والتركيب، ومشابهة الخلق، و عن أن يحيط بها عقل أو وهم، بل
هي صفة من صفاته القديمة القائمة بذاته الكريمة - لا علم لنا بمعناها، وهذا هو مسلك الأئمة
المتقدمين، وهو المختار المعتمد الحق المبين، وهو معنى ما يقال من الجمع بين التنزيه
والتشبيه - فالتنزيه حقيقة، والتشبيه لفظا، وذلك قوله تعالى: ليس كمثله شيء - فقد نزه
معنى، ثم قال: وهو السميع البصير - فشبّه لفظا - وذلك أن لا اشتراك بين شيء من صفاته
وصفات خلقه إلا في الاسم، والله المثل الأعلى - ولقد اشتدت وكبرت في عصرنا مزلة بعض
من يدعي البلوغ مبلغ الرجال، ويدّعي في العوام من أهل الكمال، فادعي "أن الإجراء على
الظاهر بالمعنى الأول وهو الحق من المقال، وبه تقول أئمة السلف" والعياذ بالله ذي الجلال،
فلا والله ما هو إلا ضلال أي ضلال، نستحجر بذيل رحمة ربنا من المهاوي والمزال، والحمد
لله المجير المتعال ١٢ إمام أهل السنة رضى الله تعالى عنه،

على صدق المبلغ، وإنما تثبت هذه الدلالة بالعقل، فلو أتى الشرع بما يكذب العقل وهو شاهده لبطل الشرع والعقل معا -

إذا تقرر هذا فنقول: كل لفظة ترد في الشرع مما يسند إلى الذات المقدسة، أو يظن اسما أو صفة لها، وهو مخالف للعقل، ويسمى المتشابه، لا يخلو إما أن يتواتر أو ينقل آحادا - والآحاد إن كان نصا لا يحتمل التاويل قطعنا بافتراء ناقله، أو سهوه، أو غلظه، وإن كان ظاهرا فظاهره غير مراد - وإن كان متواترا فلا يتصور أن يكون نصا لا يحتمل التاويل، بل لا بد وأن يكون ظاهرا، وحينئذ نقول الإحتمال الذي ينفيه العقل ليس مرادا منه - ثم إن بقي بعد انتفائه احتمال واحد تعين أنه المراد بحكم الحال، وإن بقي احتمالان فصاعدا فلا يخلو إما أن يدل قاطع على واحد منها أو لا؟ - فإن دل حمل عليه - وإن لم يدل قاطع على التعيين، فهل يعين بالنظر دفعا للخبط عن العقائد أو لا؟ - خشية الإلحاد في الأسماء والصفات - الأول مذهب الخلف، والثاني مذهب السلف،

وأجاب ابن الهمام عن آية الاستواء بأنها تؤمن بأنه تعالى استوى على العرش مع الحكم بأنه ليس كاستواء الأجسام من التمكن والمماسنة والمحاذاة لها، لقيام البراهين القطعية على استحالة ذلك في حقه تعالى، بل تؤمن بأن الاستواء ثابت له تعالى، بمعنى يليق به سبحانه، هو أعلم به، كما جرى عليه السلف في المتشابه، من التنزيه عما لا يليق بجلال الله تعالى، مع تفويض علم معناه إليه سبحانه -

وحاصله وجوب الإيمان بأنه تعالى استوى على العرش مع نفي التشبيه - فأما كون المراد أنه استيلاءه على العرش فأمر جائز الإرادة، إذ لا دليل على إرادته بعينه فالواجب علينا ما ذكرنا، وإذا خيف على العامة عدم فهم الإستواء إذا لم

يكن بمعنى الاستيلاء إلا باتصال ونحوه من لوازم الجسمية، وإن لا ينفوه فلا بأس بصرف فهمهم إلى الاستيلاء، فإنه قد ثبت إطلاقه وإرادته لغة

قد استوى بشر على العراق * من غير سيف ودم مهران

وكذا يستحيل وجوب شيء عليه خلافا للمعتزلة حيث أوجبوا عليه أموراً - منها اللطف والثواب على الطاعة - والعقاب على المعصية - ورعاية الأصلح للعباد - والعرض عن الآلام - ويريدون بالواجب فعلاً يثبت بتركه نقص في نظر العقل بسبب ترك مقتضى الداعي - فترك المراعاة المذكورة مع قيام الداعي بخل يجب تنزيه الله تعالى عنه، فيجب ما اقتضاه الداعي، أي لا يمكن أن يقع غيره لتعالیه عما لا يليق به

فمعنى الوجوب عندهم كون ذلك الأمر لا بد من وقوعه، وفرض عدمه فرض محال، لاستلزامه المحال، وهو اتصافه تعالى بما لا يجوز عليه، على زعمهم - وحاصله أن عدم الفعل يؤدي إلى محال في حقه سبحانه

قال ابن الهمام: ونحن أي معشر أهل السنة ديننا أن الله تعالى يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، ولا يستل عما يفعل - قال: وليس ذلك - أي القول بأن كل واقع هو الأصلح ولزوم ما لا يليق، بتقدير عدم إعطاء الملك العظيم كل فرد أقصى ما في الوسع - إلا نقصاً في الغريزة وكذا كون الخلود في النار أصلح لمن فعل به من مشاهدة جمال رب العالمين في أعالي الجنان أو مجرد الجنان إنكار للضروريات -

والنجدية سلكوا مسلك المعتزلة قال صاحب "تقوية الإيمان" بعض التقاصير يظهر منه البغاوة، وهذا أعظم من كل التقاصير، وجزاءه يصل ألبتة، وأي سلطان تغافل عنه ولا يجزي أمثالهم ففي سلطنته قصور، والعقلاء يعيرونه بعدم الغيرة،

فمالك الملك ملك الملوك الغيور الذي قوته على الكمال، وكذا غيرته كيف يتغافل وكيف لا يجزيهم؟

مسئلة :

لا نزاع بين العقلاء في استقلال العقل بإدراك الحسن والقبح بمعنى صفة الكمال، وصفة النقص كالعلم والجهل، ورد شرع أم لا، وكذا بمعنى ملائمة الغرض وعدمها كقتل زيد بالنسبة إلى أعدائه وأحبائه - إنما النزاع في حسن الفعل وقبحه بمعنى استحقاق المدح والثواب والذم والعقاب من الله تعالى، هو عقلي أو شرعي

فقال المعتزلة: عقلي بناء على أن للفعل في نفسه حسنا وقبحا ذاتيين - أي يقتضيهما ذات الفعل، كما ذهب إليه قدماءهم - أو صفة فيه توجبهما له، كما ذهب إليه الجبائي - فمتى أدرك العقل حسن فعل جزم بالثواب ومتى أدرك قبح فعل جزم بالعقاب - وأطلقوا القول بعدم توقف حكم العقل بذلك على ورود الشرع، وقالوا نعم ما قصر العقل عن إدراك جهة الحسن والقبح كحسن صوم آخر رمضان، وقبح صوم أول الشوال يأتي الشرع كاشفا عن حسن وقبح فيه ذاتيين أو لصفة

وقالت الأشاعرة ليس للفعل نفسه حسن ولا قبح، وإنما حسنه ورود الشرع بالإذن لنا فيه، وقبحه وروده بالمنع لنا منه

والحنفية قالوا بثبوت الحسن والقبح للفعل كالمعتزلة وخالقوهم في الإطلاق المذكور - واختلفوا في أنه هل يعلم باعتبار العلم بثبوتهما في فعل حكم الله - فقال أبو منصور وفخر الإسلام وغيرهما: نعم شكر المنعم - وروي عن أبي

حنيفة رضي الله تعالى عنه أنه قال: لا عذر لأحد في الجهل بخالقه لما يرى من خلق السموات والأرض، وأنه قال: لو لم يبعث الله رسولا لوجب على الخلق معرفته بالعقول،

وقالوا * العقل عندهم إذا أدرك الحسن والقبح يوجب بنفسه على الله وعلى العباد مقتضاهما، وعندنا الموحب هو الله تعالى، ولا يجب عليه سبحانه شيء باتفاق أهل السنة الحنفية وغيرهم - والعقل عندنا آلة يعرف به ذلك الحكم بواسطة اطلاعه على الحسن والقبح الكائنين في الفعل

قال صدر الشريعة: ثم عند المعتزلة العقل حاكم بالحسن والقبح، موجب للعلم بهما، وعندنا الحاكم بهما هو الله تعالى، والعقل آلة للعلم بهما، فيخلق الله العلم عقيب نظر العقل نظرا صحيحا. لئلا أثبتنا الحسن والقبح العقليين - وفي هذا القدر لا خلاف بيننا وبين المعتزلة - أردنا أن نذكر بعد ذلك الخلاف بيننا وبينهم، وذلك في أمرين: أحدهما أن العقل عندهم حاكم مطلقا بالحسن والقبح، على الله تعالى، وعلى العباد - أما على الله تعالى فلأن الأصلح واجب على الله تعالى بالعقل، فيكون تركه حراما على الله تعالى، والحكم بالوجوب والحرمة يكون حكما بالحسن والقبح ضرورة - وأما على العباد فلأن العقل عندهم يوجب الأفعال عليهم، ويبيحها، ويحرمها، من غير أن يحكم الله تعالى فيها بشيء من ذلك - وعندنا الحاكم بالحسن والقبح هو الله تعالى، وهو متعال عن أن يحكم عليه غيره، وعن أن يجب عليه شيء، وهو خالق أفعال العباد على ما أمر، وجاعل بعضها حسنا وبعضها قبيحا، انتهى -

ولا يلتفت إلى ما نقل مذهبهم على خلاف تصريحهم في بعض الكتب -
وقال جماعة من الحنفية: إن للفعل صفة الحسن والقبح لكن لا يعلم بها حكم في
فعل أصلا، كقول الأشاعرة - وحكموا أن المراد من رواية "لا عذر" بعد البعثة،
والمراد "بالواجب" العربي أي الأليق والأولى
قال أستاذ الأستاذ بحر العلوم في شرح المسلم: فخرج حاصل البحث أن
ههنا ثلاثة أقوال:

الأول مذهب الأشعرية أن الحسن والقبح شرعي، وكذلك الحكم
الثاني أنهما عقليان، وهما مناطان لتعلق الحكم، فإذا أدرك في بعض
كالإيمان والكفر، والشكر والكفران، يتعلق الحكم منه تعالى بذمة العبد، وهو
مذهب هؤلاء الكرام، والمعتزلة، إلا أنه عندنا لا يجب العقوبة بحسب القبح
العقلي، كما لا يجب بعد ورود الشرع، لاحتمال العفو، بخلاف هؤلاء بناء على
وجوب العدل عندهم، بمعنى إيصال الثواب إلى من أتى بالحسنات، وإيصال
العقاب للآتي بالقبائح،

الثالث أن الحسن والقبح عقليان، وليسا بموجبين للحكم، ولا كاشفين عن
تعلقه بذمة العبد، وهو مختار صاحب التحرير، وتبعه المصنف، انتهى
قال في المسامرة: وقالت الحنفية قاطبة بثبوت الحسن والقبح للفعل على
الوجه الذي قالته المعتزلة ٩٨ - ثم اتفقوا على نفي ما بنته المعتزلة على إثبات
الحسن والقبح، من القول بوجوب الأصلح، والرزق والثواب على الطاعة،

٩٨ وهو استقلال العقل بدرك الحسن والقبح في فعل، لذاته أو لصفة فيه، وإن لم يوجب
ذلك حكما عندنا مطلقا أو على تفصيل كما تقدم بعضه بخلاف المعتزلة ١٢

والعقاب على المعاصي، والعرض في إيلام الأطفال والبهائم، بناء على منع كون مقابلاتها - أي مقابلات الأمور التي أوجبتها المعتزلة - خلاف الحكمة، بل قالوا ما ورد به السمع من وعد الرزق والثواب على الطاعة، وألم المؤمن وطفله حتى الشوكة يشاكها المؤمن محض فضل وتطول منه تعالى، دون وجوب عليه، لا بد من وجوده لو وعده، وما لم يرد به دليل سمعي كتعويض البهائم على آلامها لم نحكم بوقوعه وإن جوزناه عقلا

مسئلة :

إيلام الله خلقه وتعذيبهم من غير جرم سابق، ولا ثواب لاحق له في الدنيا والآخرة، جائز عقلا، لا يقبح من الله تعالى خلافا للمعتزلة حيث لم يجوزوا ذلك إلا لعرض، أو جزاء، وإلا لكان ظلما غير لائق بالحكمة، وهو محال في حقه تعالى، فلا يكون مقدورا له - ولذلك " القول أوجبوا على الله أن يقتصر لبعض الحيوانات من بعض -

قلنا الملازمة ممنوعة - إذ الظلم هو التصرف في ملك الغير، وهو محال في حقه تعالى، ويدل على ذلك وقوعه، وهو ما يشاهد من أنواع البلايا للحيوان من الذبح ونحوه، ولم يتقدم لها جريمة، فإن قالوا إنه تعالى يحشرها ويجازيها، إما في الموقف، أو في الجنة، بأن تدخل في صورة جسنة بحيث يلتذ برؤيتها أهل الجنة، أو في جنة تخصها، على حسب مذاهبهم المختلفة قلنا: ذلك لا يوجب العقل فلا يجوز الجزم به، وما ورد من الإقتصاص للشاة الجماء من الشاة القرناء، فعلى تقدير

٩٩ وباجملة هؤلاء الأنجاس جعلوا ربهم تحت حكم الناس، ورحم الله من قال: جلّ ذو اجلال، أن يوزن بميزان الإعتزال ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

الثبوت المعتبر في العقائد أي القطعي لا يفيد وجوب وقوعه منه كما يقول المعتزلة
مسئلة :

قالت الأشاعرة يجوز لله أن يكلف عباده ما لا يطيقونه - و منعه المعتزلة
- و ووافقهم الحنفية - ليس بناء على أن الأصلح واجب على الله تعالى كما قالت
المعتزلة - وعدم جوازه عقلا بحث عقلي مبني على أن العقل قد يستقل بدرك صفة
الكمال وضدها

والمراد بما لا يطاق هو ١٠٠ المستحيل في العادة كالطيران من الإنسان وحمل

١٠٠ أقول نسخة الكتاب المطبوعة في بمبئي سقيمة جدا و لم نجد غيرها، وقد سقط ههنا
من الكلام، ما غير المرام، وصوابه هكذا: المراد بما لا يطاق هو المستحيل بالذات، ولو
بالنظر إلى المكلف، كالتكليف بخلق الأجسام، وقد اتفقت الأشاعرة والحنفية خلافا للمعتزلة
على جواز التكليف بالمستحيل في العادة كالطيران من الإنسان وحمل الجبل"
قال في المسلم والفواتح (لا يجوز التكليف بالمتنع) بالذات (مطلقا كاجمع بين
الضدين) في ذاته لا بالنسبة إلى قدرة دون قدرة (أو) المتنع بالذات (من المكلف) وإن كان
ممكنا بالنسبة إلى قدرة الله تعالى (كخلق الجوهر، وجوز الأشعرية) التكليف بالمتنع بالذات
بالنحوين المذكورين (أما المتنع عادة كحمل الجبل فيجوز) التكليف به (عندنا خلافا
للمعتزلة) فإنهم لا يجوزونه عقلا (ولا يجوز) عندنا (شرعا لقوله تعالى: لا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْساً
إِلَّا وُسْعَهَا والإجماع منعقد على صحة التكليف بما علم الله أنه لا يقع) بل وقوعه أيضاً اهـ
باختصار فليتنبه

وبالجمله فأصحابنا توسطوا بين التجويز مطلقا، حتى في المتنع بالذات، والمنع مطلقا،
حتى في المحال العادي فأجازوا ههنا لا ذاك، والصحيح قول أصحابنا، فإن إمكان الفعل من
المكلف كافٍ لصحة التكليف، والله قادر على أن يخرق له العوائد إذا قصده أما ما لا يمكن

الجنيل أما الفعل المستحيل وقوعه باعتبار سبق العلم الأزلي بعدم وقوعه فلا خلاف في وقوع التكليف به لأنه لا أثر للعلم في سلب قدرة المكلف، ولا في جبره علي المخالفة

واعلم أن الخفية لما استحالوا ١٠١ عليه تعالى تكليف مالا يطاق فهم لتعذيب المحسن الذي استغرق عمره في الطاعة مخالفا لهوى نفسه في رضا مولاه أمتع ١٠٢ لكن لا بمعنى أنه يجب عليه سبحانه تركه كما تقول المعتزلة بل بمعنى

أصلا فالتكليف ١* به بمعنى الطلب الحقيقي، لا التعجيز كما في "فَاتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ" ولا التعذيب كما يقال للمصّورين: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ، إما جهل ٢* أو عبث فيجب تنزيه الله تعالى عنه ١٢

٢* (عمر ١٢)

١* (مبتدا ١٢)

١٠١ الاستحالة كون الشيء محالا و عدك الشيء محالا لازم ومتعد ١٢

١٠٢ م يجوز في نظر العقل العذاب على المطيع الذي هو في علم الله كذلك، عند الماتريديّة، وخالف الأشعري ومن تابعه من عامة الأشاعرة فقالوا: يجوز عقلا تعذيبه لأن للمالك أن يفعل في ملكه ما يشاء، ليس ذلك بظلم، إذ الظلم هو التصرف في ملك الغير، والكل ملكه، ولأنه لا تزیده الطاعة، ولا تنقصه المعصية فيثيب أو يعاقب لذلك، ولأن ذلك لا ينافي الحكمة لكون القدرة قابلة للضدين ولأن الأبلغ في التنزيه إثبات القدرة عليه مع الامتناع عنه مختارا، فكان القول به أولى، ودليل الماتريديّة أن تعذيب المحسن الذي استغرق عمره في طاعة مولاه، مخالفا لهواه، وطالبا لرضاه، ليس من الحكمة إذ هي تقتضي التفرقة بين المحسن والمسيء فما يكون على خلافها فسفه فيستحيل عليه تعالى كالظلم والكذب، فلا يوصف سبحانه وتعالى بكونه قادرا عليه ألا ترى أنه سبحانه تعالى رد على من حكم بالتسوية بقوله: أَفَجَعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَالِكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ وقال: أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَحْفَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءٌ مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا

يَحْكُمُونَ ولأن ذلك ظلم، والملك لا يؤثر في دفعه، فيستحيل عليه تعالى، ولأن فعله تعالى وإن كان لا لغرض فهو على مقتضى الحكمة، وكون القدرة تصلح للضدين ذلك إذا لم يؤد إلى محال، وهو منافاة الحكمة، هذا مضمون دليلهم

ومما ألهمه الله تعالى لعبده الحقير أنه إذا تأمل الشخص بعين البصيرة رأى أن جميع النقائص والكدورات (أي الواقعة في المخلوقات) من مقتضيات صفات الجلال، وجميع المحاسن والصفات والخيرات من لوازم صفات الجمال، وكل شيء يجازى بأصله، ويرد إليه فحيث لا يجوز عقلا أن يتخلف حكم كل منهما لأنه خلاف الواقع، فلا يعذب مطيع، ولا يثاب عاص، لكن المؤمن العاصي لما اجتمع فيه النوعان رجع أحدهما على الآخر بقوله سبحانه: سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي، وهذا يرجح قول الماتريدي، بل يرفع الخلاف عند ذوي البصيرة الذكية، لا سيما على قولهم إن القدرة لا تتعلق بالمستحيل ولو صلحت له لانقلب جائزا، فتأمل ذلك والله تعالى أعلم بما هنالك،

فإن قيل فعلى هذا يكون ذلك (أي إثابة المطيع وتعذيب الكافر) واجبا كما تقول المعتزلة، وهو باطل، قلت نعم هو واجب بإيجابه تعالى على نفسه تفضلا، وتكرما، وزيادة في الإمتنان، كما قال سبحانه كَسَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ - وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث وهذا لا ينفي كونه ممكنا في نفسه، بل زيادة في التفضل والإحسان" اهـ - كنز الفوائد شرح بحر العقائد مزيدا ما بين الخطوط اهلالية للإيضاح

أقول: أما القول بالوجوب منه تعالى لا عليه فقد قال في فواتح الرحموت: الإيجاب منه تعالى لأجل الحكمة، ومطابقة الفعل للنظم الصالح من الكمالات، فيجب ثبوته له تعالى، والإيجاد كيف ما اتفق من غير وجوب أمر مستحيل يجب تنزيهه تعالى منه، فلا يجزئ مسلم إلا على هذا، اهـ

وقال أيضا "أما عند عدم مانع من الموانع أصلا فيجب صدور الفعل منه سبحانه، فإنك قد عرفت أن الوجود من غير وجوب باطل" اهـ

والمقام يستدعي تنقيحاً عظيماً لا نفرغ الآن لبسطه لكن بين قول الكنز "لا ينبغي كونه ممكناً في نفسه" وبين قوله "لا سيما على قولهم إن القدرة لا تتعلق بمستحيل لا تصلح له" تنافٍ ظاهرٌ وكذا بينه وبين قوله "من مقتضيات صفات الجمال، ومن لوازم صفات الجلال" فإن تخلف المقتضى و انفكاك اللازم مستحيل بالذات، إلا أن يريد المعنى العرفي، وذلك بمقصوده لا يفي، ثم لا معنى لقوله "بل يرفع الخلاف" كما لا يخفى، ولا مساغ للفظ "لا سيما" كما ترى، ثم على ما قرر لا يجوز العفو عن الكافر أيضاً عقلاً، وهو قول شاذ مهجور، مخالف للجمهور، لا يعرف إلا عن بعض متأخري علماءنا كالعلامة أكمل الدين البابرقي، و الإمام أبي البركات النسفي، ومن تبعهما

ثم أقول: وإلى ربي اتضرع لهداية الصواب: لما صرحت العلماء أن التقليد في العقائد لا يجوز كما في المسامرة، وشرحها المسامرة، والمطالب الوفية، والحديقة الندية، وغيرها فيعجبني أنا أن أكون في الاصل مع أئمتنا الماتريديّة، فالصواب عندي عقلية الحسن والقبح، واعتقادي أن المولى سبحانه وتعالى منزّه في صفاته عن كل نقص، وفي أفعاله عن كل قبح وإيماني أن الظلم والكذب والسفه وسائر النقائص والقبايح محال بالذات عليه تعالى صفةً وفعلًا، شرعاً وعقلاً- وإيماني أنّ لله تعالى أن يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد، ولكن لا يشاء إلا الممكن، ولا يريد إلا المقدور، وهو تعالى منزّه عن إرادة المحال، وعن القدرة عليه، فإنها من أقبح النقائص، وأشنع القبايح كما بيته بتوفيق الله تعالى في "سبحن السبوح عن عيب كذب مقبوح" بل إذا تحققت وجدت هذه المسائل أكثرها مجعاً عليه بين أهل السنة والجماعة، وإن يذهل بعض أكابر الأشاعرة عن محل الوفاق، فسبحن من لا يقفل ولا ينسى، كما حققه الإمام ابن الهمام في المسامرة، وأشار إليه العلامة التفتازاني في شرح المقاصد ويعجبني إياي أن أكون في هذا الفرع أعني جواز تعذيب الطائع عقلاً و امتناعه شرعاً مع أئمتنا الأشعرية ولا يلزم ظلم ولا سفه ولا تسوية بين المحسن والمسيء

وتقريره على ما ألهمني ربي تبارك وتعالى أن ورود أنواع الإيلام والبلاء على خلّص عباد الله تعالى في دار الدنيا ممكن إجماعاً، وواقع عياناً، وقد ورد عن النبي صلى الله تعالى

١٠٢ أنه تعالى يتعالى عن ذلك، وقد نص تعالى على قبحه حيث قال: أَمْ حَسِبَ

عليه وسلم " أن أشد البلاء على الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل " ولا يلزم منه ظلم ولا سفه ولا تسوية فإنه يكون نقمة من الله تعالى على الكافر، وكفارة للعاصي ورفع درجات للمطيعين، ومزيد قربات لهم عند ربهم، والعقل لا يفرق بين الدارو الدار، فجاز أن يتشارك المحسن والمسيء في الدار الآخرة أيضا في صورة الإيلام، ويكون نقمة على الكافر، وكفارة للعاصي، ومزيد قربات للمطيعين فلا يلزم أيضا ظلم أو سفه أو تسوية كما لم يلزم في الدار الدنيا، وليست الدرجات والقربات منحصرة في الحور والقصور والألبان والخمور، حاش لله، بل الدرجات والقربات في ترقى العبد في معرفة ربه، وتجليه عليه بصفة الرضا والحب، وزيادة منزلته عند الله تعالى، عندية رحمانية، لا عندية مكانية فيستوي في ذلك عند العقل كل مكان ومكان، ولا مانع عقلا أن يتجلى الرب سبحانه وتعالى على بعض من في النار، ويرزقه رؤية وجهه الكريم رحمة منه فإن الرحمة واسعة لا حصر فيها، وكذا لا إمتناع عقلا أن يربط المولى سبحانه وتعالى حصول ذلك لمن يشاء بدخول النار فيتحقق أن ذلك الإيلام، لرفع الدرجات وجليل الثوبات كما كان يكون في الحياة الدنيا، ولا والله لو فعل الله سبحانه وتعالى ذلك لرأيت عباده المخلصين، إلى النار مهرعين، وفي طلبها مسرعين، وعن الجنة هاربين، كهر بهم عن الشهوات الدنيوية طلبا لوجه الحق المبين، والحمد لله رب العلمين، ولعل مراد أصحابنا التعذيب المحض الخالص من دون إثم ولا تقصير ولا مصلحة والله سبحانه وتعالى أعلم وعلمه عز مجده أتم وأحكم ١٢

١٠٣ هَذَا كَلَامُ الْمَسَايِرَةِ وَعِنَهَا لَخَصُ الْمَصْنُفِ الْعَلَامِ قَدَسَ سِرِّهِ أَقُولُ وَهُوَ مُخَالَفٌ لِتَصْرِيحِ نَفْسِهِ فِيهَا فِي الْأَصْلِ التَّاسِعِ مِنَ الرُّكْنِ الثَّلَاثِ فِي إِرْسَالِ الرَّسْلِ بِمَا نَصَّهُ " وَقَدْ قَالَتِ الْمُعْتَزَلَةُ بِوَجُوبِ الْبُعْثَةِ لِمَا عَرَفَ مِنْ أَصْلِهِمْ فِي وَجُوبِ الْأَصْلِحِ، وَقَوْلُ جَمْعٍ مِنْ مُتَكَلِّمِي الْخَنْفِيَّةِ مِنْ مَا وَرَاءَ النَّهْرِ أَنَّ إِرْسَالَهُمْ مِنْ مَقْتَضِيَّاتِ حِكْمَةِ الْبَارِي فَيَسْتَحِيلُ أَنْ لَا يَكُونَ عِنْدَ تَفْهَمٍ مَعْنَى وَجُوبِ الْأَصْلِحِ مِمَّا قَدَّمْنَاهُ هُوَ مَعْنَاهُ " اهـ

والذي قدم من معناه هو لزوم النقص وعدم القدرة ثم قال: "وقوله في عمدة النسفي:

الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءٌ
مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ

هذا في التجويز عليه عقلا وعدمه، وأما الوقوع فمقطوع بعدمه وفاقا، ولما كان
هذا المقام من مزال الأقدام قال ابن الهمام لرفع الأوهام: إن من محل الإتفاق - أي
في الحسن والقبح العقليين - إدراك العقل حسن الفعل بمعنى صفة الكمال، وقبح
الفعل بمعنى صفة النقص، وكثيرا ما يذهل أكابر الأشاعرة عن محل النزاع في
مسئلتَي التحسين والتقييح العقليين لكثرة ما يشعرون النفس أن لا حكم للعقل
بحسن ولا قبح، فذهب لذلك عن خاطرهم محل الوفاق أي الحسن بمعنى صفة
الكمال والقبح بمعنى صفة النقص، حتى تحير كثير منهم في الحكم باستحالة
الكذب عليه تعالى لأنه ١٠٤ نقص لما ألزم المعتزلة القائلون بنفي الكلام النفسي

إنها في حيز الإمكان بل في حيز الوجوب تصريح به لكنه أراد به بخلاف ظاهره إذ الحق أن
إرسالهم لطف من الله تعالى ورحمة ومحض فضل و جود الخ

أقول: ولا معنى للحكم عقلا بتعالیه تعالى عن شيء لكونه قبيحا مع القدرة عليه، فإنه
إن كان نقصا كان محالا، وإلا فمن أين للعقل الحكم عليه بأنه يتعالى عنه، فافهم وثبت فإنه
من مزال الأقدام وقد خالط كلام الحنفية الكرام، كلام كثير من المعتزلة اللثام، فأوجب
كثيرا إثارة الأوهام، والله الهادي إلى سبيل السلام ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه ،
١٠٤ متعلق بالحكم والتحير منصبّ عليه لا على نفس الحكم إذ لا توقف له عليه، والمعنى
أنهم وجدوا الأئمة يستدعون على استحالة الكذب عليه سبحانه وتعالى بدلائل كثيرة نقلية
وعقلية منها أنه نقص، والنقص محال على الله تعالى فتحيروا في صحة هذا الاستدلال على
مذهب الأصحاب توهمًا منهم أن القول بالنقص عقلا هو القول بالقبح عقلا وهم لا
يقولون به و سيتضح ذلك المراد بما يأتي آنفا من كلام إمام الحرمين حيث خص الكلام

القديم، الكذب على تقدير قدمه في الإخبار فلو كان كلامه قديما لكان كذبا، وهو مستحيل عليه تعالى لأنه نقص حتى قال بعضهم و نعوذ بالله مما قال "لا يتم استحالة النقص عليه تعالى إلا على رأي المعتزلة القائلين بالقبح العقلي" قال إمام الحرمين: لا يمكن التمسك في تنزيه الرب جلّ جلاله عن الكذب بكونه نقصا، لأن الكذب عندنا لا يقبح بعينه، وقال صاحب التلخيص: الحكم بأن الكذب نقص إن كان عقليا كان قولاً بحسن الأشياء وقبحها عقلا، وإن كان سمعيا لزم ١٠٥ الدور، وقال صاحب المواقف: لم يظهر لي فرق بين النقص العقلي والقبح العقلي بل هو هو بعينه - - وكل ١٠٦ هذا منهم للغفلة عن محل النزاع حتى قال

بصحة هذا التمسك وهو واضح جليّ عند من نور الله بصيرته ١٢

١٠٥ لأن القول بصدق ذلك السمع الحاكم بأن الكذب نقص متوقف في هذا التمسك على القول بصدقه، ولا يسوغ أن يثبت صدقه بدليل آخر يحكم باستحالة الكذب، وإلا لكان هو الكافي، ولغا التمسك الأول كما لا يخفى ١٢

١٠٦ أقول: ومن هذا الذهول قوله في المواقف "إن العمدة في إحالة النقص هو الإجماع" والحق أن امتناعه ثابت ببداهة العقل الغير الماؤف، ثم هو من ضروريات الدين، فالإجماع في الدرجة الثالثة كما بينته في كتابي "سبحن السبوح عن عيب كذب مقبوح"

ومن هذا الذهول ما وقع للمولى المحقق سيدي عبد الغني النابلسي قدس سره القدسي في المطالب الوفية حيث قال: "ذكر أكمل الدين في شرح وصية الإمام أبي حنيفة أنّ العفو عن الكفر لا يجوز عقلا عندنا أي عند الحنفية خلافا للأشعري، و تخليد المومنين في النار و تخليد الكافرين في الجنة عنده أي الأشعري يجوز عقلا أيضا إلا أن السمع ورد بخلافه - للأشعري أنه تصرف في ملكه فلا يكون ظلما، إذ الظلم تصرف في ملك الغير، وعندنا لا يجوز لأن الحكمة تقتضي التفرقة بين المحسن والمسيء، ولهذا استبعد الله تعالى التسوية بينهما بقوله تعالى: أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ - أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ

بعض محققي المتأخرين منهم يعني المولى سعد في شرح المقاصد بعد ما حكى كلامهم هذا "و أنا أتعجب من كلام هؤلاء المحققين الواقفين على محل النزاع في مسئلتى الحسن والقبح العقليين"

كالفجّار - أم حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَحْفَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَاءَ مَا مَحْيَاهُمْ وَمَعَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَجْحَدُونَ - أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ وتخليد المومن في النار وتخليد الكافر في الجنة ظلم، لأنه وضع الشيء في غير موضعه، فكان ظلماً، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً، والتصرف في ملكه إنما يجوز إذا كان على وجه الحكمة، وأما على خلاف الحكمة يكون سفهاً، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً - إلى هنا عبارته، وقد علمت أن هذا مذهب المعتزلة في ثبوت التحسين والتقييح بالعقل، فتكون الحكمة تابعة له، وأما على مذهب أهل الحق أن التحسين والتقييح ليسا بالعقل بل بالحكم فالتحسين والتقييح تابعان للحكم، والحكمة تابعة للحكم، فلا يحسن الشيء ولا يقبح إلا إذا حكم تعالى به فأمره نهي، ولا يكون جارياً على مقتضى الحكمة إلا بعد الحكم به فقوله هذا غلط منه فإن الله تعالى كيفما حكم كان ذلك هو الحكمة، فإن حكم على أهل الجنة بدخول النار أو على أهل النار بدخول الجنة كان ذلك محض الحكمة، إذ لا يتوقف الحكمة إلا على تحسين الشيء وتقييحه بالحكم، فلا بد من سبقه لظهور الحكمة، وقبل ورود الحكم لا حسن لشيء ولا قبح له إلا عند المعتزلة اهـ كلام المطالب الوفية

و كتبت عليه ما نصه: أقول: لا غرو في الذهول عن أن عقلية هذا الحسن والقبح في محل الوفاق لا النزاع، فقد ذهل عنه جملة كبراء كما بينه في المسامرة وشرح المقاصد، نعم العجب في الذهول عن أن أئمتنا الماتريدية قائلون بعقلية الحسن والقبح، والنزاع مشهور، وفي الزبير مزبور، وإن كانت الأشاعرة كالإمام حجة الإسلام والإمام الرازي وغيرهما يقتضون عند ذكر الخلاف على نسبه للمعتزلة فقط، نعم عدم تجويز العفو عن الكفر عقلاً قول ضعيف مهجور، على خلاف الجمهور، والله تعالى أعلم ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

قال ابن ابي الشريف: كيف لم يتأملوا أن كلامهم هذا في محل الوفاق لا في محل النزاع، فإن قيل: محل النزاع ومحل الوفاق إنما هو في أفعال العباد لا في صفات البارئ سبحانه، قلنا: لا خلاف بين الأشعرية وغيرهم في أن كل ما ١٠٧ كان وصف نقص في حق العباد فالبارئ تعالى منزه عنه، وهو محال عليه تعالى، والكذب وصف نقص في حق العباد، فإن قيل: لا نسلم أنه وصف نقص في حقهم مطلقاً لأنه قد يحسن بل قد يجب في سائل عن موضع رجل معصوم يقصد قتله عدواناً قلنا لا خفاء في أن الكذب وصف نقص عند العقلاء، وخروجه لعارض الحاجة للعاجز عن الدفع إلا به لا يصح فرضه في حق ذي القدرة الكاملة الغني مطلقاً سبحانه، فقد تم كونه وصف نقص بالنسبة إلى جناب قدسه تعالى فهو مستحيل في حق الله عز وجل، انتهى

أقول: وأعجب من كل عجب أنهم يصرحون بتشخيص محل النزاع في هذا الباب، ويستندون بهذه الدعوى في كثير من الأبواب في هذا الكتاب، مع ذلك لا يظهر لهم الفرق، ويتحIRON ويقولون ما يقولون، وصاحب المواقف ذكر التشخيص في أول الباب، وقال في مسألة الكلام في دلائل امتناع الكذب عليه تعالى: إنه نقص، والنقص عليه محال إجماعاً وبه أجاب عن دليل منكري ١٠٨ البعث

١٠٧ ألقينا عليك تحقيقه فيما تقدم فتذكر ١٢

١٠٨ تقدم مثله في أوائل بيان ما يجب اعتقاد استحالته، والذي رأيت في المواقف ذكره في

الجواب عن دليل منكري المعجزة ودلائلها على صدق الأنبياء عليهم الصلوة والسلام ١٢

إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

مسئلة

ثواب المطيع بمحض فضل الله لا عن إيجاب كقول الفيلسفي، ولا عن وجوب، كقول المعتزلي، و عذاب العاصي بمحض عدل ليس جوزا ولا واجبا عليه قالت المعتزلة بوجوب تعذيب من مات مصرا على المعصية وإثابة من مات على الطاعة بحسب طاعته، وقالوا لا بد من المواخذة في الكبيرة، ومرتكب الصغائر فقط لا يجوز تعذيبه

وعندنا معاشر أهل السنة من الماتريديّة والأشاعرة لا يجب على الله شيء، فلذلك يجوز العفو عن من مات مصرا على الكبائر بشفاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، أو دونها بمحض فضل الله تعالى، كذا قال ابن الهمام في المسامرة وشراحه واعلم أن أهل القبلة اختلفوا في هذه المسئلة، فقال بعضهم وعيد مرتكب الكبيرة قطعي دائم، ويسولون إن مات صاحب الكبيرة بلا توبة فحكمه حكم الكفار، وهذا مذهب الخوارج والمعتزلة، أما الخوارج فصرحوا بكفره بل بعضهم بكفر مرتكب الصغيرة أيضا وقالوا كل ذنب شرك، والمعتزلة وإن قالوا هو في منزلة بين المنزلتين، لكن لما خرج من الإيمان فحكمه حكم الكفار عندهم من منع صلوة الجنائزة ودفنه في مقابر المسلمين، والاستغفار لهم ١٠٩ لأنها ١١٠ بالإيمان مشروط ومربوط، وإذا فات الشرط فات المشروط وبعضهم قالوا وعيده قطعي منقطع، لا يليق بالعفو، يعذب ألبتة لكنه

١٠٩ كذا بالأصل، والأولى "له" ١٢

١١٠ كذا بالأصل المطبوع في بمبئي وهي نسخة سقيمة جدا، و صوابه "لأنه" أي كل ما

ذكر من صلوة الجنائزة والدفن والإستغفار ١٢

منقطع عذابه ويدخل الجنة آخرا وهذا مذهب بشر المريسي، والخالدي وغيرهما من الجهال السفهاء وقالت المرجئة: ليس للفساق وعيد أصلا وكل وعيد ورد في الكتاب والسنة فهو للكافر الذي يكون مع كفره الفسق أيضا، وقد صح أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال: صنفان من أمتي ليس ١١٢ لهم من الاسلام نصيب، المرجئة والقدرية

والمذهب الصحيح الذي عليه الصحابة والتابعون، وهو مذهب أهل السنة أن مرتكب الكبيرة وإن مات بلا توبة قابل للعفو، ومثل سائر المسلمين في الأحكام، ولا بد من اعتقاد أن الله برحمته، أو بشفاعة الشافعين يعفو عن بعضهم، وإن عذب بعضا منهم أيضا، وأن من عذبه منهم لا يخلد في النار بل لا بد أن يخرج منها بشفاعة الشافعين، أو باستيعاب ١١٣ العذاب على مقدار معصيته

١١١ رواه البخاري في التاريخ، والترمذي وحسنه عن ابن عباس، وابن ماجه عنه وعن جابر بن عبد الله معا والطبراني في الأوسط بسند حسن عن أبي سعيد الخدري، والخطيب في التاريخ عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم، ولا بدع في إطلاق الصحيح على الحسن نيم بالتنوع يترقى إلى الصحة لا محالة، ولأبي نعيم عن أنس وأوسط الطبراني عن وائلة وعن جابر رضي الله تعالى عنهم بلفظ "صنفان من أمتي لا تنالهم شفاعةي يوم القيمة المرجئة والقدرية" صالح معتبر وقد انجبر ١٢

١١٢ كذا بالأصل وصوابه "لهما" ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

١١٣ أقول: بل لا استيعاب أصلا إن شاء الله، وما استقصى كريم قط، ألا ترى إلى خلق نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم إذ يقول عنه ربه: عَرَفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَن بَعْضٍ، فما ظنك بأكرم الأكرمين جل جلاله؟ وقد صححت الأحاديث أن المؤمنين يخرجون، فيخرجون بشفاعة الشفيع الرفيع الكريم صلى الله تعالى عليه وسلم، ثم يخرج الله برحمته كل من قال

ويكون مآله الجنة قال العلامة النابلسي: والظاهر أن كل نوع من أنواع الكبائر لا بد من نفوذ الوعيد في طائفة من أمرتكبيه أقلها الواحد على ما هو المختار من صدق الطائفة ١١٤ لغة به، انتهى

وبالجمللة كون جميع المعاصي قابلة للعفو غير الكفر (الذي هو مذهب أهل السنة والجماعة) هو منصوص الآيات القرآنية كقوله إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ" وغير ذلك وأيضاً كتاب الله بكونه عفواً وغفورا ورجيماً وكريماً مشحوناً، وفي الحديث زاد على حد التواتر هذا المضمون، وحمل المعتزلة الآية على التائب باطل، لأن الكفر مغفور عنه بالتوبة فما دونه أولى، والآية إنما سيقت لبيان التفرقة بينهما، وذا فيما ذكرنا، كذا قالوا ١١٥

لا إله إلا الله، وأولئك يسمون عتقاء الله عزوجل كما عند أحمد والنسائي، والدارمي، وابن خزيمة، وسعيد بن منصور عن أنس، وعند أحمد وابني حبان ومنيع، والبغوي في الجنديات، وسعيد عن جابر رضي الله تعالى عنهما فإن استقصى فمتى أعتق، إنما أطلق، ألا ترى أن الأسير إذا أتم ميقاته فأخرج فإنما يقال أطلق، لا أعتق، والله تعالى أكرم الأكرمين، والحمد لله رب العلمين ١٢

١١٤ قال الله تعالى: فَلَوْ لَا نَفَرْنَا مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لَيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ، والفرض يتأدى بقيام واحد، وقال تعالى: إِنْ نَعَفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ وَإِنَّمَا عَفَى عَنْ وَاحِدٍ، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما في الآية قال: الطائفة الرجل والنفر، وأخرج عبد بن حميد عنه قال: الطائفة الرجل فصاعداً ١٢

١١٥ أقول: كأنه يشير إلى حصول التفرقة بقبول توبة اليأس من العاصي دون الكافر، أو بأن العاصي أقرب للتوبة، والحق أن سياق الآية وإحالة عفو ما دون الكفر على محض المشية ناطق قطعاً بمذهب أهل السنة وبطلان زعم المعتزلة ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

و النجدية خالفوا أهل السنة ومالوا إلى ما قال المريسي والخالدي بتثليث
القسمة في كتاب التوحيد، واقتفاه صاحب "تقوية الإيمان" حيث قال: الشرك لا
يكون مغفورا، فإن كان الشرك من الدرجة القصوى الذي يصير به الإنسان كافرا
فجزاءه خلود جهنم، وإن كان دونه فما كان جزاءه مقرا عند الله بمجده و باقي
المعاصي على رضا الله إن شاء عفا وإن شاء جزى،

مسئلة

النجديات ١١٦ من الخوارج منعوا كفر مرتكب الكبيرة غير مصر عليها،
وحكموا بكفر من أصر على المعصية، ولو كانت صغيرة، والنجدية اتبعوهم في
تكفير المصر على الكبيرة

مسئلة

لا خلاف في عدم العفو عن الكفر إنما الخلاف في دليله فلا يجوز وقوعه
سما عندنا قال تعالى: فما تَنَفَّعَهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ أي لو شفَعُوا لکن لا يقع ذلك
أي إتيانهم بالشفاعة، لأنه تعالى قال: مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ولا يجوز
عقلا عند المعتزلة، على ما زعموا هم وصاحب العمدة من الحنفية، بناء منهم على
أن العفو من الكفار مخالف للحكمة على ما ظنوا،

قالوا: قضية الحكمة التفرقة بين المسيء والمحسن، وفي جواز العفو تسوية
بينهما، فيمتنع العفو عقلا عليه تعالى، فيجب العقاب أي وقوعه منه تعالى، لأنه
يثبت بترك العقاب نقص في نظر العقل، لكونه خلاف قضية الحكمة، كذا في

المسايرة ومتعلقاته

وفي مختصر العقائد: وأما ما قال جهنم بن صفوان فنقول ذلك باطل، فإن الملك لله، والناس عبيده، وله أن يفعل بهم ما يريد، ولكن وعد أن لا يعذب احداً بغير ذنب وأن لا يخلد المؤمن المذنب في النار، ويستحيل أن يخلف في ميعاده، وكذا وعد أن يعذب المؤمن المذنب زماناً، والكافر موبداً، ولكن قد يعفو عن المؤمن المذنب، ولا يعذبه لأنه تكرم وتفضل بترك الوعيد، أما في حق الكفار فلا يكون العفو وإن كان تكريماً وتفضلاً، قال الله تعالى: وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا، وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي الْآيَةَ أَحْبَبْتُ أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ مَعَ الْكُفَّارِ إِلَّا بِطَرِيقِ الْعَدْلِ، انتهى والخيالي وغيره من محشي شرح العقائد للسعد قد بسطوا القول في مذهب المعتزلة أي امتناع العفو عقلاً وذكر دلائلهم والجواب عنها

ولما اشتبه المقام على بعض الأفهام من جهة عقلية الحسن والقبح عند الماتريدية كالمعتزلة، ومذهبهما واحد، فتخيلوا أن مذهبهما في الفروع أيضاً واحد، فقالوا بامتناع عفو الكفر من الله، ووجوب عقابه عليه تعالى عقلاً، ولم يتفطنوا أن الماتريدية وإن قالوا بعقلية الحسن والقبح لكن اتفقوا على نفي ما بنت المعتزلة عليه من وجوب أمور عليه

وما في التوحيد أن الكفر مذهب يعتقد فعقوبته أن يخلد في النار، فأجيب عنه بأنه لبيان الفرق بين الكفر وسائر الكبائر، لا للإمتناع عنه والوجوب عليه، ولا يجب عليه شيء باتفاق أهل السنة والجماعة،

ولما تنبهوا بما أورد عليهم من الوجوب وشنائه قالوا هو واجب بإيجابه

تعالى على نفسه تفضلا وتكرما وزيادة في الامتنان ١١٧ كما قال سبحانه كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ وأمثالها وهذا لا ينفي كونه ممكنا في نفسه، و عمدة من اشتبه عليه المسئلة النسفي ، حيث خلط مذهب المعتزلة بمذهب الماتريدية في كثير من مواضع العمدة ووافق المعتزلة ١١٨ والمحققون تبهوا عليها، في المسائرة: صاحب العمدة لما اختار أن العفو عن الكفر لا يجوز عقلا (وقال الشارح: وفاقا للمعتزلة) كان امتناع تخليد الكافر في الجنة لازم مذهبه ونحن لا نقول بامتناعه عقلا، بل سمعا، فظنهم أنه مناف للحكمة لعدم المناسبة ١١٩ غلط

مسئلة: اعلم أن قولنا "له سبحانه في كل فعل حكمة ظهرت أو خفيت" ليس هو بمعنى الغرض، إن فسر الغرض بفائدة ترجع إلى الفاعل فإن فعله تعالى وخلقه العالم لا يعلّل بالأغراض، لأنه يقتضي استكمال الفاعل بذلك الغرض، لأن حصوله للفاعل أولى من عدمه، وذلك ينافي كمال الغنى عن كل شيء، وقال الله تعالى: إِنْ اللَّهُ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ، وإن فسر بفائدة ترجع إلى غيره بأن يدرك رجوعها إلى ذلك الغير، كما نقل عن الفقهاء من أن أفعاله تعالى لمصالح ترجع إلى العباد، تفضلا منه تعالى، فقد ينفي أيضا إرادته من الفعل، نظرا إلى تفسير الغرض

١١٧ أقول: وهذا ان لم يكن تصريحاً بالمرام فكما ترى رجوع عن القول ١٢

١١٨ انتظر ما سنلقي عليك بتوفيق الله تعالى ١٢

١١٩ بين الجنة و الكفار، كما لا مناسبة بين المؤمن المطيع والنار، وهذا الذي جزم به إسماعيل حقي أفندي في روح البيان، والصواب أن الله تعالى أن يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ١٢ إمام أهل السنة عليه الرحمة ،

بالعلة الغائية التي تحمل الفاعل على الفعل، لأنه يقتضي أن يكون حصوله بالنسبة إليه تعالى أولى من لآصوله فيلزم الإستكمال المحذور،

وقد يجوز إرادته من الفعل، نظرا إلى أنه منفعة مترتبة على الفعل، لا علة غائية حاملة على الفعل حتى يلزم الاستكمال المحذور، والحكمة على هذا أعم من الغرض، لأنها إذا نفيت إرداتها من الفعل سميت غرضا، وإذا جوزت كانت حكمة لا غرضا

وأما أحكامه سبحانه فمعللة بالمصالح عند الفقهاء على ما يعرف في أصول الفقه كذا في المسامرة وشروحه قال ابن أبي الشريف: واعلم أن تعليلها بها عند فقهاء الأشاعرة بمعنى أنها معرفة للأحكام من حيث أنها ثمرات ترتب على شرعيتها، وفوائد لها، وغايات تنتهي إليها متعلقاتها من أفعال المكلفين، لا بمعنى أنها علل غائية تحمل على شرعيتها، انتهى

والمعتزلة قالوا بوجوب التعليل لأفعاله تعالى، واستدلوا بلزوم العبث على تقدير عدمه، قال شارح المواقف في الجواب: العبث ما كان خاليا عن الفوائد والمنافع، وأفعاله تعالى محكمة متقنة مشتملة على حكم ومصالح لا تُحصى، راجعة إلى مخلوقاته، لكنها ليست أسبابا باعثة على إقدامه، عللا مقتضية لفاعليته، فلا تكون أغراضا، ولا عللا غائية لأفعاله، حتى يلزم استكمالها بها، بل تكون غايات ومنافع لآثاره^{١٢٠}، وآثارا مترتبة عليها، فلا يلزم أن تكون أفعاله عبثا خاليا عن الفوائد، وما ورد في الظواهر الدالة على تعليل أفعاله تعالى فهو محمول على الغاية والمنفعة دون الغرض والعلة الغائية

١٢٠ الذي في شرح المواقف "لأفعاله"، ولا يبعد أن يراد بالآثار الأفعال فافهم ١٢

وكبير النجدية في "تقوية الإيمان" مثله سبحانه بسلطان يرحم على سارق لم يجعل السرقة صنعته بل صدر عنه من شامة النفس، وهو نادم عليه خائف ليلا ونهارا، لكن السلطان نظرا إلى قانون السلطنة لا يقدر ١٢١ على العفو عنه بلا سبب، لئلا ينتقص قدر حكمه في قلوب الناس، انتهى ما يليق بالمقام ولم يدرك المسكين أنه سبحانه قادر على كل شيء، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد حاشاه أن لا يقدر على العفو عنه، بل عمن جعل السرقة صنعته ولم يندم، عند أهل السنة والجماعة، وحاشاه أن يحتاج إلى سبب يكون به قادرا على العفو، ويحصل به نفعا عائدا إليه، ويحفظ قدر حكمه عن الإنتقاص، وكيف ينتقص قدر قانونه بالعفو، وهو مملو مشحون بأنه يغفر الذنوب جميعاً، ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، وأنه غفور رحيم، وأمثال ذلك وهو منزه عن السهو والنسيان، وتفصيل ما فيه من الخبط والضلال، والخلط بالإعتزال مذكور في رسائلنا

هذا تمام الكلام فيما يستحيل على الله ذي الجلال والإكرام وأما ما يجوز في حقه تعالى - أي ما يصح في نظر العقل وجوده وعدمه في حقه - ففعل كل ممكن وتركه، فخرج الواجب والمستحيل، فما من ممكن عقلا إلا ويجوز في حقه تعالى إيجاد وإعدامه، ذاتا كان أو عرضاً، فدخل في ذلك الثواب والعقاب، وبعث الأنبياء عليهم السلام، والصالح والأصلح للخلق، وما التزم سبحانه شيئا من ذلك إلا تفضلا وتكرما، فله المنة والطول، وبه القوة والحول، لافعال سواه ولا

١٢١ هكذا كان في كتابه تقوية الإيمان الأصل المطبوع قديما بمطبعة دار السلام في دهلي ثم حرفته أذناه من بعد وعلوا "لا يفعل" مكان "لا يقدر" وهو بعد كما ترى لا يخلو عن ضلال واعتزال، وهل يصلح العطار ما أفسد الدهر ١٢ إمام أهل السنة عليه الرحمة

ب ١ - إلهيات

المعتقد المتقدم (مع) المعتمد المستند

معبود إلا إياه - تم مبحث الإلهيات -

الباب الثاني في النبوات

أي المسائل التي يجب على المكلفين اعتقادها وهي متعلقة بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم مما يجب له، ويمتنع عليه، ويجوز في حقه عليه الصلوة والسلام كما يجب ١٢٢ ذلك في حقه تعالى، لأنه الركن الثاني من الإيمان

قال القاضي من يجهل ما يجب للنبي أو يجوز أو يستحيل عليه، ولا يعرف صور أحكامه لا يؤمن أن يعتقد في بعضها خلاف ما هي عليه، ولا يترحمه عما لا يجوز أن يضاف إليه، فيهلك من حيث لا يدري، ويسقط في هوة الدرك الأسفل من النار، إذ ظن الباطل به واعتقاده مالا يجوز عليه يحل بصاحبه دار البوار - ولهذا المعنى ما ١٢٣ احتاط النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجلين الذين رأياه ليلًا، وهو معتكف في المسجد مع صفيّة، فقال لهما: إنما صفيّة - ثم قال لهما الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئًا فتهلكا قال الخطابي خشى صلى الله عليه وسلم عليهما الكفر لوظنا قمّة برؤيته معه امرأة أجنبية، فبادر إلى إعلامهما بمكانها نصيحة لهما في حق الدين قبل أن يقعا في أمر يهلكان به

قال العلامة النابلسي في المطالب الوفية: - أما المفروض علي كل مكلف في حق الأنبياء والرسل عليهم السلام فهو معرفة ما يجب في حقهم من صفات كملل المخلوق، ويستحيل عليهم من النقائص والردائل، ويجوز عليهم من الأخلاق

١٢٢ أي كما يجب على المكلف ذلك الاعتقاد المذكور في حقه سبحانه وتعالى ١٢

١٢٣ موصولة أو مصدرية ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

البشرية التي لا كمال فيها ولا نقص، على ما سيأتي - وأدنى ذلك أن يعتقد امتياز الأنبياء عليهم السلام عن جميع الخلق بصفات من الكمال، وتبرأتهم دون جميع الخلق عن صفات من النقص، بعد اعتقاده امتياز الله تعالى عنهم وعن جميع الخلق بصفات من الكمال، وتبرته تعالى دونهم، و دون جميع الخلق من صفات من النقص، انتهى

وينبغي أن تعلم أن الأنبياء عليهم السلام وسائط بين الله تعالى وخلقهم، فخلقوا متوسطين بين الأرواح الملكية والأشباح البشرية، جامعين بين الأسرار الباطنية والأنوار الظاهرية، فجلوا من جهة الأجسام والظواهر مع البشر، ومن جهة الأرواح والبواطن مع الملائكة، كما قال صلى الله تعالى عليه وسلم "لست كهيتكم" أي على صفتكم و ماهيتكم^{١٢٤} آيت عند ربي يطعمني ويسقيني" فظواهرهم و أجسادهم وبنيتهم متصفة بالأوصاف البشرية، يجوز عليها طريان ما يطرؤ على البشر من الأعراض والأسقام ونعوت الانسانية، وبواطنهم منزهة عن الآفات المخلة بنعوتهم الملكية، مطهرة عن النقائص والإعتلالات المملة على الأجسام الحيوانية كذا قال القاضي^{١٢٥} - وقال: والني وإن كان من البشر ويجوز على جبلته ما يجوز على جبلة البشر فقد قامت البراهين القطعية وتمت كلمة الإجماع على خروجه وتنزيهه عن كثير من الآفات التي تقع على الإختيار وعلى غير الإختيار كما هو مفصل في محله

١٢٤ كذا قاله الفاضل القاري ولم يرد به مصطلح المنطق بل الحقيقة الكونية الخاصة التي عنها بروز الممكن بخصوصه فافهم^{١٢} إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

١٢٥ أي والقاري^{١٢}

وللتجدية كلمات في حقهم عليهم السلام تمج منها السماع، وتنفر عنها الطباع، أخفها ما في (الصراط المستقيم) حيث قال:

إن الصديق من وجه يكون مقلدا للأنبياء، ومن وجه محققا في الشرائع، و العلوم الشرعية تصل إليه بواسطة النور الجبلي، و بواسطة الأنبياء، فيمكن أن يقال له تلميذ الأنبياء ويمكن أيضا أن يقال هو والأنبياء تلميذ لأستاذ واحد وطريق ١٢٦ أخذ العلوم الشرعية أيضا شعبة من شعب الوحي التي يعبر عنها في عرف الشرع بنفت في الروح، وسماء بعض أرباب الكمال بالوحي الباطني وقال بعد ذلك: فالفرق بين هؤلاء الكرام والأنبياء العظام بإقامة الأشباح، ومظان ١٢٧ الحكم، والمبعوثية إلى الأمم فحسب، ونسبتهم إلى الأنبياء مثل نسبة الإخوان الصغار إلى الإخوان الكبار ونسبة الأبناء الكبار إلى آباءهم وقال: لا بد يجعلونه فائزا بمحافظته مثل محافظة الأنبياء التي تسمى عصمة، و ادعى المكاملة الحقيقية

وقال في حق شيخه الذي ادعى له الترقى من درجة الصديق بكثير: - إنه كان مخلوقا من بدو الفطرة على كمال مشابهة رسول الله تعالى عليه وسلم، وبناء عليه بقيت لوح فطرته مصفاة من نقوش العلوم الرسمية، وطريق عقلاء الكلام

١٢٦ أي طريق أخذ الصديق تلك العلوم الشرعية التي تصل إليه بواسطة نوره الجبلي هو

أيضا شعبة الخ

١٢٧ أي مقام الحقائق يريد به أن للأنبياء عليهم الصلاة والسلام تشريعا بالإذن فينوطون

الأحكام بالأشباح والمظان خلفه عن الحقائق ولا كذلك الصديق ١٢ إمام أهل السنة عليه

الرحمة،

والتحرير والتقدير، وكان هو من بدو الفطرة مجبولا على كمالات طريق النبوة
إجمالا

وقال: إلى أن الله تعالى أخذ يوما يده اليمنى بيد قدرته الخاصة وجعل
قدام وجهه شيئا من الأنوار القدسية الذي كان رفيعا وبديعا كثيرا وقال أعطيتك
كذا وأعطي أشياء أخر أيضا إلى أن شخصا استدعى البيعة وحضرته توجه إلى
الحق، واستاذن واستفسر عما هو منظوره تعالى في هذه المعاملة، فصار الحكم من
هذا الطرف بأن من بايع على يدك وإن كانوا مأت ألوفٍ أكفي لكل منهم،
وبالجملة ظهر مآت أمثال تلك الوقائع حتى بلغ كمالات طريق النبوة إلى ذروتها
العليا إنتهى ملخصا مترجما

مسئلة

لا يستحيل بعثة الأنبياء، خلا فالبعض البراهمة، ولا يلزم خلافا للفلاسفة
حيث قالوا إن النبوة لازمة في حفظ نظام العالم، المؤدي إلى إصلاح النوع
الانساني على العموم، لكونها سببا للخير العام المستحيل تركه في الحكمة والعناية
الإلهية

واعلم أن الفلاسفة يثبتون النبوة لكن على وجه مخالف لطريق أهل الحق،
لم يخرجوا به عن كفرهم فانهم يرون أن النبوة ١٢٨ لازمة وأنها مكتسبة، وينكرون
صدور البعثة عن الباري تعالى بالإختيار، وينكرون كونها بنزول الملك من السماء
بالوحي، وينكرون كثيرا مما علم بالضرورة بحجى الأنبياء به كحشر الأجسام

١٢٨ إن النبوة أي البعثة لازمة أي واجبة لا يصح على الباري سبحانه وتعالى تركها ١٢

والجنة ١٢٩ والنار، وذلك الإنكار مما كفروا به

ولا يجب ١٣٠ كما قالت المعتزلة بوجوب البعثة على الله تعالى، لما عرف من أصلهم الفاسد في وجوب الأصلح عليه تعالى، وجمع من علماء ما وراء النهر وافقوهم حيث قالوا: إن إرسال الأنبياء من مقتضيات حكمة الله الباري، فيستحيل أن لا يكون، وقال النسفي في العمدة إرسال الرسل مبشرين ومنذرين في حيز الإمكان بل في حيز الوجوب، والظاهر استحالة تخلفه، انتهى - وهذا من جملة زلات النسفي واختلاطه ١٣١ مع الاعتزال، والكل مردود على ظاهره، ومخالف للحق -

١٢٩ وتاويلهم الجنة والنار بلذات روحانية و آلام نفسانية لا ينفعهم، فإن التاويل في الضروري مدفوع غير مسموع، وعن هذا يجب إكفار النيشرية المقلدة لكفار الدهرية، المنكرة لكثير من الضروريات الدينية، مستترين بحجاب التاويل، وهل يقوم إيمانهم بعد الرحيل ١٢

١٣٠ رجوع إلى أصل المسئلة أي لا يجب على الله سبحانه بعث الرسل ١٢ إمام أهل السنة عليه الرحمة،

١٣١ أقول: قد تكرر من المصنف العلامة قدس سره تبعا لمن سبقه من المحققين كابن الهمام وغيره الأخذ في أمثال المقام على الإمام الهمام أبي البركات عبد الله النسفي ومن وافقه من حملة المذهب الحنفي، وقد سكتنا عليه فيما سبق من بعض تعاليقنا مشيا على الظاهر المتبادر، وحادارا للعتار على الناظر القاصر، وقد كان ما تقدم من اللفظ أعني اشتباه مذهبي الأئمة الماتريديّة و جهلة المعتزلة عليه، وخلطه أحدهما بالآخر أقرب إلى الإلفة مما هنا، ومعلوم أن التاويل أولى وأسد، وبابه واسع لم ينسد، والإمام أبو البركات ليس منفردا في هذه

الكلمات، بل ترى معظم مشايخنا الكرام الماتريديّة موافقين له في أمثال المحال، وإذا ترقيت عن القال إلى الحال، ألفت الوفاق لهم من أعظم أئمة التصوف، وحاشاهم ثم حاشاهم من الاعتزال، ومن كل ضلال.

فالآن أريد بتوفيق الله أن أبين ماهو المحمل الأخرى لكلامهم، وإن كان الأحب إليّ، المختار لديّ في كثير من فروع المسئلة هو ما اختاره المصنف العلامة خلافا لمرامهم كما قد نبهت عليه فيما سلف من الدرس أيضا

فأقول، وبالله التوفيق: افرقت الناس في مسئلة صدور أفعاله سبحانه وتعالى عنه على مناهج شتى فذهبت الفلاسفة النالفة إلى الإيجاب وسلب الإختيار، وهذا كما ترى كفر بجهار، وهم وإن لم يسلبوا لفظ القدرة لكن فسروها بمعنى "إن شاء فعل، وإن لم يشأ لم يفعل" والشرطيتان صادقتان بصدق الملازمة سواء كان المقدم واجبا أو مستحيلا، قالوا وهذا وجوب منه لا عليه سبحانه، لأن كماله مقتض لفعاله، مناف لخلافها، وهذه كلمة حق أريد بها باطل كما سترى إن شاء الله تعالى

ثم جاءت المعتزلة والرافضة خذلهم الله تعالى، ادعت الإسلام، وتعدت في الجهل عن أولئك اللثام، فحكمت عقولها الزائغة على الفعّال لما يريد، وقالت بملح فيها بوجوب كيت وذيت على الملك المجيد،

و أئمتنا أهل السنة والجماعة نصرهم الله تعالى قالوا جميعا إن الله تعالى لا يجب عليه شيء، وهو الحاكم لا حاكم عليه، و قدرته بمعنى صحة الفعل والترك أي نسبتها جميعا إليها على حد سواء، لا ترجيح لأحدهما على الآخر بالنظر إليها، وإنما الترجيح شان صفة أخرى هي الإرادة، هذا ما أجمعوا عليه عن آخرهم

ثم اختلفوا في عقلية الحسن والقبح على مسالك ألفت عليك فيما سلف، فالأشاعرة لما أبوها إباء واحدا ومتأخروهم عودوا النفوس بتجها و دفاعها فرسخ ذلك في أذهانهم، حتى ذهلوا عن مقام الوفاق، وتحيروا في تعليل امتناع الكذب ونحوه بأنه نقص مستحيل عليه سبحانه وتعالى كما قد تقدم مستوفى لم يكن شيء من الأفعال كإثابة المطيع وتعذيب الكافر

وإرسال الرسل والتكليف بالمحال وغير ذلك عندهم حسنا ولا قبيحا قبل الحكم، فالحسن لا يوجد إلا بالحكم كما لا يعرف إلا به، فكانت نسبتها إلى الإرادة بل والحكمة أيضا كنسبتها إلى القدرة، لأن الفعل عارٍ في نفسه عن وفاق الحكمة وخلافها، حتى يستدعي تعلق الإرادة أو يمنعه فيصح تعلقها بأي الوجهين كان

وانمتنا لما تريدية سلكوا مسلكا وسطا وقالوا لاحكم إلا الله، وللأفعال صفة حسن وقبح في أنفسها، يستبد بإدراكها العقل أو لا، وإن منها ما هو على وفق الحكمة كتعذيب الكافر وإثابة المطيع، ومنها ما هو على خلافها كالعكس، والشيء ربما يكون ممكنا في حد ذاته، محالا بالنظر إلى غيره وصلوح شيء لتعلق القدرة إنما ينشأ عن إمكانه الذاتي، ولا ينافيه الإمتناع الوقوعي فإن كل ما هو ممكن في حد ذاته فهو مقدور الله تعالى، وعن هذا نقول: إن خلاف المعلوم والمخير به داخل في قدرة الله تعالى مستحيل وقوعه للزوم الجهل والكذب المحالين بالذات، وصلوحه لتعلق الإرادة متوقف على الإمكان الوقوعي، فإن ما لا يمكن وقوعه لا يصح أن يكون مراد الله تعالى، وذلك أن القدرة ليس من لوازم تعلقها وجود المقدور، فيصح أن تعلق بممكن ذاتي لا إمكان لوقوعه، بخلاف الإرادة، فإن الوجود لا يتخلف عن تعلقها، وليس بعده شيء ينتظر أصلا، فيستحيل أن تعلق بما لا يقع،

وإذا عرفت هذا فالممكنات بأسرها بمقدورات الله تعالى، ما وافق منها الحكمة، وما لا، فلا خير ولا إيجاب، لكن لا يصح تعلق الإرادة منها إلا بما يوافق الحكمة، وإلا لزم السفه المستحيل فما وافق منها الحكمة يكون في حيز الوجوب منه تعالى لصدوره عن إرادته واختياره لا كما تقول الفلاسفة من الصدور بالإيجاب، وسلب صحة تعلق القدرة بخلافها، ولا كما تقول المعتزلة والرافضة من الوجوب عليه، تعالى عما يقول الظالمون جميعا علوا كبيرا وكذلك ما خالف منها الحكمة يكون في حيز الإمتناع أي بالغير، لما مر من استحالة كونه مرادا مع تحقق كونه مقدورا - فظهر الأمر وزال الإشكال، ووضح الفرق

بين قول أهل الاعتزال

قال العلامة المحقق المولى بحر العلوم في الفواتح: وأما فعل الله تعالى فتحقيقه أنه تعلق

علمه الأزلي بالعالم، على ما كان صالحا للوجود على النظم الأتم، فتعلق إرادته في الأزل بأن يوجد على هذا النمط، فيوجد العالم بهذا التعلق، ويجب على اقتضائه، مثلا تعلق إرادته تعالى بأن يكون آدم في الوقت الفلاني ونوح في وقت بينهما ألف سنة، فوجدا ووجبا بهذا النمط، وهذا التعلق هو الخلق بالاختيار، وأما القدرة بمعنى أن يصح الفعل والترك فإن أريد به أن نسبة الفعل والترك متساوية إلى الإرادة، واتفق أيهما وجد فهو باطل، لأنه لو كان النسبة واحدة فتحقق الفعل دون الترك ترجيح من غير مرجح، بل وجود من غير موجد إذ لا موجد هناك يجيء الترجيح منه وإن أريد منه أنه يصح الفعل والترك بالنظر إلى نفس القدرة، وإن وجب أحدهما نظرا إلى الحكمة، فإن الحكيم لا يمكن أن تعلق إرادته على خلاف ما علم من النظم الأتم، فهذا صحيح، وغير مناف لوجوب الفعل عند تعلق الإرادة، ووجوب الإرادة لأجل الحكمة، ووجوب الحكمة لكونها صفة كمالية واجبة الثبوت للباري باقتضاء ذاته تعالى الخ

وقال أيضا: الإرادة شأن الترجيح أحد الجانبين الذين صح تعلق القدرة بهما، نظرا إلى ذاتهما، وإذا قد تحققت أن الترجيح من غير مرجح باطل وأن لا ترجح إلا للراجع بهذا الترجيح فقد دريت أن لا يمكن أن يوجد شيء ولا يثبت أمر سواء سمي موجودا أو واسطة إلا إذا وجب من العلة الموحدة، أو المثبتة، وهذا الإيجاب إن كان بعد تحقق الإرادة والاختيار فالفعل اختياري، وإلا اضطراري، والموجد إن كان ذا إرادة ففاعل بالاختيار، وإلا فبالإيجاب الخ

وفي المسلم وشرحه له قلنس سره: الأشعرية قالوا (رابعا لو كان كذلك) أي كان كل من الحسن والقبح عقليا (لم يكن البارئ تعالى مختارا) في الحكم لأن الحكم على خلاف مقتضى الحسن والقبح قبيح وقد وجب تنزيهه عن القبائح (والجواب أن موافقة الحكم للحكمة لا يوجب الإضطرار) فإنه إنما وجب هذا النحو من الحكم لأجل الحكمة بالاختيار، وقد عرفت أن الوجوب بالاختيار لا يوجب الإضطرار (و) قالوا (خامسا لجاز العقاب قبل الجنة) لأن الحسن استحقاق الثواب على الفعل، والقبح استحقاق العقاب فلو عاقبه عليه

ليس من سادف ولا يبرز منا ذلك) فإن أمثال هذه العبارة ينبادر عنها هذا (أقول) في اجواب
 إن أراد بجواز العقاب الجواز الوقوعي فلا نسلم الملازمة، فإن القول بالقبح العقلي إنما
 يقتضي الجواز نظرا إلى ذات الفعل و (الجواز نظرا إلى ذات الفعل لا ينافي عدم الجواز نظرا
 إلى الحكمة) وإن اراد الجواز نظرا إلى نفس الفعل، وإن كان ممتنعاً نظرا إلى الواقع و الحكمة
 فبطلان اللازم ممنوع، والكريمة لا تدل إلا على عدم كونه شان الباري الحكيم تعالى اهـ
 الكل بتلخيص

فاستبان معنى الوجوب الذي تقول به هؤلاء الكرام في أمثال المقام، وأنه ليس وجوبا
 اعتزاليا، ولا فلسفيا، بل بحمد الله سنيا حنيفا حنيفيا، ولا ينافيه قولهم يجب عقلا، أو
 واجب عقلي فإن الوجوب على هذا الوجه أيضا عقلي، يحكم به العقل، لا شرعي يتوقف
 على السمع

أقول ولا يذهبن عنك أن مقدرية ما هو خلاف الحكمة لا تستلزم مقدرية خلاف
 الحكمة أو مقدرية الحكمة فإن مقدريته بالنظر إلى ذاته لا من حيث هو خلاف الحكمة،
 كما أن مقدرية خلاف المعلوم والمخير به في حد ذاته لا تستلزم مقدرية الجهل والكذب،
 فالتعالي عن مخالفات الحكمة والعلم والخير بالإختيار لا يكون تعاليا عن السفه والجهل
 والكذب بالإختيار، حتى يلزم والعياذ بالله إمكان هذه الأقدار، كما تزعم النجدية الفجار
 فإن قلت لا قياس لمنافي الحكمة على مخالف العلم والخير لأن الفعل وخلافه نسبتها
 جميعا إلى العلم والخير سواء، فلو وقع خلافه لعلم خلافه ولأخبر بخلافه، ولا كذلك
 الحكمة، فإنها إذا نافيت شيئا لم يمكن أن تقتضيه، وبالجملة منافاة الحكمة تكون لصفة في
 نفس الفعل، فيأتي بالمنع من ذاته فلا يكون مقدورا، بخلاف خلاف العلم والخير، لا يقال
 الخير يتبع العلم، والعلم الواقع، والواقع الارادة، والارادة الحكمة، والحكمة تلك الصفة
 الكائنة في نفس الفعل بها يلامها فيكون خلاف العلم والخير أيضا غير مقدرين، لأن هذا
 حيث كان أحد جانبي الفعل منافيا للحكمة، وربما يكون في كليهما حكمة، كما سيأتي،

فلا يأتي المنع أصلاً من قبل الحكمة، فكيف يتوابعها،

قلت نعم، ولكن نشؤ المنع عن صفة في الفعل لا يكون نشؤه عن نفس ذاته، فلا ينافي المقدرية الذاتية،

هذا غاية الكلام فيما أصلوا، أما الفروع فمنها ما لم يذهب إليه إلا بعضهم كوجوب عذاب الكفر عقلاً، ومنها ما اخترت أنا لنفسي وفاق الأئمة الأشعرية فيه كامتناع تعذيب المطيع عقلاً، وهذا الفرع أعني إرسال الرسل وإنزال الكتب أيضاً مما الراجح فيه عندي عدم الوجوب العقلي، فسبحان من يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، له الملك، وله الحكم، وإليه ترجعون، والحمد لله رب العلمين

فتحصل بحمد الله أن ما كان نقصاني حد ذاته كالكذب والجهل والسفه والعجز أعني إعدام علم نفسه أو حكمته أو قدرته أو شيء من صفاته عزوئاً فذلك كله محال بالذات قطعاً إجماعاً بيننا وبين الأشعرية وسائر أهل السنة بل وسائر العقلاء، وما لم يكن كذلك في نفسه وإنما يلزمه نقص من خارج إن لو وقع، كخلاف المعلوم والمخبر به فذلك مقدور بالذات، مستحيل بالغير، فيكون متعلق القدرة دون الإرادة، ومن أحاله بالذات فكلامه مؤول أو مهجور، ومنه عند أئمتنا الماتريدية كل فعل ينافي الحكمة لما فيه من القبح، ثم تختلف الأنظار في كون بعض الأفعال منافية للحكمة، فتستحيل بالغير، أو قضيات لها فتجب كذلك، كعفو الكافر عند النسيء، وتعذيب الطائع عند الجمهور، وإرسال الرسل عنده، وإثابة المطيع عندهم، أولاً، ولا، فلا ولا * - كما مر مفصلاً، والحمد لله، آخراً و أولاً أتقن هذا المقام، فإنه من مزالّ الأقدم، وبالله العصمة وبه الاعتصام، هذا تقرير كلامهم، على طبق مرامهم، قدست أسرارهم، وأفيضت علينا أنوارهم، ولنأت على موارد الناصيل، فأقول مستعينا بالجليل:

ما كان لمؤمن أن يرتاب في كون أفعال الله كلها، دقها وجلها، على وفق حكمته

* أو لا تكون منافية للحكمة ولا قضيات لها فلا تستحيل ولا تجب بل تكون في حيز

الإمكان الوقوعي ١٢ محمد أحمد

البالغة، فما فعل ما فعل إلا بالحكمة، ولا ترك ما ترك إلا بحكمة، بل له في كل فعل وترك حكيم لا يعلمها إلا هو، ولا شك أن منافاة شيء للحكمة يحيله جملة واحدة بيد أن موافقتها قد لا يوجب، كأن يكون الفعل وخلافه في كليهما حكمة، فكل على وفقها، ولا يجب منهما شيء إلا ترى أن المولى سبحانه وتعالى إن عذب عاصيا عذبه عدلا حكيما، وإن غفر غفر عزيما. حكيما غفورا رحيفا، وإليه يشير العبد الصالح ابن الأمة الصالحة عليهما الصلوة والسلام في قوله لربه عز وجل *إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ* كان الظاهر أن يقول: *وَإِنْ تُغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ*، لكن عدل إليه ليدل أن الغفران أيضا عين الحكمة، وأن الملوك إذا أحضر لديهم البغاة فهم وإن كانوا كرماء يحبون العفو ربما لا يعفون، إما حذرا عن سطوتهم، أو تحمزا عن لزوم السفه بترك الأعداء مع القدرة عليهم، وأنت ياملك الملوك منزله عن كل ذلك، فإنك أنت العزيز الغالب لا يغلبه أحد، والحكيم البالغ حكمته لا نقص فيها ولا أود

إذا وعيت هذا دريت أن ههنا شيئين، فعلا وتركيا، والوجه ثلاثة منافاة الحكمة المحيلة وموافقتها المسوغة، واقتضائها الموجب، ووجود أحد الطرفين في فعل أو ترك يقضي بوجود الآخر في الآخر، ووجود الوسط ووجود الوسط، فالصور الست رجعت ثلاثا، وُسْطَاهَا كثيرة الوجود، وقد علمت مثالها، ولا تقول الأشاعرة إذا جاوزت النقص في النفس إلا بها، والصورة الأولى في الفعل أعني منافاته للحكمة المستلزمة لاقتضائها الترك، فغير مستبعد؛ ولعل تعذيب المطيع المحض صرفا محضا يكون منها، كما أشرنا إليه فيما مر، ومنه التكليف بالمحال الذاتي من المكلف بمعنى حقيقة الطلب، لأنه عبث كما تقدم، أما عكسها وهي الثالثة أعني اقتضائها لفعل وجوبا مستلزما لمنافاتها الترك فالعبد لا يراها في شيء من الأفعال، كيف ولو لم يخلق الله العالم رأسا، فهل ترؤن فيه بأسا، إذا يكون قد استكمل بالخلق، وهو الغني الحميد الفعال لما يريد، فإذا لم يات نقص في ترك الكل، وقد ترك فيما لا يتناهى من أزل الأزال. إلى يوم بدأ الخلق فمن أين يأتي في ترك البعض:

مسئلة

المسهور ان النبي من اوحى اليه بشرح. و ان امر بالمبديع ايضا شرس...ون.

وإطلاق النبي على كل حقيقة، وإطلاق الرسول^١ مجاز

في المطالب الوفية: الوحي قسبان: وحي نبوة، ويختص به الأنبياء دون
غيرهم، قال تعالى: قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ، فجعل الفارق الوحي فهو
النبوة وقال: مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ وَ وحي إلهام ويكون لغير

وكم لله من سرّ خفي يدقّ خفاه عن فهم الذكي

فتحرر أن أفعاله و تروكه كلها على وفق الحكمة قطعاً، وأنه يجوز أن يكون من
الأفعال ما تحينه الحكمة، و توجب تركه، وإن شملتهما القدرة، ولا نرى فعلاً توجه
الحكمة. وتبيل تركه، مع شمول القدرة لهما، نعم يأتي ذلك من قبل العلم والإخبار، فعن
هذا أقول إن تعذيب الطائع صرفاً محضاً إن استحال فإنابة المطيع لا توجه الحكمة عقلاً،
وإن وجب علماء سمعاً، "ذلك فضلي أوتيته من أشياء" وكذلك تعذيب الكافر،^٢ وإرسال
الرسول،^٣ وإنزال الكتب، وكل ذلك تستدعيه الحكمة من دون إيصال إلى حيز الوجوب،
وربك يخلق ما يشاء ويختار، فعال لما يريد،

فهذا ما أدى إليه نظري فإن كان صواباً، وذاك رجائي، فمن الله ربي، وحق الخد
لوجهه الجميل، وإن كان فيه خطأ فأنا تائب إلى الله من كل خطأ، وعنى ما هو الحق عند
ربي عفدت قلبي، وهو حسبي ونعم الوكيل، والحمد لله ذي الجلال والإكرام، والصلوة
والسلام على سيد الأنام، محمد وآله وصحبه الكرام أمين ١٢ إمام أهل السنة والجماعة
رضي الله تعالى عنه

^١ عنى من لم يامر بالتبنيغ

^٢ واجب عند الجمهور. ^٣ واجب عند النسفي ^٤ واجب عند

الأنبياء، ونقل اللاقاني التصريح عن العز بن عبد السلام بأن النبوة هي الإيحاء، وقال السنوسي في شرح الجزائرية: مرجع النبوة عند أهل الحق إلى اصطفاء الله تعالى عبدا من عباده بالروحي إليه، فالنبوة اختصاص بسماع وحي من الله بواسطة الملك أو درنه، فإن أمر مع ذلك بتبليغه فرسول،

وفي شرح المسائرة لابن أبي الشريف: قد تحصل في معنى النبي والرسول ثلاثة أقوال: الفرق بينهما بالأمر بالتبليغ وعدمه وهو الأول المشهور، والفرق بأن الرسول من له شريعة وكتاب، أو نسخ لبعض شريعة متقدمة على بعثته، ز كونهما بمعنى واحد وهو الذي عزاه المصنف للمحققين، وهو يقتضي اتحاد عدد الأنبياء والرسول، ولا يخفي مخالفة ذلك للوارد في أبي ذر، الذي قدمناه

وفي التحفة بعد ذكر الحديث: وبما ١٣٢ ذكر الصريح من تغاير النبي والرسول تبين غلط من زعم اتحادهما في اشتراط التبليغ، واستروح ابن همام مع تحقيقه في نسبة ذلك الغلط للمحققين وقال: إن الذي في كلام محققي أئمة الأصليين وغيرهما خلاف ذلك الإتحاد، وأي محققين خلاف هؤلاء، ثم رأيت تلميذه الكمال ابن أبي الشريف أشار للرد عليه ببعض ما ذكرت

قال القاري في شرح الفقه الأكبر: ثم في تقديم النبوة على الرسالة إشعار لما هو مطابق في الوجود، من عالم الشهود، وإيماء إلى ما هو الأشهر في الفرق بينهما، بأن النبي هو أعم من الرسول، إذ الرسول من أمر بالتبليغ، والنبي من أوحى إليه أعم من أن يؤمر بالتبليغ أم لا

١٣٢ الظرف متعلق بتبيين، والصريح مجرورا صفة ما ومن بمعنى في أو تصحيف منها متعلق

قال القاضي عياض: والصحيح الذي عليه الجمهور أن كل رسول نبي، من غير عكس، وهو أقرب * من نقل غيره الإجماع عليه، فنقل غير واحد الخلاف فيه فقيل النبي مختص بمن لا يومر، إلى آخره - ونسب هذا المذهب إلى الجمهور في مواضع من هذا الكتاب، والمرقاة،

وكبير النجدية لم يبال من إثبات النبوة بالمعنى المشهور المختار عند الجمهور المذكور الذي هو المختار عنده في كتابه (الصراط المستقيم) لشيخه ولمن هو أدون منه في ذلك الكتاب، كما مر وسيجيئ

قال القاضي: وكذلك من ادعى منهم أنه يوحى إليه، وإن لم يدع النبوة، إلى آخره، وقال الله تعالى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ - ولما كان مستند القاضي القرآن، فالكلام عليه لا يليق بأهل الإيمان، وإن تكلم قرن الشيطان - وصرف الوحي عن العرفي الشرعي إلى أنواع الإلهامات وغيرها التي سميت وحيًا تشبيهاً بالوحي إلى النبي كما ذكره القاضي لا يخرجهم من الخذلان، علا أن كبيرهم مصرح بوحي الشرع فلا ينفعهم هذا الطغيان،

مسئلة

النبوة ليست كسبية - خلافا للفلاسفة - قال التورفشتي في المعتمد: اعتقاد حصول النبوة بالكسب كفر قال النابلسي في شرح الفوائد: وفساد مذهبهم غني عن البيان، بشهادة العيان، كيف وهو يؤدي إلى تجويز نبي مع نبينا عليه السلام أو

بعده، وذلك يستلزم تكذيب القرآن، إذ قد نص على أنه خاتم النبيين، وآخر المرسلين و في السنة "أنا العاقب لا نبي بعدي" وأجمعت الأمة على إبقاء هذا الكلام على ظاهره، وهذه إحدى المسائل المشهورة التي كفرنا بها الفلاسفة لعنهم الله تعالى، انتهى

اعلموا أن الفلاسفة كفروا بتادية قولهم إلى تجويز نبي مع نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم أو بعده واستلزام تكذيب القرآن فما بال النجدية الذين يصرون على دعوى تجويز نبي بعده صلى الله عليه وسلم بل على تجويز خاتم آخر مع نبينا خاتم النبيين ١٣٣

١٣٣ سبق المصنف قدس سره شر زمان أتى بعده بلغ فيه السيل زبانه، وخرج دجالون يدعون وجود ستة نظراء للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم، مشاركين له في أشهر خصائصه الكمالية أعني ختم النبوة في طبقات الأرض الست السفلى، فمنهم من يقول كل منهم خاتم أرضه ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم هذه الأرض، ومنهم من يقول إنهم خواتم أراضيهم ونبينا صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم الخواتم، والأكفر الأوضح منهم يصرح بأنهم مما تلون للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم شركاء له في جميع صفاته الكمالية، ويرده آخرون إبقاء على أنفسهم من المسلمين، فمنهم من يقول نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم هو النبي بالذات وسائر الأنبياء بالعرض، وسلسلة ما بالعرض إنما تنتهي على ما بالذات، وهذا هو معنى كونه صلى الله تعالى عليه وسلم خاتم النبيين، فلو وجد معه أو بعده صلى الله تعالى عليه وسلم نبي في هذه الطبقة من الأرض أيضا لم يخل ذلك بخاتمته، فإن الختم ليس بمعنى كونه صلى الله تعالى عليه وسلم آخر النبيين، قال: وأي مدح في التأخر الزماني؟ وزعم أن هذا هو الأدخل في مدح نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم حيث جعلناه خاتم الخواتم، لا خاتما صرفا كما تقولون فإن مدح ملك بأنه ملك الملوك أعظم من مدحه بأنه ملك وحده

مسئلة

من جوز زوال العقل عن الأنبياء يخشى عليه الكفر، ومن جوز زوال النبوة
من نبي فإنه يصير كافرا، كذا في التمهيد،

ولعمري هل هذه السفسة الشيطانية إلا كأن يقول المشركون للمسلمين أنتم جعلتم
الله إلهنا صرفا ونحن جعلناه إله الآلهة، فأبنا أقوم بالحمد، ولم يدرك الدجال أن الكمال الأعظم
هو الذي تنزه صاحبه عن الشريك، لا ما فيه شركاء متشاكسون، وإن كان لهذا فضل
عليهم ومنهم من يوجه أفضليته صلى الله تعالى عليه وسلم على هؤلاء الخواتم المخترعة بأنه
صلى الله تعالى عليه وسلم من بني آدم وتلك الخواتم من البغال والحمير، وأصناف آخر غير
ذوي العقول، وبني آدم أفضل وأكرم - ولم يدرك المسكين أن جعل النبوة في هذه الأصناف
ازدراء بشانها أي ازدراء، وقد صرح العلماء كالإمام القاضي عياض وغيره بكفر من يقول

وبالجملة هكذا اختلفوا فيما بينهم يكفر بعضهم بعضا، وكلهم مشركون في الإيمان
بسبع خواتم، عليه مردوا، وعن الله ورسوله شردوا، حتى اتدب علماء الإسلام من العرب
والعجم للرد عليهم، وأقاموا عليهم الطامة الكبرى، فقهروا، وبُهِتوا، وحُذِل ما بهتوا،
فصاروا مثلة بين المسلمين، ثم صبَّ الله عليهم سوط عذاب، فعما قليل هلكوا أجمعين فهل
ترى لهم من باقية؟ والحمد لله رب العلمين، وإن تبغ الإطلاع على بعض تفاصيل ذلك
فعليك بمطالعة فتوى سيدي واستاذي مولانا عبد الرحمن السراج المكي قلنس سره وكتاب
"تنبيه الجهال" لبعض أحبابي، "والقول الفصيح" و"التحقيقات المحمدية" وغيرها من تصانيف
أهل السنة، شكر الله تعالى مساعيتهم آمين، وكان بحمد الله النصاب الأوفر في دفع هذا
الكفر الأكبر لحضرة خاتم المحققين إمام المدققين سيدنا الوالد قلنس سره الماجد، فبسعيه
ألقيت هذه الفتنة العمياء في البير، فلم يبق لها نعيم ولا قيطمير، كما هو مفصل في "تنبيه
الجهال" والحمد لله ذي الجلال ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

وها أنا أذكر ما يجب لهم عليهم السلام

لمنه العصمة: وهي من خصائص النبوة على مذهب أهل الحق، خلافا للملاحدة الباطنية - قال التورفشتي في كتاب "المعتمد في المتنقد" فتنة ادعاء العصمة في غير الأنبياء لا يعدّ قليلا، فهذا الإمام المعصوم سر اختراعها الباطنية لدفع الأحكام الشرعية، وتوهين قضايا المسلمين، وتضليل أهل السنة والجماعة - إلى أن قال: يلزم لأهل الدين حفظ لسانهم وآذانهم من تلوث هذه البدعة - والله المنقذ من الضلال، انتهى ملخصا مترجما

وكبير التحديّة خالف أهل الحق ووافق الملاحدة الباطنية حيث أثبتها للصديق الذي جعل رتبة شيخه أعلى منه بكثير في (الصراط المستقيم) ونقلنا شيئا من كلماته في حقه ، فيما سبق، حيث قال: لا بد يجعلونه فائزا بمحافضة مثل محافظة الأنبياء التي تسمى بالعصمة وادعى أنها ثابتة، وكيت وذيت الخ

والحق عصمة الأنبياء عليهم السلام عن الجهل بالله تعالى وصفاته، وعن كونهم على حالة تنافي العلم بشيء من ذلك كله جملة، بعد النبوة عقلا وإجماعا، وقبلها سمعا ونقلًا، وبشيء مما قرروه من أمور الشرع وأدّوه عن ربه عزوجل من الوحي قطعًا عقلا وشرعا، وعن الكذب وخلف القول مذنبًاهم الله تعالى وأرسلهم قضا أو عن غير قصد، واستحالة ذلك عليهم شرعا وعقلا وإجماعا وبرهانا، وتنزيههم عنه قبل النبوة قطعًا، وتنزيههم عن الكبائر إجماعا وعن الصغائر تحقيقًا، وعن استدامة السهو والغفلة توفيقًا، واستمرار الغلط والنسيان عليهم فيما شرعوا لأمتهم قطعًا، كذا قال القاضي

وفي شرح المواقف : اجتمع أهل الملل والشرائع كلها على وجوب عصمتهم عن تعمد الكذب فيما دل المعجز القطعي على صدقهم فيه كدعوى

الرسالة وما يبلغونه من الله إلى الخلائق، إذ لو جاز عليهم التقول والإفتراء في ذلك عقلا لأدى إلى إبطال دلالة المعجزة، وهو محال

وفي المواقف: أما الكفر فاجتمعت الأمة على عصمتهم منه، غير أن

الأزارقة من الخوارج جوزوا عليهم الذنب، وكل ذنب عندهم كفر، وفي الشرح:

فلزمهم تجويز الكفر، بل حكى عنهم أنهم قالوا بجواز بعثة نبي ١٣١ إلى آخره

والقاري ١٣٥ بعد قول القاضي "هذا ما لا يجوز إلا ملحد" قال: أي إمكان

صدور الكفر والشرك منه قال الخفاجي: لا يصح عقلا ولا شرعا ولا يجوز عليه

صلى الله عليه وسلم أن لا يبلغ شيئا، إلى آخره

ومنه الصدق هو مطابقة حكم الخبر للواقع إيجابا أو سلبا، وهو واجب

عقلي في حق كل نبي، لا يتصور عدمه، إذ لو تصور لما قبل منهم شيء مما جاءوا

به، ولأنه لو جاز عليهم الكذب لجاز في خبره تعالى لتصديقه إياهم بالمعجزة النازلة

منزلة قوله تعالى: صدق عبي في كل ما يبلغ عني، وتصديق الكاذب من العالم

بكذبه محض الكذب، وهو عليه محال، فملزومه وهو جواز الكذب عليهم كذلك،

ونص الله تعالى وصدق الله ورسوله وما ينطق عن الهوى - وقد جاءكم بالحق من

ربكم كذا في الكنز

قال العلامة ابن حجر في تحقيق كلمات الكفر: والذي يظهر أنه لو قال

١٣٤ ترك ما بعده استبشاعا له وهو "علم الله تعالى أنه يكفر بعد نبوته" اهـ وقد كذبهم

الله عز وجل بقوله: أَلَلَّهِ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ١٢

١٣٥ القاري مبتدأ خبره قال، وقوله "بعد" متعلق به و "هذا مالا" إلخ مقولة القول و"أي

إمكان" مقولة قال ١٢

إن كان ما قاله النبي الفلاني صدقا نجوت يكون كفرا ١٣٦ أيضا، ولا يشترط ذكر جميع الأنبياء، ولا أن يكون ما قال ذلك النبي يقطع بأنه عن وحي فإن قلت للأنبياء الإجتهد، وجرى قول في أنه يجوز عليهم الخطأ في الإجتهد فإذا قال ذلك في شيء يحتمل كونه ناشئا عن اجتهد لا وحي كيف يكفر به؟ - قلت القول بعدم الكفر حيث إن كان له نوع من الظهور، لكن القول بالكفر أظهر، لأن الإتيان بـ "إن" التي هي للشك والتردد في هذا المقام يشعر بتردده في تطرق الكذب إلى ذلك النبي، وهذا كفر، غير أن القول بجواز الخطأ عليهم في اجتهدهم قول بعيد مهجور، فلا يلتفت إليه وعلى التنزل فقوله "إن كان صدقا" يدل كما تقر على ترده في الكذب، وهو غير الخطأ، لأن الخطأ ذكر خلاف الواقع مع عدم التعمد، بخلاف الكذب فإنه يدل شرعا ١٣٧ على الإخبار بخلاف الواقع تعمدا، فيصح الكفر بذلك، وإن قلنا بهذا القول المهجور، لأن قوله "إن كان صدقا" لا يتأتى بناؤه عليه لما تقرر واتضح والله الحمد

قال القاضي: وكذلك من دان بالوحدانية وصحة النبوة ونبوة نبينا عليه السلام لكن جوز على الأنبياء الكذب فيما أتوا به ادعى في ذلك المصلحة بزعمه

١٣٦ أي كما نصوا عليه في قول القائل إن كان ما قاله الأنبياء صدقا نجوت أي لأجل الشك المستفاد من "إن" أقول و محله حيث لم يرد به التحقيق، فر بما يوتى به على صورة الشك، كحديث "فأقول إن كان هذا من عند الله بمضه" ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

١٣٧ وإن كان لغة واصطلاحاً يعم كل إخبار بخلاف الواقع عمداً كان أو سهواً أو خطأ وقد جرى عليه عرف بعض الحجازيين يقولون كذب فلان أي أخطأ كما في الحديث ١٢

أو لم يدّعها فهو كافر بالإجماع، وقال: وكذلك من أضاف إلى نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم تعدد الكذب فيما بلغه وأخبر به، أو شك في صدقه، أو سبه، أو قتل إنّه لم يبلغ، أو استخفّ به أو بأحد من الأنبياء، أو أزرى عليهم، أو آذاهم، أو قتل نبيا، أو حاربه فهو كافر بالإجماع

فائدة: ظهور ١٣٨ المعجزة على يد الكاذب من المستحيلات العقلية عند الشيخ أبي الحسن الأشعري، لإفضائه إلى التعجيز عن إقامة الدلالة على صدق دعوى الرسالة، وعند الإمام وكثير من المتكلمين لأن الصدق مدلول لها لازم بمنزلة العلم ١٣٩ لإتقان الفعل، وهو محال، وعند الماتريدية لإيجابه التسوية بين الصادق والكاذب، وعدم التفرقة بين النبي والسمتي، وهو سفيه لا يليق بالحكيم

ومنه الامانة وهي ضد الخيانة

ومنه التبليغ لجميع ما جاءوا به من عند الله، وأمروا بتبليغه ١٤٠ للعباد،

١٣٨ أي إظهار الله تعالى خارق عادة على يد مدعي النبوة كذبا موافقا لمرامه بحيث يعدّ مصدقا لكلامه، ولا يخفى عليك فائدة القيود التي ذكرنا والتفسير الذي به فسرنا ١٢

١٣٩ فإن من رأى فعلا أحسن وأتقن أيقن ضرورة أن فاعله عليم حكيم، أقول:

العلم الدلالة على الإتقان، وهو لازم، والإتقان قد ناقشناه

الإتقان دائما ربما كان طبعيا ملهما كما في بيت النحل وعش الثنوط، بل في أوهن البيوت أقوى شاهد على إتقان العنكبوت، فسبحان من أعطى كل شيء خلقه ثم هدى فافهم ١٢

١٤٠ قيد به لأن مما جاءوا به ما علموا ولم يؤمروا أن يعلموا، من دقائق حقائق لا يحتمل لها عقول العوام، وليس في الاشتغال بما نفع لهم، لأن الرسل صلوات الله تعالى عليهم لا

اعتقاديا كان أو عمليا، فيجب أن يعتقد أنهم صلوات الله تعالى عليهم بلغوا عن
الله ما أمروا بتبليغه ولم يكتموا منه شيئا، ولو في قوة ١٤١ الخوف
ومنه الفطنة أي الحذاقة ١٤٢ لإلزام الخصوم وإحجاجهم وذلك ثابت
بالكتاب والسنة والإجماع

وهذه الخمسة لا تداخل بينها على ما هو الحق ثم هي واجبة ١٤٣ بالعقل
وهم لا يتصور أن يكونوا على خلافها، وبالشرع أيضا، وما بعدها شرعا وعادة
ومنه الذكورة قال الله تعالى: وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجُلًا خَلِيفًا
لِلظَاهِرِيَّةِ حَيْثُ قَالُوا بِنْبُوَةِ مَرْيَمَ، مَتَمَسِكِينَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا
وَيَمْرُؤًا إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكِ- الْآيَتِينَ- وأجيب عنه بأنه ليس وحيا بشرع، ١٤٤ إذ لا

يضمنون عن الأمة بشيء فيه صلاحهم ١٢

١٤١ وتجوز التقية عليهم في التبليغ كما تزعمه الطائفة الشقية هدم لأساس الدين، وكفر
وضلال مبين ١٢

١٤٢ وإلا لكان فيها توسيد الأمر إلى غير أهله، والله أعلم حيث يعمل
رسالته ١٢

١٤٣ في بعض تفاصيل بعضها تأمل في الوجوب العقلي ولقائل أن يقول العصمة تشمل
الصدق والأمانة، والأمانة التبليغ وكيف ما كان فاخطب سهل، والإيمان بشبوت كل ذلك
لكلهم واجب قطعا ١٢

١٤٤ أي ليس فيها ما يدل على أنها أوحى الله تعالى إليها بشرع، نعم فيها فضائل، وليس
كل فضيلة نبوة، ولا مستلزمة لها، ففي الآية إرسال الروح إليها ليهب لها غلاما زكيا،
وليس إرسالها إلى غيرها بشرع، وكلام الملائكة وإرشادهم المكلم إلى محاسن الأفعال لا
يختص بالأنبياء عليهم الصلوة والسلام نعم القرآن بين رؤيتهم على صورتهم، وسماع

دلالة عليه في الآيات المذكورة، والإمام الرازي والقاضي البيضاوي نقلوا الإجماع على عدم نبوتها، ولم يبالوا بشذوذ المخالف وقالوا بنبوة أم ١١٥ موسى أيضاً وبعضهم بنبوة آسية أيضاً ونبوة سارة وهاجر أيضاً ١١٦ والجواب الجواب ١١٧ والاحتجاج بالوحي يبطل بقوله وَ أَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِوَحْيٍ شَرَعٍ وَمِنَ النَّزَاهَةِ فِي الْاِكْتِسَابِ، أي التباعد عن دناءة الصناعة، كالحجامة وكل ما يخلّ بحكمة البعثة، لأنه يوجب عدم الإتيان وتنفر الطباع، فتتزيههم عن ذلك واجب، والنبوة أشرف مناصب الخلق، مقتضية لغاية الإجلال اللائق بالمخلوق، فيعتبر لها انتفاء ما ينافي ذلك

ومنه النزاهة في الذات أي السلامة من البرص والجذام والعمى وغير ذلك من المنفرات،

فأما عقدة م سى عليه السلام قبل الإرسال، فقد أزيلت بدعوته عند الإرسال، بقوله وَأَحْلُلْ عُقْدَةً مِّنْ لِّسَانِي وَأَمَا بَلَاءُ أَيُوبَ فَقَدْ كَانَ مَوْخِرًا،

كلامهم لا يكون لغير نبي، فغيره إن رآهم لم يسمع حينئذ كلامهم، وإن سمع كلامهم لم يره حينئذ على صورتهم، كما نص عليه الإمام الشيخ الأكبر رضي الله تعالى عنه، أما الإستهفاء نظائر عمره لعباد الله الصالحين وكذا الإضطفاء، على جميع النساء، ليس فيه بالمقصود وفاء، إلا إذا ثبت نبوة بعض النساء، وهو أول المسئلة ١٢

١٤٥ لقوله تعالى: وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ الْآيَةَ ١٢

إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

١٤٦ وفي حقهن رضي الله تعالى عنهن لا يوجد ما يساوي شبهة فضلا عن دليل ١٢

١٤٧ أن هن فضائل قطعا، ولم يثبت الإيحاء بشرع إليهن أصلا ١٢

والشرط ١١٨ ما يكون مقديما، وكذلك عمى يعقوب، مع أنه قيل بأنه لم يعم، بل كان به غشاة شديدة، ومثله شعيب

وفي المروة ١١٩ أي الإنسانية والحشمة كعدم الأكل على الطريق
وفي النسب أي سلامته من دناءة الآباء، وعهر ١٢٠
الأمهات ١٢١، لا السلامة ١٢٢ من الكفر، ونحوه، فإنه ليس بشرط كما في
آزر ونحوه

١٤٨ لعل قائلا يقول المنفر مناف، بقاء وابتداء، بل كل بقاء النبوة ابتداء ما لم يؤمن جميع
المبعوث إليهم، لكن الشأن في كون البعض كالعمى ونحوه منفرا ١٢٢ -

١٤٩ عطف على "في الذات" ١٢

١٥٠ أقول فلا يجوز أن تقع في نسبهم صلوات الله تعالى عليهم من أنت بفاحشة وإن لم
تجبل منها، لأن التعبير به معلوم، وإن كانت الولادة ليست إلا من نكاح ١٢

١٥١ بل والأزواج أيضا كما رأيت التصريح به، والدليل - وهو نفي التعبير - يشتمل
البنات وأمثالهن أيضا، وهو الواقع والله الحمد ١٢

١٥٢ أي في الأصول، ونص الإمام الرازي في أسرار التاويل، وغيره من المحققين، حتى
المولى بحر العلوم في الفواتح بإسلام آباء الأنبياء وأمهاتهم جميعا من الأقربين إلى آدم وحواء
عليهم الصلوة والسلام، وقد أثبت ذلك الإمام الجليل الجلال السيوطي في نبينا صلى الله
تعالى عليه وسلم، وللعبء فيه رسالة مسقلة سميتها "شمول الإسلام لأصول الرسول الكرام"
فهذا الذي نحب أن ندين الله به

أما آزر فعم كما نص عليه الإمام ابن حجر في شرح أم القرى، وغيره في غيره،
والعرب تسمى العم أبا، قالوا نَعْبُدُ إلهَكَ وَإلهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَإِنَّمَا
إِسْمَاعِيلُ عمُّ يَعْقُوبَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ١٢

ومنه كونه أكمل أهل زمانه ممن ليس نبيا - وكونه أعلم من جميع من بعث إليهم بأحكام الشرع الذي بعث به، أصلية وفرعية ولم يتعلم موسى من الخضر شيئا من ذلك،

و أما ما يتعلق بأمور الدنيا فلا يضر عدم علمه بذلك على طريق أهلها، ولكن لا يجوز أن يقال إنهم لا يعلمون شيئا من أمور الدنيا، لئلا يتوهم بهم الغفلة والبله اللذان يجب تنزيههم عنهما،

ويستحيل أضداد المذكورات عقلا وشرعا وشرعا وعادة، ١٥٢

ويجوز في حقهم كل امر معتاد مثاب، أي كل شيء أجرى الله عادته بالإثابة بسببه من كل غرض بشري ليس محرما، ولا مكروها، ولا مباحا مزريا، ولا مما تعافه الأنفس، أو يؤدي إلى النفرة، كالأكل والشرب والجماع الحلال، وسائر الشهوات المباحة،، لإمكان صيرورتها سببا للثواب بالنية، وخرج الحرام والمكروه ونحوهما لعدم صلاحيتها لذلك

مسئلة: قال ابن جماعة في شرحه على بدء الأمالي: ذهب بعض القدماء إلى أن في كل جنس من الحيوان نذيرا و نبيا، من القردة والخنازير والدواب محتجا بقوله تعالى وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ وقد ١٥١ كُفِّرَ الْقَاضِي عِيَاضُ الْقَائِلِ بِذَلِكَ، لأن فيه من الإزراء بمنصب النبوة ما فيه، مع إجماع المسلمين على خلاف

١٥٣ أي على جهة التوزيع فما وجب عقلا وشرعا استحال ضده عقلا وشرعا، وإن شرعا وعادة فشرعا وعادة ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

١٥٤ وفيه ما فيه من الرد الشديد على زلة عظمت من ذاك الفاضل اللكنوي كما قد تقدم ونسأل الله العفو والعافية ولا حول ولا قوة إلا بالله ١٢ إمام أهل السنة عليه الرحمة

ذلك وتكذيب قائله

مسئلة: الإيمان بجميع المبعوثين واجب، من ثبت شرعا تعيينه منهم وجب الإيمان بعينه، ومن لم يثبت تعيينه كفي الإيمان إجمالا، ولا ينبغي في الإيمان بالأنبياء القطع بحصرهم في عدد،

تكميل الباب

يكفي في الإيمان بعموم الأنبياء، والمرسلين اعتقاد أنهم عباد الله المكرمون، اجتباهم بالوحي ودعوة الخلق، فادعوا النبوة، وأظهروا المعجزات، وكانوا على الحق والصدق في تبليغ ما أمروا به

ولا بد في الإيمان بنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم سوى ذلك من أشياء، كذا في المعتمد - والقول المجمل في الإيمان به صلى الله عليه وسلم أن يصدق في كل ما جاء به، وله تفصيل يجب علمه حتى لا يخالف في التفصيل لما آمن به إجمالا منها تصديقه في أن الله تعالى بثه إلى الإنس والجن، فإن استثنى أحدهم الجن، أو صنفاً من بني آدم من دعوته صلى الله تعالى عليه وسلم لا يصح إيمانه برسالته، وفي الملائكة اختلاف، وقال المثبتون تكليفهم تشريفي لا تكليفنا، وكذا الحيوانات والجمادات، قالوا تكليفهما بحسب حالهما من ذكر أو تسبيح أو نحوهما، واستدلوا بشهادة الضب والحجر والشجر له بالرسالة، وبقوله تعالى

لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا، ويقوله صلى الله تعالى عليه وسلم أُرْسِلْتُ^{١٥٥} إِلَى الْخَلْقِ كَافَّةً، وفائدة الإرسال للمعصوم وغير المكلف طلب إذعانه لشرفه، ودخولهما تحت دعوته تشريفا له على سائر المرسلين

ومنها أن يؤمن بأن الله ختم به النبيين وختم الله حكمه بما لا يخلف منه، وصاحب المعتمد بعد ذلك أطال الكلام وقال في الآخر: هذه المسئلة بحمد الله ظاهرة بين الإسلاميين، غني عن البيان، وأما المقدار الذي ذكرنا فثلا يوقع زنديق جاهلا في الشبهة، وكثيرا ما يغالطون بأن الله على كل شيء قدير، والسر أن القدرة لا ينكرها أحد، ولكن لما أخبر الله تعالى عن شيء أن يكون كذا، أو لا يكون كذا، لا يكون إلا كما أخبر الله تعالى - وهو أخبر بأنه لا يكون بعده نبي آخر، وهذه المسئلة لا ينكرها إلا من لا يعتقد نبوته لأنه إن كان مصدقا بنبوته اعتقده صادقا في كل ما أخبر به، إذ الحجج التي ثبت بها بطريق التواتر نبوته ثبت

١٥٥ ذكر المصنف قدس سره دلائل هذا القول أمانة اختياره، فإن التعليل دليل التعويل، وهو المختار عندنا، وبه نقول، وحسبنا الآية والحديث الصحيح المذكور المروي في صحيح مسلم، فلا تخص العمومات الشرعية إلا بدليل وأين الدليل؟ والتمسك بعدم العقل مقطوع بقواطع النقل، قال تعالى: وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَالْحَمَلُ عَلَى التَّسْبِيحِ بِالْخَالِ مَرْدُودٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ، وفي حديث الطبراني وغيره عن يعلى بن مرة "ما من شيء إلا يعلم أني رسول الله إلا مردة الجن والإنس" وقد نص الإمام ابن حجر في "أفضل القرى" أن الله تعالى أخذ العهد من جميع المخلوقات حتى المصنوعات كالسيف ونحوه بالإيمان بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم، رزقنا الله حسن الإيمان بمحمد صلى الله تعالى عليه وسلم أمين ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه ،

بها أيضاً أنه آخر الأنبياء، في زمانه ١٥٦ وبعده إلى القيامة لا يكون نبي، فمن شك فيه يكون شاكاً فيها أيضاً، وأيضاً من يقول إنه كان نبي بعده، أو يكون، أو موجود، وكذا من قال يمكن ١٥٧ أن يكون فهو كافر، هذا شرط صحة الإيمان بخاتم الأنبياء محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، انتهى ملخصاً مترجماً

و قد مر من النابلسي في تجويز نبي مع نبينا أو بعده صلى الله تعالى عليه وسلم، وفي التحفة شرح المنهاج في كتاب الردة: أو كذب رسولا، أو نبيا، أو نقصه بأي منقص، كأن صغر اسمه، مريداً تحقيره ١٥٨، أو جوز نبوة أحد بعد وجود نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم، وعيسى عليه السلام نبي قبل فلا يرد ١٥٩ ومنه ١٦٠ تمنى النبوة ١٦١ بعد وجود نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كتمني كفر مسلم بقصد الرضا به لا التشديد عليه،

١٥٦ الطرف متعلق بلا يكون ١٢

١٥٧ أي إمكانا وقوعيا ففيه الكفر لتكذيب النص وإنكار ما هو من ضروريات الدين، أما الذاتي فلا يحتمل الإكفار بل هو ههنا صحيح، وإن بطل في تعدد خاتم النبيين لأن الآخر بالمعنى الموجود ههنا لا يقبل الاشتراك عقلا، وتمام تحقيقه يطلب من فتاوانا ١٢

١٥٨ احتز به عن التصغير على وجه المحبة، فإنه وإن لم يجز أيضا للإبهام لكن لا كفر ١١

١٥٩ فإن ختم النبوة إكماله صلى الله تعالى عليه وسلم بنيانها فلا يتبأ أحد بعد ظهوره

صلى الله تعالى عليه وسلم، لا أن لا يوجد بعده وعنده أحد ممن نبي قبله ١٢

١٦٠ أي من التجويز المذكور أو من الكفر والعياذ بالله والآخر الأظهر لقوله الآتي كتمني

الخ ١٢

١٦١ لنفسه أو لغيره ١٢

ومنه أيضاً لو كان فلان نبيا ما آمنت أو آمنت به إن جوز ١٦٢ ذلك على الأوجه، قال القاري في شرح الشفاء للقاضي: ويمكن حمله على أنه يجوز كون نبي مرسل يظهر بعد نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم فيكون أمره أشد، ولهذا قال بعض علمائنا: إن من ادعى النبوة وقال له قائل "أظهر المعجزة" كفر

قال الخفاجي في ذيل قول القاضي: "ومن ادعى النبوة لنفسه بعد نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم كالمختار وغيره": قال ابن حجر وبه يظهر كفر كل من طلب منه معجزة، لأنه يطلب منه مجوزاً لصدقه، مع استحالة المعلومة من الدين ضرورة، نعم إن أراد بذلك تسفيهه و تكذيبه فلا كفر به

والنجدية قالوا بإمكان نبي بعد خاتم النبيين، متمسكين بشمول القدرة وعمومها، وإن هو إلا مغلطة واضحة، وسفسطة: فاضحة فإن شمول القدرة وعمومها إنما للممكنات والجائزات، والممتنع الذاتي والمستحيل العقلي ليس مما يتعلق به القدرة، كما مر مفصلاً، وقال القاري في شرح الفقه الأكبر: إن ما يتبع بنفس مفهومه كجمع الضدين، وقلب الحقائق، وإعدام القدم لا يدخل تحت القدرة القديمة والباعث لهم على هذا الإجراء الجهل أو التجاهل بمعنى الممتنع الذاتي والمستحيل العقلي، فإنه معناه ما لا يتصور في العقل وجوده مع قطع النظر عن الغير، كما قال النابلسي في المطالب الوفية، وقال الشيرازي في شرح هداية

١٦٢ قيد في الآخر أي إنما يكون الإيجاب كفراً إن لو جوز المقدم الآن أعني بعد وجود نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم، وإلا فهو من تعليق المحال بالمحال، فلا كفر ولا ضلال، أما الأول وهو النفي ففيه بيان العزم على الكفر بمن قدر نبيا، والعزم على الكفر كفر، فافهم ١٢
إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

الحكمة: يتصوره العقل عنوانا لأمر باطل الذات، ويجزم بعدمه بحسب تصوره مع قطع النظر عن غيره، وإن كان الحكم بعدمه لأجل وسط في الحكم، لا في نفس المحكوم به له، بخلاف الممتنع بالغير، فإن مجرد ماهيته المعقولة ليست محكومة بالعدم بوسط وغير وسط، بل بحسب الغير

فكون النبي بعد خاتم النبيين ممتنعا ذاتيا ومحالا عقليا ظاهر ١٦٣، وإمكان خاتم النبيين، وإمكان النبي مطلقا لا يمنع من كون النبي بعد خاتم النبيين ممتنعا ذاتيا ومحالا عقليا، ألا ترى أن الفلاسفة قائلون بإمكان الزمان وإمكان عدمه مطلقا، ويحكمون بكون عدمه المقيد بقيد بعد وجوده ١٦٤ ممتنعا ذاتيا كما هو مصرح في شرح الهداية للشيرازي، وشرح المواقف للجرجاني

وفيه ١٦٥: كون الكذب في التبليغ محالا عقليا، وأن تجويزه على نبي كفر بالإجماع، وهكذا في الشفاء، وكذا تجويز صدور الكفر والشرك من النبي، كما في الشفاء وشروحه، وكذا ظهور المعجزة على يد الكاذب عند الماتريدية، والشيخ أبي الحسن الأشعري، والإمام، وكثير من المتكلمين، كما في شرح المقاصد، وكذا اجتماع كمالات النبي في غير الأنبياء، كما في شرح العقائد للنسفي

١٦٣ فإن بقاء بعض الأفراد بعد انتهاء كلها لا يتصوره العقل إلا عنوانا لحقيقة باطلة ١٢

١٦٤ لان البعدية زمانية فعدمه يستلزم وجوده فيستحيل، وبه فارق سائر الحوادث، فعدمها المقيد بقيد بعد وجودها بل حين وجودها ممكن وإنما يستحيل بشرط وجودها، ثم هذا إنما

وينبغي أن يعلم أن كلا من الوجوب والإمتناع إن كان بالنظر إلى ذات الشيء ذاتي، ما لا فغيري، والموصوف بالذاتي واجب الوجود لذاته أو ممتنع الوجود لذاته إن أخذ الوجود محمولا، وواجب الوجود للشيء^{١٦٦} نظرا إلى ذاته إن أخذ رابطة فلازم الماهية كزوجية الأربعة واجب لها لذاتها، ولا واجب الوجود لذاته، كذا في المقاصد، فالوجوب الذاتي والإمتناع الذاتي المقابل للغيري^{١٦٧} يشمل القسمين، وإدخال القسم الثاني من الذاتي في الغيري من الجهالة والنظر إلى الإختصار منعنا من التفصيل، ومن شاء فليرجع إلى إفادات الفاضل الكامل الأجل الأجل المولى فضل الحق الخير آبادي، وهو بأرض الهند أول من جرح مبتدعات النجدية ومفاسدهم، وآخر من بين شرح فساد عقائدهم فاطمان قلوب أهل اليقين، وحصل اليقين للشاكين والمتردددين، وهدى الله به كثيرا من الضالين، وله منة على كافة المسلمين، وأجر جزيل عند رب العلمين ومنها أنه صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل الخلائق أجمعين، في الكثر: قد فاق على كل الأنبياء والملائكة، والإنس على الإطلاق في الذات، والصفات، والأفعال، والأقوال، والأحوال، بلا استغراب في ذلك لما حواه من الكمال، وانفرد به من الجلال والجمال (إلى أن قال) فالواجب على كل مؤمن أن يعتقد أن نبينا محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم سيد العالمين، وأفضل الخلائق أجمعين، فمن

١٦٦. أي أو ممتنع ١٢

١٦٧ كيف والغيري مالمو نظر العقل إليه خاليا به غير لاحظ لسواه لقبيله ولم يحجم عنه - وأي عاقل يقدر عقله أربعة فردا أو ثلاثة زوجا ١٢

إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

اعتقد خلاف هذا فهو عاص، مبتدع، ضال

قال القاضي: و كذلك نقطع بتكفير غلاة الرافضة في قولهم " إن الأئمة أفضل من الأنبياء" قال القاري: وهذا كفر صريح يستفاد ١٦٨ من قوله تعالى الله يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ - وفي هذا المحل مباحث ذكرتها في شرح الفقه الأكبر وقال في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم أنا أكرم الأولين والآخرين: الظاهر ١٦٩ أن اللام للإستغراق و إنه أكرم الخلائق بالإتفاق، ولا عبرة بخلاف المعتزلة ١٧٠، وأرباب الشقاق

١٦٨ هكذا هو في نسخة شرح الشفاء للعلامة القاري والمعنى "يستفاد كونه كفرا" ومع وضوح المراد فاللفظ بشع ١٢

١٦٩ ليس هذا محل الإستظهار، بل هو المقطوع به عند أولي الأبصار، وكان العلامة القاري غره ما وقع من متأخري المعتزلة فظن نزول الإجماع عن القطع،* وإليه يشير كلامه في مسح الروض، وهذه زلة والحق أن تفضيل نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم على العالمين جميعا مقطوع به بجمع عليه، بل كاد أن يكون من ضروريات الدين، فإني لا أعلم يجهله أحد من المسلمين فاعرف وتثبت ١٢

١٧٠ بينت في كتابي "تعلي اليقين بأن نبينا سيد المرسلين" أن خلاف المعتزلة أيضاً في غيره صلى الله تعالى عليه وسلم من الأنبياء السابقين فقالوا بتفضيل الملائكة عليهم صلوات الله تعالى عليهم أجمعين، أما هو صلى الله تعالى عليه وسلم فأفضل منهم جميعا بإجماع بلا نزاع، أما الزمخشري فقد سفه نفسه وجهل مذهبه كما نبه عليه العلامة الزرقاني في شرح المواهب اللدنية ١٢

* مع أن الإجماع لا معتبر فيه بأهل البدع كما نص عليه في التوضيح وغيره من كتب الأصول ١٢ منه

والنجدية قالوا بجواز مساواة عامة المؤمنين مع خاتم النبيين في كثرة الثواب وقرب رب الأرباب وبجواز كون أحد أفضل من خاتم النبيين ونجماد ١٧١ بساط النجدية قد بالغ في هذا هداه الله تعالى، وهم أسوأ حالا من الكرامية فنذكر مقالات العلماء في حقهم

في شرح الطريقة المحمدية : فما نقل عن بعض الكرامية من جواز كون الولي أفضل من النبي كفر وضلال - وفي كنز الفوائد: وما هو أي الولي كالنبي في المنزلة، ولا يدانيه فضلا عن أن يفضل عليه كما قالت الكرامية وبعض ملاحدة الصوفية ١٧٢ إذ النبي معصوم مامون من سوء الخاتمة، مكرم بالوحي، ومشاهدة الملك، ومأمور بتبليغ الأحكام وإرشاد الأنام، مع اتصافه بالكمالات التي ليس عند الولي قطرة من بحرها، وهو مذهب جميع أهل السنة الصوفية وغيرها، حتى قال أكابرهم: إن نبيا واحدا أفضل عند الله من جميع الأولياء، ١٧٣ ومن فضل وليا على نبي يخشى عليه الكفر بل هو كافر

ذكر القاضي عياض قول المعري:

... هو مثله في الفضل إلا أنه : لم ياته برسالة جبريل،

وقال صدر البيت الثاني من هذا القبيل، لتشبيهه غير النبي في فضله بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم، وقال الخفاجي: وفيه من ترك الأدب مالا يخفى وقال: وحاشاه من أن يرضى به من له إسلام أو ذوق فإنه كفر بغير لذة - والقاري في

١٧١ نجماد بفتح نون وتشديد جيم فراش وأنكه بستر و بالين دوزد ١٢

١٧٢ أي المتصوفة ١٢

١٧٣ أي على جهة الكل المجموعي ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

ذيل قول القاضي " وبيان خصائصه التي لم تجتمع قبل في مخلوق " قال: ومن المعلوم استحالة وجود مثله بعده

قال السعد في شرح العقائد: وقد يستدل أرباب البصائر على نبوته بوجهين أحدهما ما تواتر من أحواله قبل النبوة، وحال الدعوة، وبعد تمامها، وأخلاقه العظيمة، وأحكامه الحكيمة، وإقدامه حيث تحجم الأبطال، ووثوقه بعصمة الله في جميع الأحوال، وثباته على حاله لدى الأهوال، بحيث لم يجد أعداءه مع شدة عداوتهم وحرصهم على الطعن فيه مطعنا، ولا إلى القدح فيه سبيلا، فإن العقل يجزم بامتناع اجتماع هذه الأمور في غير الأنبياء، وأن يجمع الله هذه الكمالات في حق من يعلم أنه يفترى عليه ثم يمهل ثلاثا وعشرين سنة (إلى آخره) ١٧٤

والنحدي قال في حق شيخه: إنه كان مخلوقا من بدو الفطرة على كمال مشابهة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبلغ له كمالات طريق النبوة إلى ذروتها العليا" ولما رد عليه علماء أهل السنة، وذكروا في الرد عبارة الشفاء فالنجد تصدى لجوابه بما افترض، وندم موافقه و مخالفه اقترح وقد فرغنا بحمد الله عن كشف عواره في "تلخيص الحق"

ومنها أنه أسري به صلى الله عليه وسلم من المسجد الحرام الذي بمكة إلى المسجد الأقصى الذي هو بيت المقدس، ثم عرج به إلى حيث شاء الله من العلى، وجزم في شرح العقائد بأن من أنكر المعراج يحكم ببدغته وتفسيقه قال اللاقاني

وهو صواب في خصوص المعراج، وأما الإسراء فحكم منكره الكفر، وقال القاري: فمن أنكر مطلق الإسراء فهو كافر بلا امتراء

ومنها أن يعتقد أن يوم القيمة لا يستغني أحد من أمته بل جميع الأنبياء عن جاهه ومنزلته، ومتى لم يفتح الشفاعة لا يستطيع ١٧٥ أحد شفاعة كذا في المعتمد، وفي الكنز: مصدر شفع يشفع إذا ضم غيره إليه من الشفع الذي هو ضد الوتر كأن الشفيع ضم ١٧٦ سؤاله إلى المشفوع له، وفي شرح الجواهر: ولا يستعمل إلا لضم الناجي إلى نفسه من هو خائف من سطوة الغير،

فالشفاعة في الآخرة بهذا المعنى، ووجوبها بالكتاب والسنة، أما الأول فقوله تعالى عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا - وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى - مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ - يَوْمَئِذٍ لَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ وَقَالَ فِي حَقِّ

١٧٥ وهذا أحد معاني قوله صلى الله تعالى عليه وسلم "أنا صاحب شفاعتهم" والمعنى الآخر الألفظ الأشرف أن لا شفاعة لأحد بلا واسطة عند ذي العرش جل جلاله إلا للقرآن العظيم و لهذا الحبيب المرجمي الكريم صلى الله تعالى عليه وسلم، وأما سائر الشفعاء من الملائكة، والانباء، والأولياء، والعلماء، والحفاظ، والشهداء، والحجاج، والصلحاء، فعند رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فينهون إليه و يشفعون لديه وهو صلى الله تعالى عليه وسلم يشفع لمن ذكره ولن لم يذكروا عند ربه عز وجل وقد تأكد عندنا هذا المعنى بأحاديث، والله الحمد ١٢

١٧٦ الذي أفاد عاتمة المحققين إمام المدققين سيدنا الوالد قدس سره الماجد في كتابه المستطاب "سرور القلوب في ذكر المحبوب" أن المشفوع له كان وحيدا فبردا فالشفيع ضم إليه نفسه وصار له سندا و مددا فجعل الوتر شفعا وظاهر أن هذا ألفظ وأظرف ١٢
امام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

الكفرة فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ فلو لم يكن للمؤمنين لما كان لتخصيصهم ١٧٧
فائدة، وقال: فَاسْتَغْفِرُ ١٧٨ لِذَنْبِكَ ١٧٩ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ
وأما السنة فقال صلى الله تعالى عليه وسلم: إن لكل نبي دعوة مستجابة فمنهم
من دعا بها على قومه، ومنهم من اتخذها ١٨٠ دنيا وإنى ادخرت دعوتى شفاعتى
لأمتى يوم القيامة لمن قال لا آله إلا الله، وقال: خيرت بين أن يدخل نصف أمتى
الجنة وبين الشفاعة لأنها أعم أثرونها للمتقين و لكنها للمذنبين الخطائين وقال:
لأشفعن يوم القيامة لأكثر مما فى الأرض من حجر وشجر، وقال: شفاعتى لأهل
الكبائر من أمتى، وقد روي عنه في الصحاح والحسان أخبار بالفاظ مختلفة بحيث
لو جمعت أحادها لبلغت حد التواتر في إثبات الشفاعة

وله صلى الله تعالى عليه وسلم أقسام من الشفاعة، منها الشفاعة لإراحة
١٨١ الخلاق من هول الموقف، وهي ثابتة باتفاق المسلمين حتى المعتزلة وهي من

١٧٧ بل لم يصح تهديدهم ولا تعبيرهم بشيء يعمهم والمسلمين أجمعين كما لا يخفى ١٢
١٧٨ فقد أمر نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم أن يتضرع إلى ربه في مغفرة أمته، وهل
الشفاعة إلا هذا، وهذا أمر، والأمر إيجاب، والإيجاب في الدنيا، ثبت أنه صلى الله تعالى
عليه وسلم قد أعطي الشفاعة ههنا، لا أنه يرجى أن يعطى في الأخرى، كما تزعمه الطائفة
النجدية الشرى ١٢

١٧٩ في الآية توجيهات معلومات، والأحب إلينا أن استغفر لذنوب ذورك فخصهم ثم عم
الأمة ولا نقول بحذف المضاف بل الإضافة من باب المجاز فإن العقلي أبلغ منه بالحذف ١٢
١٨٠ أي تعجلها في الدنيا كما في رواية أخرى وذاك كقول سيدنا سليمان عليه الصلوة
والسلام رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي ١٢

١٨١ وهي الشفاعة الكبرى لعمومها جميع أهل الموقف ١٢ إمام أهل السنة عليه الرحمة

خصائصه صلى الله تعالى عليه وسلم، ومنها إدخال ناس الجنة بغير حساب، ومنها عدم دخول النار بعد الحساب وثبوت الإستحقاق لدخول النار، ومنها إخراج بعض الموحدين من النار، ومنها زيادة الدرجات ومنها التجاوز عن التقصير في الطاعات ومنها تخفيف العذاب لمن استحق خلود النار في بعض الأماكن والأوقات كأبي طالب ومنها دخول أطفال المشركين الجنة ومنها لمن مات بالمدينة، ولمن صبر على لأوائها، ولمن زاره بعد موته، ولمن أجاب المؤذن ودعاه صلى الله تعالى عليه وسلم بالوسيلة، ولمن يصلي عليه ليلة الجمعة و يومها، ولمن حفظ أربعين حديثاً في الدين وعمل بماو لمن صام شعبان لحبه صلى الله تعالى عليه وسلم صيامه، ولمن مدح أهل البيت وأثنى عليهم، إلى غير ذلك مما ورد في السنة

ويجب الإيمان بأنه يشفع غيره أيضاً من الأنبياء والملائكة والعلماء والشهداء والصلحين وكثير من المؤمنين وغيرهم من القرآن والصيام والكعبة وغيرها مما ورد في السنة

في البحر الرائق ناقلاً عن الخلاصة معزياً إلى الأصل لا تجوز الصلوة خلف من ينكر شفاعته النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو ينكر الكرام الكاتبين أو ينكر الرؤية لأنه كافر ---- وفي مجالس الأبرار الذي هو مستند النجدية: أن التوقف في شفاعته الشافعين كفر

وبالجملة مذهب أهل السنة أن الشفاعه حق أي ممكنة عقلاً، واجبة شرعاً، للمؤمنين ولو من أهل الكبائر، وإن ماتوا بلا توبة، قال ابن الهمام فنحن نجوز العفو عن مات مصراً على الكبائر بشفاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو دونها بمحبض فضل الله، والمعتزلة أنكروا هذه الشفاعه لقولهم

بالوجوب ١٨٢، وقالوا لا أثر للشفاعة إلا في زيادة الثواب، وخصصوا بمن تاب وتمسكوا على الإنكار بظواهر مؤولة أو محمولة على الكفار، وفي شرح الجوهرة للآقاني: في قول الماتن "و واجب شفاعته المشفع محمد صلى الله تعالى عليه وسلم" إشارة إلى واجبات ثلاثة يتعين اعتقادها على كل مكلف فالأول كونه صلى الله تعالى عليه وسلم شافعاً، والثاني كونه صلى الله تعالى عليه وسلم مشفعاً أي مقبول الشفاعة، والثالث كونه صلى الله تعالى عليه وسلم مقدماً على غيره من جميع الأنبياء والمرسلين والملائكة المقربين

والنجدية خالفوا أهل السنة والجماعة في الشفاعة، وخلطوا مع الاعتزال أنواعاً من الخبط والشناعة، قالوا إن الشفاعة بالوجهة غير ممكنة، واعتقادها كفر، وكذا الشفاعة بالمحبة، بقي الشفاعة بالإذن فصرح عمادهم في (تقوية الإيمان) بتمثيل أن السارق ١٨٣ ثبت عليه السرقة، لكن ليس سارقاً على الدوام، ولم يجعل السرقة صنيعه، لكنه صار القصور من شامة النفس فهو نادم عليه ويخاف ليلاً ونهاراً، ويضع قانون السلطان على راسه وعينه، ويفهم نفسه من أهل التقصير، ومستوجباً للجزاء، ولا يطلب جوار أمير ووزير فراراً من السلطان، ولا يظهر حماية أحد في مقابلته، والليل والنهار ينزى وجهه فقط أنه ما يحكم في حقي،

١٨٢ أي وجوب عقاب مرتكب كبيرة ١٢

١٨٣ التزم المصنف رحمه الله تعالى في هذا الكتاب ترجمة ما ينقله بوضع اللفظ مكان اللفظ مفردات بمفردات ليكون أقرب إلى قول المنقول عنه حتى لو ترجم أحد عبارة الكتاب لأصاب عبارة المنقول عنه أو كان قد أصاب ولهذا لم يراع في الترجمة عرف تحاور العرب أصلاً قط لكونه مفوتاً لتلك الفائدة، فاحفظ ١٢

فالسُلطان بمشاهدة حاله على هذا المنوال يرحم عليه، ولكن نظرا إلى قانون السلطنة لا يقدر ١٨٤ على العفو عنه بلا سبب، لئلا ينقص قدر حكمه في قلوب الناس، فواحد من الأمراء والوزراء بعد إدراك أن هذا مرضي السلطان يشفع له والسلطان لزيادة عزته في الظاهر باسم شفاعته يعفو عنه، هذا هو الشفاعة بإذن، وهذا القسم يمكن في جنبه تعالى، وكل نبي وولي ذكر شفاعته في القرآن والحديث فهذه معناه انتهى ملخصا مترجما

فإنكار الوجاهة والمحبة مخالفة صريحة للآيات الكريمة كَأَنَّ اللَّهَ وَجَّهًا
- وَجَّهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ - وفي تخصيص الشفاعة
بالتائبين والنادمين المخصوصين بالمخصوصيات المذكورة الذين كأنهم النجديّة
مخالفة صريحة لأهل السنة وموافقة للمعتزلة، والقيود المذكورة في الشفاعة الممكنة
تبطل الشفاعة العامة ١٨٥ المتفقة عليها، وقوله "فلا يقدر على العفو عنه بلا سبب"

١٨٤ قدمنا بيانه فيما سلف فتذكر ١٢

١٨٥ أقول بل ونفسها فإن الكلام في الشفاعة لمغفرة الذنب، وهذا المذنب إذا لم يذنب إلا نادرا و خالا لم يصرّ في هذه المرة أيضا بل يخاف وانصرف وندم واعترف والندم توبة كما في الحديث الصحيح رواه أحمد والبخاري في التاريخ وابن ماجه والحاكم عن ابن مسعود والحاكم والبيهقي في الشعب عن أنس رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بسند صحيح: والتائب من الذنب كمن لا ذنب له وهذا ثابت بالقرآن بل من ضروريات الدين فضلا عن وروده بلفظه عند ابن ماجه عن ابن مسعود بسند حسن وللحكيم الترمذي عن أبي سعيد الخدري، والبيهقي في الشعب، وابن عساکر في التاريخ عن ابن عباس، والاستاذ الإمام القشيري في رسالته وابن النجّار في تاريخ بغداد والديلمي في مسند الفردوس عن أنس رضي الله تعالى عنهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، فقيم

غلو في الاعتزال، وما بعده زائد عليه في الضلال، ولما ظهر بما ذكرنا مخالفة النجديّة في هذه العقيدة لأهل السنة لا حاجة إلى تفصيل ما فيه من الضلال والتضليل، فإنه يفضي إلى التطويل، ومن أراد الإطلاع مفصلاً فليرجع إلى "فوز المؤمنين بشفاعة الشافعين"

ومنها أن يعتقد أن الأرض لا يأكل جسده الشريف ولا يبلى، ووقت البعث يكون على حاله، وحشره صلى الله عليه وسلم، وحشر جميع الأنبياء يكون كذلك، ذكره في المعتمد، وكلمات النجديّة في هذا الباب لا تليق بالنقل أخفها ما قال رئيسهم في "تقوية الإيمان" بعد ذكر حديث "لو مررت بقبري" يعني أنا أيضاً يوماً بعد الموت مختلط ١٨٦ في التراب

تم الكلام فيما يجب ويمتنع ويجوز في حقه عليه السلام، وما أنا أريد أن ألحق به ما يجب من حقوقه عليه الصلوة والسلام على الأنام، وما يترتب على إهمالها من الأثام ١٨٧ لأن المبتدعة قد أحدثوا فيها عقائد هادمة لقواعد الإسلام، وأشاعوها غاية الإشاعة، وأضلوا بها كثيراً من العوام، ولما أدرجت مباحث الإمامة بتلك

الشفاعة لمغفرة الذنب وقد غفر؟ ١٢

١٨٦ ترجمه الله تعالى بوضع اللفظ مكان اللفظ كما تقدم فإن لفظ ذاك الطاغية في تقوية الإيمان الذي هو تقويت إيمانه "مير بهي ايك دن مر كر مٹی میں ملنے والا هو" وترجمته حسب العرف "أنا أيضاً يوماً أضلّ في التراب" آه آه إنا لله وإنا إليه راجعون، وقد أقمنا الطامة الكبرى على هذه الخبائث وخبائثه الأخرى في كتابنا "الكوكبة الشهابية في كفريات أبي الوهابية" وكذلك تكلمنا عليه في "النهي الأكيد عن الصلوة وراء عدي التقليد" ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

١٨٧ جمع إنم، أو بفتح كيغر وباداش ١٢

الجهة في علم الكلام، فحقوق النبوة أخرى بمزيد الإهتمام، فأقول وبالله الإعتصام

الفصل الأول

يجب أن تعلم أن من آمن به وصدقته فيما أتى به يجب عليه طاعته صلى الله عليه وسلم لأنه مما أتى به قال الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَقَالَ: قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَقَالَ: وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا فجعل طاعة رسوله طاعته، وقرن طاعته بطاعته، ووعد عليه بجزيل الثواب، وأوعد على مخالفته بأليم العذاب، ورغم أنف المشركين حين قال النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: من أحبني فقد أحب الله، ومن أطاعني فقد أطاع الله، فقالوا: لقد قارف الشرك، وهو ينهى عنه، ما يريد إلا أن نتخذه ربا كما اتخذت النصارى عيسى ١٨٨ فقال تعالى: مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ

وكذا يجب محبته صلى الله تعالى عليه وسلم قال الله تعالى: قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ الْآيَةَ ١٨٩ فكفي بهذا حضا وتبنيها ودلالة وحجة على إلزام محبته ووجوب فرضها ١٩٠ وعظم خطرها واستحقاقه صلى الله تعالى عليه وسلم لها

وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم: لا يؤمن أحدكم حتى أكون

١٨٨ عليه السلام ١٢

١٨٩ تمامها: وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبُّ إِلَيْكُمْ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ١٢

١٩٠ أي ثبوت افتراضها ١٢

أحبُّ إليه من ولده و والده والناس أجمعين، قالوا: حبا اختيارياً يوجب إكراماً له صلى الله عليه وسلم وإجلالاً في مقام الإحترام قيل: المراد بالحب ههنا ليس الحب الطبيعي التابع لهوى النفس، فإن مَحبة الإنسان لنفسه من حيث الطبع أشد من مَحبة غيره وكذا مَحبة ولده ووالده أشد من مَحبة غيرهما، وهذا الحب ليس بداخل تحت اختيار الشخص، بل خارج عن حد الإستطاعة، فلا مؤاخذه به، بل المراد الحب العقلي الإختياري هو إثارة ما يقتضي العقل رجحانه وإن كان على خلاف الطبع، ألا ترى أن المريض يكره الدواء بطبعه، ومع ذلك يميل إليه باختياره ويهوى تناوله بمقتضى عقله لما علم أوظن صلاحه فيه، وكذلك المؤمن إذا علم أن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يأمر ولا ينهى إلا بما فيه صلاح دينه ودنياه وآخريته وعقباه وتيقن أنه عليه الصلوة والسلام أشفق الناس عليه وألطفهم إليه فحينئذ يرجح جانب أمره بمقتضى عقله على أمر غيره^{١٩١} وهذا أول درجات الإيمان، وأما كما له فهو أن يصير طبعه تابعا لعقله في حبه صلى الله عليه وسلم

وحقيقة المحبة ميل القلب إلى ما يوافقه، وأسبابها ثلاثة

استلذاذه بإدراكه^{١٩٢} بمشاعره الحسية كحب الصور الجميلة والأصوات

الحسنة والأطعمة اللذيذة ونحوها مما كل طبع سليم مائل إليها لموافقتها له

أو استلذاذه بإدراكه بحاسة عقله وقلبه معاني باطنة شريفة كحب

الصلحين والعلماء وأهل المعروف والمأثور عنهم السير الجميلة والأفعال الحسنة،

١٩١ أي غيره صلى الله تعالى عليه وسلم كائنا من كان حتى نفس المؤمن^{١٣}

١٩٢ الظاهر اضافة الإدراك إلى ضمير المفعول الراجع لما، والأوفق بقرينه الآتي الاضافة إلى

الفاعل، والمفعول محذوف أعني كيفيات حسية نفسية^{١٢}

فإن طبع الإنسان مائل إلى الشغف بأمثال هولاء حتى يبلغ بقوم التعصب^{١٩٣} لقوم،
والتشيع من أمة في أخرى ما يؤدي إلى الجلاء عن الأوطان و هتك الحرم، واحترام
النفوس

والثالث الإحسان والإنعام فقد جبلت^{١٩٤} النفوس على حب من أحسن

إليها

فهذه الأسباب الثلاثة كلها ثابتة في حقه عليه السلام، وهو جامع لهذه
المعاني الثلاثة الموجبة للمحبة، أعني جمال الصورة والظاهر، وكمال الأخلاق
والباطن، والإحسان والإنعام على الأمة^{١٩٥} على الوجه التام كما هو مفصل في
محلّه وأما ثمرتها فيكفي في فضلها " المرء مع من أحب "

وأما علاماتها: فمنها اختياره على نفسه؛ وإيثار موافقته على مخالفته،
والإقتداء به، واستعمال سنته، واتباع أقواله وأفعاله، وامتنال أوامره واجتناب
نواهيه، و التآدب بآدابه في عسره ويسره ومنشطه ومكرهه فمن أتصف بجميع
الصفات فهو كامل المحبة، ومن خالفها في بعضها فهو ناقص المحبة، ولا يخرج عن
اسمها و دليله قوله عليه السلام للذي حده في الخمر أربعاً أو حمساً فلغنه بعضهم
وقال: ما أكثر ما يأتي به فقال صلى الله عليه وسلم: لا تلغنه فإنه يحب الله
ورسوله، وفي هذا الحديث بشارة عظيمة وإشارة جسيمة لعصاة المؤمنين، وحجة

١٩٣ فاعل يبلغ ١٢

١٩٤ حق صحيح معناه، وإن لم يصح رفع منبأه، نعم صحح البيهقي في الشعب وقفه على

عبد الله رضي الله تعالى عنه وزعم السخاوي أنه باطل رفعا ووقفا ١٢

١٩٥ بل على خلق الله أجمعين فوالله ما أرسل إلا رحمة للعلمين ١٢

واضحة وبينة لائحة لأهل السنة والجماعة على الخوارج والمعتزلة حيث قالوا بكفر
١٩٦ مرتكب الكبيرة أو خروجه من الإيمان وخلوده في النار - أقول : وعلى
النجدية القائلة بكفر الإصرار على الكبيرة

ومنها كثرة ذكره له صلى الله وسلم فمن أحب شيئا أكثر ذكره، روي
أن عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما خدرت رجله فقيل له: اذكر أحب
الناس إليك يزل عنك، فصاح "يا محمداه" وكأنه رضي الله تعالى عنه قصد به
إظهار المحبة في ضمن الاستغاثة فانتشرت أي رجله في الفور

ومنها كثرة شوقه إلى لقائه فكل حبيب يحب لقاء محبوبه

ومنها تعظيمه وتوقيره عند ذكره، وإظهار الخشوع والخضوع والإنكسار

مع سماع اسمه

ومنها محبته لمن أحبه النبي صلى الله عليه وسلم، ولمن ينسب إليه من أهل
بيته وصحابته من المهاجرين والأنصار، وعداوة من عاداهم، وبغض ١٩٧ من
أبغضهم، وسبهم ١٩٨ فمن أحب شيئا أحب من يحبه

١٩٦ نشر على ترتيب اللف أي قالت الخوارج بالكفر، والمعتزلة بالخروج عن الإيمان مع
عدم الدخول في الكفر، لإثباتهم المنزلة بين المنزلتين وقوله "خلوده في النار" ناظر إلى الكل
فقد أطبق عليه الطائفتان التالفتان ١٢

١٩٧ ههنا خرجت الندوة المخدولة من دائرة حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
فإنها تزعم أن محبة جميع أعداء الصحابة وسائري أهل البيت فرض لا إيمان بدونه ١٢

١٩٨ بفتح الباء ماضٍ معطوف على أبغضهم، وهو ظاهر، ويجوز رفعها عطفًا على بغض،
أي ومنها بغض من يبغضهم بالقلب وسبه باللسان، فإن السب العيب، وعيب المبغضين

وقد قال صلى الله عليه وسلم في الحسن والحسين: رضي الله تعالى عنهما: اللّهم
 إني أحبهما فأحبهما، وقال: من أحبهما فقد أحبني، ومن أحبني فقد أحب الله،
 ومن أبغضهما فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله تعالى، وقال: الله الله في
 أصحابي، لا تتخذوهم غرضا من بعدي، فمن أحبهم فبحبي أحبهم، ومن
 أبغضهم فببغضي أبغضهم، ومن آذاهم فقد آذاني و من آذاني فقد آذى الله تعالى،
 ومن آذى الله تعالى يوشك أن يأخذه، وقال في فاطمة رضي الله تعالى عنها: إنما
 بضعة مني، يبغضني ما أغضبها، وقال: آية الإيمان حبّ الأنصار، وآية النفاق
 بغضهم، وقال من أحب العرب فبحبي أحبهم، ومن أبغض العرب فببغضي
 أبغضهم

وبالجملة يجب على كل أحد أن يحب أهل بيت النبوة وجميع الصحابة،
 ولا يكون من الخوارج ٢٠٠ في بغض أهل البيت، فإنه لا ينفعه

واجب، لحديث أترعون عن ذكر الفاجر متى يعرفه الناس اذكروا الفاجر بما فيه يحذره
 الناس، ١٢

١٩٩ أي إنما أحبهم لأنه يبغي، وكذا مبغضهم إنما أبغضهم لأنه يبغضني، فحبه وبغضه
 صلى الله تعالى عليه وسلم لِمَّ حب الصحابة وبغضهم وجودا، وإنَّ له علما، وفي هذا ما
 يقطع دابر الرافضة اللثام، لا أقول الذين رفضوا أبابكر وعمر خاصة، بل كل من سب أحدا
 من الصحابة كعواوية وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة وغيرهم رضي الله تعالى عنهم
 أجمعين ١٢

٢٠٠ أي النواصب فإنهم الذين خصوا بغضهم خذلهم الله تعالى بأهل بيت الطهارة، أما
 الخوارج فهم قاتلهم الله إنما استرلهم الشيطان بالكفار كل من ارتكب كبيرة، وكانت كلمة
 المسلمين واحدة في زمرن الشيخين رضي الله تعالى عنهم، ثم وقعت الفتن، وزعموا أن قتال

حينئذ ٢٠١ حب الصحابة، ولا من الروافض في بغض الصحابة، فإنه لا ينفعه حينئذ حب أهل البيت، ولا يكون من جملة الأروام ٢٠٢ الذين يكرهون العرب بالطبع الملام، ويذمونهم على الإطلاق بسوء الكلام، فإنه يخشى عليه من سوء الختام، روي عن أبي يوسف أنه قيل بحضرة الخليفة إن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب القرع فقال رجل: أنا لا أحبه فأمر أبو يوسف بإحضار النطع والسيف، فقال الرجل أستغفر الله مما ذكرته ومن جميع ما يوجب الكفر أشهد أن لا إله إلا

المسلم كفر، فأكفروا جميع الصحابة وأهل البيت بعد الشيخين رضي الله تعالى عنهم أجمعين، وعذب أعدائهم بالعذاب المهين ١٢

٢٠١ كيف وليس حب الصحابة لذواتهم ولا حب أهل البيت لأنفسهم، بل حبهم جميعا لوصولهم برسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، فمن أحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحب أن يحبهم جميعا، ومن أبغض بعضهم ثبت أنه لا يحب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، فلا نفرق بين أحد منهم كما لا نفرق بين رسل ربنا صلوات الله وسلامه عليهم، ومن أحب أبا بكر ولم يحب عليا كالنواصب والخوارج علم أنه إنما يحب ابن أبي قحافة لا خليفة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وحببه وصاحبه، ومن أحب عليا ولم يحب أبا بكر كالروافض علم أنه إنما يحب ابن أبي طالب لا أبا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ووليه ونائبه وهذا معنى قول المولوي قدس سره في المشوي

إسے گرفتار ابوبکر و علی تو چہ دانی سر حق کہ غافل

٢٠٢ أقول والآن النجدية الطعام يكرهون بل يبغضون العرب لا سيما أهل الحرمين لا سيما علماءهما لكثرة ما وردت منهم الفتاوى بتسفيه هؤلاء وتذليلهم وتكفيرهم وتضليلهم حتى صرح بعض متهورينهم أن الحرمين صاروا دار الحرب، والعباد بالله تعالى، وسائرهم وإن لم يصرحوا فهو لازمهم ولا محيد لأن أهل الحرمين جميعا مشركون على مذهبهم الخبيث قاتلهم الله أئى يؤفكون ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله فتركه ٢٠٢ ولم يقتله

ومنها بغض من أبغضه ومعاداة من عاداه، ومجانبة من خالف سنته،

وابتدع في دينه، واستثقاله كل أمر يخالف شريعته

ومن علامة تمام محبته الزهد في الدنيا، وإيثار الفقر، والإتصاف بالفقر مع

غنى القلب، وقد قال صلى الله عليه وسلم: إن الفقر إلى من يحبني منكم - أي حبا

بالغا- أسرع من السيل من أعلى الوادي أو الجبل إلى أسفله، وقال رجل للنبي

صلى الله تعالى عليه وسلم: إنني أحبك فقال: أنظر ما تقول فقال: والله إنني

أحبك ثلاثا قال: إن كنت تحبني أي حبا كاملا فأعد للفقر تحفافا، وعن علي

رضي الله تعالى عنه: من أحبنا أهل البيت فليعد للفقر جلبابا

وكذا يجب توقيره وتعظيمه في الظاهر، والباطن، وجميع الأحوال،

قال الله تعالى: لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا أَي

برفع الصوت فوق صوته أو ندائه بأسمائه ٢٠٤ فلا تقولوا يا محمد يا أحمد بل قولوا:

٢٠٣ وكان بعض الأولياء يأكل مع ابنه فحضر على المائدة القرع و جرى ذكر حبه صلى

الله تعالى عليه وسلم فكأن الإبن ذكر كراهة نفسه له فسلّ الولي السيف وضربه حتى ألقى

رأسه على الأرض فرحم الله من كان رضاه و غضبه لله ورسوله جل جلاله وصلى الله

تعالى عليه وسلم ورحمنا بهم ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

٢٠٤ حتى نص العلماء أن الرواية إن جاءت في دعاء مثلا كدعاء التوجه الذي لقنه ضريرا

فأبصر بندائه صلى الله تعالى عليه و سلم باسمه فليبدله بنحو يا رسول الله فان دعائه صلى

الله تعالى عليه وسلم باسمه الكريم حرام أقول وقد نص فقهاءنا بمنع الولد من دعاء والديه،

والمرأة من نداء زوجها بالأسماء فرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أحق، وقد بينت

المسئلة في كتابي "تجلي اليقين بأن نبينا سيد المرسلين" صلى الله تعالى عليه وعليهم

يا نبي الله ويارسول الله، كما خاطبه به سبحانه، ذكره مجاهد و قتادة، ولا منع
 ٢٠٥ من الجمع وروى عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما "احذروا دعاء الرسول
 عليكم إذا أسخطتموه فإن دعاءه موجب ليس كدعاء غيره"
 وقال تعالى يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا يَدَيْ اللَّهِ وَرَأْسُوه نهي عن
 التقديم بين يديه بالقول، وسوء الادب بسبقه بالكلام، وحذرهم عن مخالفة ذلك
 فقال: وَأَتَقُوا اللَّهَ أَي اتقوه في التقديم، وإهمال حقه، وتضييع حرمة - أنه سَمِيعٌ -
 لقولكم - عَلِيمٌ - بفعلكم - وقال: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ
 النَّبِيِّ - الآية ٥ - نهي عن رفع الصوت فوق صوته تعظيماً لمقامه، وتكرماً لمرامه،
 والجهر له بالقول كما يجهر بعضكم لبعض ويرفع صوته وينادي باسمه وقال المكي:
 لاتسابقوه بالكلام، ولا تغلظوا له بالخطاب، ولا تنادوه باسمه نداء بعضكم بعضاً،
 ولكن عظموه ووقروه، ونادوا بأشرف ما يجب أن ينادى به، بأن تقولوا يارسول
 الله، يا نبي الله، يا حبيب الله، يا خليل الله، في حياته وكذا بعد وفاته في جميع
 مخاطباته، ثم خوفهم بحبط أعمالهم إن فعلوا ذلك، وحذرهم، ثم مدح الذين
 يخفضون أصواتهم أي يخفضونها عنده صلى الله عليه وسلم، مراعاة للأدب
 والإجلال

أجمعين ١٢

٢٠٥ أي الكل مفاد، فإن القرآن محتج به بجميع وجوهه كما نص عليه الإمام الرازي وغيره
 أقول ويشهد به عمل العلماء عن آخرهم، فلم يزالوا يحتجون بالآيات على وجوهها، ولم
 يصددهم عن هذا قيام وجوه آخر، علا أنا لو قصرنا الأمر على التعيين لوجه واحد لزم إهمال
 أكثر القرآن فإن غالبه ذو وجوه كما نص عليه سيدنا الفاروق رضي الله تعالى عنه فاحفظه
 فإنه مهم مفيد ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

واعلم أنه ينبغي ٢٠٦ هذه المراعاة أيضا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في مسجده، لا سيما عند مشهده المقدس، وكذا عند قراءة حديثه وكذا عند سماع القرآن، كما أشار إليه سبحانه وتعالى: قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ

وعادة الصحابة رضي الله تعالى عنه في تعظيمه صلى الله تعالى عليه وسلم وتوقيره وإجلاله غني عن البيان، أصحابه حوله كأنما على رؤسهم الطير ورأى عروة بن مسعود من تعظيم أصحابه صلى الله عليه وسلم له ما رأى، وأنه لا يتوضأ إلا ابتدروا وضوءه ٢٠٨ وكادوا يقتلون عليه، ولا يبصق بصاقا، ولا يتنخم نخامة، إلا تلقوها بأكفهم فدلكوا بها وجوههم، وأجسادهم، ولا يسقط

٢٠٦ أي يجب كما نص عليه الشراح في قول الفقهاء: ينبغي للمسلمين أن يلتمسوا هلال رمضان أي يجب ١٢

٢٠٧ أقول إختلف الناس في أن سماع القرآن العظيم فرض عين أو فرض كفاية على قولين رجع كل منهما، فالأمر بخفض الصوت عند سماع القرآن يتأتى على القول الآخر وعليه الأكثر إذا كان هناك من يسمع وينصت، فالباقون وإن لم يومروا بالإنصات يؤمرون بخفض الأصوات، والخلاف إنما هو خارج الصلوة والعباد الضعيف وفقه الله تعالى للتوفيق بين القولين وحقق في فتاواه أن الناس إن اجتمعوا لسماع القرآن وجب الإنصات عينا، وإن كانوا ألوفا حتى من لا يبلغه الصوت منهم لبعده كما هو الأصح في الخطبة، والقرآن أحق، أما إذا كان الناس في شئونهم غير متأهين لذلك ولا قاصدين له فيتأدى الفرض بإنصات البعض والله تعالى أعلم ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه،

٢٠٨ بالفتح، أي الماء الذي ينحدر من أعضائه الكريمة لم يذروه يسقط على الأرض، بل ابتدروه بمسحون به وجوههم وأعينهم وصدورهم ١٢

منه شعرة إلا ابتدروها، وإذا أمرهم بأمر ابتدروا بأمره، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم، وما يجذون إليه النظر تعظيماً له، فلما رجع إلى قريش قال: يا معشر قريش: إني جئت كسرى ٢٠٩- في ملكه، وقيصر ٢١٠- في ملكه، والنجاشي ٢١١- في ملكه، والله إني ما رأيت ملكاً في قوم قط مثل محمد ٢١٢- في أصحابه، وإن ٢١٣- رأيت ملكاً يعظمه أصحابه ما يعظم محمد ٢١٤- أصحابه، ولما أذنت قريش لعثمان رضي الله تعالى عنه في الطواف بالبيت حين وجهه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في القضية أبي، وقال: ما كنت لأفعل حتى يطوف رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكمال أدبه وجمال طلبه واعلم أن حرمة النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته، وتوقيره وتعظيمه بعد وفاته لازم على كل مسلم كما كان حال حياته، لأنه الآن حي يرزق في علو درجاته، ورفعة حالاته، وذلك ٢١٥- عند ذكره و ذكر حديثه وسنته، وسماع اسمه وسيرته

قال أبو إبراهيم التجيبي: واجب على كل مؤمن متى ذكره، أو ذكر عنده

٢٠٩ ملك إيران ١٢

٢١٠ ملك الروم ١٢

٢١١ ملك الحبش ١٢

٢١٢ صلى الله تعالى عليه وسلم ١٢

٢١٣ نافية ١٢

٢١٤ صلى الله تعالى عليه وسلم ١٢

٢١٥ أي التعظيم أو لزومه ١٢

أن يخضع ظاهراً، ويخضع باطناً، ويتوقرو يسكن من حركته في هيئته وإجلاله، بما كان يأخذ به نفسه لو كان بين يديه، ويتأدب بما أدبنا الله ومن توقيره صلى الله عليه وسلم توقير آله، وذرياته، وأزواجه، وأصحابه، ومعرفة حقوقهم، وحسن الثناء عليهم، والإستغفار ٢١٦ لهم، والإمساك عما شجر بينهم

ومن إعظامه وإكرامه إعظام جميع أسبابه، وإكرام مشاهدته وأمكنته، من مكة كبيت خديجة مهبط الوحي، و دار الأرقم، وغار حراء وثور، ومولده، ومن المدينة كمسجده، وبيوته، ومواطنه، ومعاهده، كقباء وما لمسه أو عرف به، مما يمكن إكرامه الآن، وإعظامه في هذا الزمان،

وأفتى مالك فيمن قال تربة المدينة ردية بضرب ثلاثين درة وأمر بحبسه وكان لهذا القائل قدر، أي جاهد وعظمة أمر عنده بمنزلة عند غيره وقال: ما

٢١٦ لقوله تعالى: وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ - الآية - أقول ولا يريد أن يذكرهم بالمغفرة عند ذكر أسمائهم وإن كان الأمر أن العبد وإن عظم ما عظم لا يستغني عن مغفرة الله تعالى ورحمته، ذلك لأن العرف يخص بعض الكلمات ببعض الحالات، والتجاوز عنه يعدّ سوء أدب، فلا يقال قال أبو بكر الصديق غفر الله تعالى له، أو علي المرتضى عفا الله تعالى عنه، بل رضي الله تعالى عنهما كما لا يقال: قال موسى أو عيسى رضي الله تعالى عنهما، بل صلوات الله وسلامه عليهما، كما لا يقال قال نبينا عز وجل، وإن كان قطعاً عزيزاً جليلاً عزّاً بإعزاز ربه، فبلغ أقصى ما يمكن للبشر من الإعزاز، وجلّ بإجلال مولاه، فوصل منتهى ما يصح للخلق من الإجلال ولكن صلى الله تعالى عليه وسلم وربه عز وجل بكل ذلك لمكان العرف الفاشي بين المسلمين ١٢
إمام أهل السنة رحمه الله تعالى ،

أحوجّه إلى ضرب عنقه، تربة دفن بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يزعم أنها غير طيبة

وفي الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال في المدينة: من أحدث فيها حدثا أو آوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين

وناظر أبو جعفر المنصور مالكا في المدينة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له مالك: يا أمير المؤمنين لا ترفع صوتك في هذا المسجد، فإن الله تعالى أدب قوما فقال: لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ، و مدح قوما فقال: إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ، وذم قوما فقال: إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ الْآيَةَ وَإِنْ حَرَمْتَهُ مِيتًا كَحَرَمْتَهُ حَيًّا، فاستكان ٢١٧ - له أبو جعفر، وقال يا أبا عبد الله ٢١٨ - أ استقبل القبلة وأدعو، أم استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال وَلِمَ تَصْرَفْ وَجْهَكَ عَنْهُ فَهُوَ وَسِيلَتِكَ، ووسيلة أيبك آدم عليه السلام إلى الله يوم القيامة، بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله، قال الله تعالى: وَكَوْنُ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاؤَكَ - الآية -

ومنها الصلوة عليه والتسليم قال تعالى: إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ الْآيَةَ وَفِي الصحيح رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل عليّ، وقال صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب لما قال "فأجعل صلاتي كلها لك" إِذَا تُكْفِى، وقال ابن دينار في قوله تعالى: "فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ" وإن لم يكن في البيت أحد

٢١٧ أي خشع وخضع ١٢

٢١٨ كنية الإمام مالك ١٢

فقل السلام على النبي ورحمة الله وبركاته قال القاري^{٢١٩} لأن روحه عليه السلام حاضر في بيوت أهل الإسلام

ومنها زيارة قبره صلى الله عليه وسلم فإنها سنة من سنن المسلمين المجمع عليها، وفضيلة مرغّب فيها، قال صلى الله عليه وسلم: من زار قبري حلت له شفاعتي و من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي، من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني، ومن لم يزر قبري فقد جفاني، وقد استدل به على وجوب الزيارة بعد الإستطاعة وقال أبو عمران الفارسي: فإن الزيارة مباحة^{٢٢٠} بين الناس، وواجب شد الرحال إلى قبره صلى الله تعالى عليه وسلم"

يريد بالوجوب ههنا وجوب ندب وترغيب لا وجوب فرض، وقد فرط ابن تيمية حيث حرم السفر لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم، كما أفرط غيره حيث قال كون الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة، و جاحده محكوم عليه بالكفر، ولعل^{٢٢١} الثاني أقرب إلى الصواب، لأن تحريم ما أجمع العلماء فيه بالإستحباب يكون كفرا لأنه فوق تحريم المباح المتفق عليه في هذا الباب

هذا الذي ذكرنا قطرة من بحار حقوقه التي ليس لها منتهى، وكل المذكور ملتقط من كتاب الشفاء للقاضي وشرحه للقاري،

الفصل الثاني

^{٢١٩} في شرح الشفاء ١٢.

^{٢٢٠} أي فلا تكون زيارة صلى الله تعالى عليه وسلم كزيارة سائر الناس بل يجب أن يندب ندبا مؤكدا أشد تأكيد ١٢

^{٢٢١} قاله الإمام ابن حجر المكي رحمه الله تعالى ١٢

حرم الله تعالى أذاه في كتابه، وأجمعت الأمة على قتل منتقصه بنوع من تحقيره خلاف ما يجب من توقيره، وسأبه أي شاتمه بطريق الأولى في حقه، ففي قاضيخان لو عاب الرجل النبي ٢٢٢- في شيء كان كافرا و لذا قال بعض العلماء لو قال لبشعر النبي ٢٢٣ "شعير" ٢٢٤ فقد كفر، وعن أبي حفص الكبير: من عاب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بشعرة من شعراته الكريمة فقد كفر، وذكر في الأصل أن شتم النبي ٢٢٥- كفر، ولو قال "جُن النبي" ٢٢٦- ذكر في نوادر الصلوة أنه كفر

قال الله تعالى: وَالَّذِينَ يُؤذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وقال سبحانه وتعالى: وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤذُوا رَسُولَ اللَّهِ أَي بنوع من الأذى، لا في حيوته ولا بعد مماته قال الله تعالى في تحريم التعريض له: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَ قُولُوا انظُرْنَا كذا في شرح القاري

٢٢٢ صلى الله تعالى عليه وسلم ١٢

٢٢٣ صلى الله تعالى عليه وآله وسلم ١٢

٢٢٤ أي بالتصغير على وجه التحقير وقد بنا أن التصغير فيما يتعلق به صلى الله تعالى عليه وسلم ممنوع مطلقا، وإن كان على جهة المحبة، بل قد يجيء للتعظيم، و مثاله في لساننا "ناكرا" في تصغير "ناك" أي الأنف لا يقال إلا في الأنف الجسيم، و مع ذلك فالإبهام كافٍ في المنع والتحريم، وقد نهى العلماء أن يقولوا مصحيف أو مُسَيِّجِد، فليحتسب ما اقتحمه بعض الشعراء الذين هم في كل واديهيمون من قولهم في النعت الكرِيم "مكهطرا" أو "انكهطريان" وأمثال ذلك ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

٢٢٥ صلى الله تعالى عليه وسلم ١٢

٢٢٦ صلى الله تعالى عليه وسلم ١٢

ويجب أن تعلم أن جميع من سب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، أو عابه - وهو أعم من السب، فإن من قال "فلان ٢٢٧ أعلم منه" فقد عابه ونقصه ولم يسبه - أو ألحق به نقصا في نفسه مما يتعلق بخُلُقِه و خِلْقَتِه، أو نسبه كأن يفضل أحدا على قومه وأصوله، أو دينه بقصوره ٢٢٨ فيما يجب منه، أو خصلة من خصاله، أي صفة من صفاته كشجاعته وكرمه، أو قال في حقه ما لا يليق به تعريضا، أو شبهه بشيء على طريق السب له، أو الازراء عليه أي التنقيص له، وإن لم يكن قصد السب أو التصغير لشانه، أي تحقيره كتصغير اسمه، أو صفة من صفاته، أو الغض منه بمعنى أقل التنقيص فهو كافر مرتد، ومستوجب القتل، بإجماع الأمة كما نص عليه غير واحد من الأئمة، ولم يخالف فيه أحد إلا ابن حزم القائل ٢٢٩ بعدم كفر من استخف به صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يتبعه أحد

٢٢٧ ذكره العلامة الخفاجي في نسيم الرياض كما ياتي العزو له، وفيه إقامة الطامة الكبرى على طاغية كنگوه كبير النجدية الآن، فإنه صرح في كتابه الذي سماه البراهين القاطعة - ولا والله ما هي إلا قاطعة لما أمر الله به أن يوصل "بأن سعة علم إبليس ثابت بالنصوص، وأي نص وجدتموه في سعة علمه صلى الله تعالى عليه وسلم" فيا للمسلمين انظروا إلى هؤلاء الذين هم يُدعون كبراء طائفتهم في هذا الزمان، ويدعون لأنفسهم الإيمان بل والعرفان، كيف يعبدون الشيطان، ويفضلونه في العلم على من علمه الله ما لم يكن يعلم وكان فضل الله عليه عظيما ولكن الأمر أن كل أحد إنما يميل إلى موثله ومولاه، فالمسلمون يفضلون نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم على العلمين، وهؤلاء يرجحون شيخهم ووليهم ذلك البعيد الطريد الرجيم، ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ١٢

٢٢٨ أي قصور الدين فيما هو من واجبات الدين فالضميران المحروران كلاهما للدين ١٢

٢٢٩ هذا كلام النسيم في صدر القسم الرابع نقلا عن السيف المسلول للإمام المجمع على

عليه، ولا عبرة ٢٣٠ به وإشارته ٢٣١ به إلى الخلاف في تكفير المستخف به صلى الله عليه وسلم مردود عليه كذا قال الخفاجي في شرح الشفاء وفيه: فهو ساب له، والحكم فيه حكم الساب، يقتل، كما نبينه، ولا نستثني فصلا من فصول هذا الباب على هذا ولا نتمري فيه تصريحاً كان أو تلويحاً، وكذلك من لعنه أو دعا عليه، أو تمنى مضرة له، أو نسب إليه ما لا يليق بمنصبه على طريق الذم ٢٣٢، أو عبث أي لعب ومزح في جهته العزيزة بسخف من الكلام، وهجر ومنكر من القول وزور، أو غيره بشيء مما جرى من البلاء والمحنة

جلالته واجتهاده تقي الملة والدين السبكي رحمه الله تعالى لكن الإمام القاضي أبا الفضل عياضاً قال في صدر الباب الأول منه ما نصه: وأشار بعض الظاهرية، هو أبو محمد علي بن أحمد الفارسي (يعني ابن حزم المذكور) إلى الخلاف في تكفير المستخف به صلى الله تعالى عليه وسلم والمعروف ما قدمناه اه فظاهر هذا أن ابن حزم أشار فيه إلى خلاف يحكيه عن غيره، ونص ما قاله الإمام السبكي أنه هو المخالف فيه، فإذا معنى أشار ذكر كلاماً يوهم الناظر أن للعلماء خلافاً في المسئلة حيث يرى ابن حزم مخالفاً فيظن أن له سلفاً فيه والله تعالى أعلم ١٢

٢٣٠ لأنه ليس من علماء الشريعة بل ظاهري، وقد نصوا أن الظاهرية لا يثنى بهم في

خلاف ونزاع، ولا بخلافهم في انعقاد الإجماع ١٢

٢٣١ أي إشارة ابن حزم بقوله هذا - الخ -

٢٣٢ لعله إشارة إلى الإحتراز عن الخطأ والسهو، قاله القاري أقول منصب الرجل هو

أصله وحسبه، هذا هو حقيقة المنصب، لا ما اشتهر بين العوام قاله الخفاجي، فيكون احترازا عما يذكر من الخلاف في إسلام الأبوين الكريمين، فإن الذي يذكر غيره لا يذكره على طريق الذم له صلى الله عليه وسلم، حاشاهم عن ذلك، ولو أراد به أحد هذا لكان كفراً قطعاً، وإن فرض أن الحق في الباب أقول الخلاف ١٢

عليه كالفقر والكسر، أو غَمَصَه ٢٣٣ - ببعض العوارض البشرية الجائزة عليه،
المعهودة ٢٣٤ لديه، وهذا ٢٣٥ كله إجماع من العلماء وأئمة الفتوى من المجتهدين من
لدى الصحابة رضي الله تعالى عنهم إلى هلم جرا

وحكى الطبري مثله - أي أنه ردة - عن أبي حنيفة وأصحابه فيمن
تنقصه صلى الله عليه وسلم ، أو برء منه أي تبرأ منه بأن قطع مودته و محبته صلى
الله عليه وسلم أو كذبه في قول من أقواله

وأفتى أبو الحسن القابسي فيمن قال في النبي صلى الله عليه وسلم
الجمال ٢٣٦ - يتيم أبي طالب لظهور استهانتته بذلك، قال القاري لعل الجمع بين
الوصفين مطابق للواقع في السؤال، وإلا فكل واحد منهما يكفي في تكفير صاحب
المقال

وقال أحمد بن أبي سليمان صاحب سُخُون: من قال إن النبي صلى الله
عليه وسلم أسود يقتل، قال القاري، ولم يكن تكفير هذا القائل بكذبه إذا كان
جاهلا بأمره وإنما يكفر بقصد استحقاره

وقال ابن أبي سليمان في رجل قيل له: لا وحق رسول الله فقال فعل الله

٢٣٣ بصاد مهمله أي نقص ١٢

٢٣٤ أي المعتادة بينه وبين سائر الأنبياء عليهم الصلوة والسلام ١٢

إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

٢٣٥ قال الخفاجي قد تقدم بيان الإجماع فيه وأن هذه العبارة منقولة عن الأئمة كلهم كما

في السيف المسلول للسبكي - اهـ - ١٢

٢٣٦ شترهان ١٢

برسول الله كذا وكذا، وذكر كلا ما قبيحا، فقبل له ما تقول يا عدو الله في جيق رسول الله، فقال أشد من كلامه الأول، ثم قال إنما أردت العقرب برسول الله، يعني فإنه أرسل من عند الحق، وسلط على الخلق تأويلا للرسالة العرفية بالإرادة اللغوية، وهو مردود عند القواعد الشرعية، كذا قال القاري، فقال ابن أبي سليمان للذي سأله: اشهد عليه وأنا شريكك، يريد في قتله وثواب ذلك، قال قال (حبيب ابن ربيع لأن ٢٣٧ ادعائه التأويل في لفظ صراح)، أي خالص لا لبس فيه ولا قرينة تنافيه فيكون دعوى مجرودة نجالية عن علامة (لا يقبل لأنه امتهان، وهو غير معزر لرسول صلى الله عليه وسلم ولا مؤقرله) حيث عبر وصفه الخاص به و أراد حيوانا استحق مهانة (فوجب إباحة دمه)

وأفتى أبو عبد الله بن عتاب في عَشَّارٍ قال لرجل: اذّ المكس واشكُ إلى

٢٣٧ وفي فتاوى الخلاصة والفصول العمادية وجامع الفصولين والفتاوى الهندية وغيرها واللفظ للعمادي قال أنا رسول الله أو قال قال: بالفارسية "من بيغميرم" يريد به "من يبيغام مى برم" يكفر اهـ

ومن ههنا ظهر كفر ما تفوه به المرزا القادياني أحد الدجالين الكذابين الذين أخرج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بخروجهم، وقد خرج هذا في هذا العصر في قاديان من بنجاب وادعى أنه يوحى إليه كلام الله ولم يوح إليه شيء، وزعم أن عيسى بن مريم مات و دفن في كشمير، واني أنا عيسى بن مريم الموعود، وأنا أفضل من عيسى رسول الله، وأنا مرسل من الله، وأنا رسيول الله، وقد سماني الله نبيا أيضا، وأنا أفضل من بعض الأنبياء السابقين، إلى غير ذلك من صرائح الكفر البواح، المنقولة عنه في رسائله المطبوعة، وقد أقمت السرايين الإلهية على كفر هذه الطامات الملعونة في كتاب السير من فتاوانا فليراجع وليحذر من أمثال الدجال ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ١٢

النبي صلى الله عليه وسلم، وقال ٢٣٨ إن سألت أو جهلت فقد سأل و جهل النبي صلى الله عليه وسلم بالقتل

وأفتى فقهاء الأندلس بقتل ابن حاتم المتفقه الطلطي لما شهد عليه من استحفافه بحق النبي صلى الله عليه وسلم، وتسميته إياه أثناء مناظرته باليتيم وختن حيدرة وأن زهده صلى الله عليه وسلم لم يكن قصدا و لو قدر على الطيبات أكلها، إلى أشباه ذلك

وقال القاضي أبو عبد الله المرابط : من قال : إن النبي صلى الله عليه وسلم هُزم يستتاب، فإن تاب قبلت توبته وإلا قتل، لأنه تنقص ولا يجوز ذلك ٢٣٩ عليه خاصة ٢٤٠، إذ هو على بصيرة من أمره، ويقين من عصمته

قال ابن عتاب: الكتاب والسنة يوجبان أن من قصد النبي صلى الله عليه وسلم بأذى أو نقص معرضا أو مصرحا وإن قل فقتله واجب

فهذا الباب ٢٤١ مما عده العلماء سببا ونقصا يجب قتل قائله، لم يختلف في ذلك متقدمهم ولا متأخرهم، وإن اختلفوا في حكم قتله أنه يستتاب أو لا، وهل

٢٣٨ وقال أي العشار أيضا بعد ذلك إن سألت أي طلبت أنال أو جهلت بعض الخال اهـ (قاري)

٢٣٩ أي محال ممتنع صدره منه لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم معصوم عنه ١٢

٢٤٠ أي خالصة لك من دون المؤمنين فقد يستترلهم الشيطان ببعض ما اكتسبوا فيعفوا الله

عمن يشاء ١٢

٢٤١ أي باب الأذى كله تصرحا كان أو تلويحا ١٢

إذا تاب يترك أو يقتل حداً، أو لا يستتاب^{٢٤٢}، ويقتل كالزنديق، قال القاري ثم لنا في الزنديق روايتان: رواية لا تقبل توبته كقول مالك، وفي رواية تقبل، وهو قول الشافعي، وهذا في حق أحكام الدنيا، وأما فيما بينه وبين الله فتقبل بلا خلاف،

قال القاضي: وكذلك أقول حكم من غمسه أي عابه أو غيره برعاية الغنم، أو السهور، والنسيان، أو السحر، أو ما أصابه من جرح، أو هزيمة لبعض جيوشه، أو أذى من عدوه، أو شدة من زمنه، أو بالميل إلى نساته، فحكم هذا كله لمن قصد به نقصه القتل

هذا الذي ذكر من قتل القاصد سبه والإزراء به وغمسه بأي وجه كان من ممكن أو محال هو الوجه الأول الذي هو بين لا إشكال فيه

والوجه الثاني لاحق به في البيان والجللاء، وهو أن يكون القائل لما قال في جهته عليه السلام غير قاصد للسب والإزراء، ولا معتدله، ولكنه تكلم في جهته صلى الله عليه وسلم بكلمة الكفر من لعنه وسبه، أو تكذيبه، أو إضافة مالا يجوز عليه، أو نفي ما يجب له مما هو في حقه نقيصة، مثل أن ينسب إليه إتيان كبيرة، أو مدهانة في تبليغ الرسالة، أو في حكم بين الناس، أو بغض من مرتبته، أو شرف نسبه، أو وفور علمه، أو زهده، أو يكذب بما اشتهر به من أمور أخيربها وتواتر الخبربها، عن قصد لرد^{٢٤٣} خيره، أو يأتي بسفه من القول، أو بقيح من الكلام،

٢٤٢ كذا في شرح القاري ولا يخفى ما فيه من التكرار ١٢

إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

٢٤٣ أقول معنى الإضافة غير ملحوظ وإلا لكان ممن قصد الإزراء به صلى الله تعالى عليه

ونوع من السب في جهته، وإن ظهر بدليل حاله أنه لم يعمد ذمه ولم يقصد سبه، إما لجهالة حملته على ما قال، أو لضجر^{٢٤٤} - أو منكر^{٢٤٥} أو قلة مراقبة وضبط للسانه، وعجرفة^{٢٤٦} - وتهور في كلامه، فحكم هذا الوجه حكم الوجه الأول، القتل دون تلغثم، إذ لا يعذر أحد في الكفر بالجهالة^{٢٤٧}

وسلم فيكون من الوجه الأول، وأيضاً يضيع عند ذلك قيد التواتر، فمن رد حديث أحاد صحيحاً بل ولو ضعيفاً بل ولو ساقطاً بل ولو موضوعاً زعموا منه أنه كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم فبرده قاصداً رد خير صلى الله تعالى عليه وسلم فإنه يكفر قطعاً بقصده السيئ، فمناطق الكفر هذا، وإن لم يكن الخير خير صلى الله تعالى عليه وسلم، فالمعنى أن يقصد رد ذلك الخير الذي هو متواتر عنه صلى الله تعالى عليه وسلم، والحاصل أن يكذب الخير المتواتر عمداً^{١٢}

٢٤٤ تنگ دلی ١٢

٢٤٥ هكذا وقع في نسخة القاري التي شرح عليها، حيث قال في تفسيره محرم أو غيره اهـ والأظهر ما في نسختي المتن وشرح للنسيم "أو سكر" مكان قوله "أو منكر" و بها تفسر هذه، ويكون قول القاري محرم أو غيره لتعميم مالا قاطع فيه، كالبنج والأفيون، ولم يرد شمول المباح فإن العقل إذا زال به لا يؤخذ على ما يصدر منه لخروجه عن المنكر، ومع ذلك لا يخلو عن قلق، فافهم^{١٢}

٢٤٦ سے باکی ١٢

٢٤٧ أي وبما ذكر من الأعذار كضجر أو سكر أو تهور أو دعوى زلل اللسان كمتا في الشفاء ونازعه القاري قائلاً فيه: إن الخطأ والنسيان عذر في معرض البيان اهـ أقول رحمك الله لم تتأمل زيادته لفظ الدعوى في زلل اللسان، فمن علم الله منه أنه أراد أن يقول اللهم أنت ربي وأنا عبدك فأخطأ من شدة الفرح، وعكس، فلا عتب عليه عند ربه، أما نحن فلو عذرنا بهذه الدعوى لانسد الباب وانقطع الخطاب، وتجرات الكلاب

على الجهر بالسباب، فهذا ما أراده القاضي وأصاب، والله تعالى أعلم بالصواب
ثم اعلم أن عدم قبول عذر السكر أشكل عليه بما في الصحيحين من قصة سيدنا حمزة
رضي الله تعالى عنه وجبه أسنمة ناقتي سيدنا علي كرم الله تعالى وجهه، وقوله هل أنتم إلا
عبيد أبي فلم يؤاخذه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بما قال، وإنما قال: هو ثمل، وانصرف،
فأجاب عنه القاضي الإمام بأن الخمر كانت حيثشذ غير محرمة، أي بل كان هذا سبب
تحريمها، قال فلم يكن في جناباتها إثم و كان حكم ما يحدث منها معفتوا عنه كما يحدث
من النوم وشرب الدواء المأمون اه واعترض عليه بأن الخمر وإن لم تحرم حيثشذ فالسكر
حرام، وأجيب بأنه لم يصح نقله وإن اشتهر، نقله في النسيم وبالتأمل أمر

أقول بلى حرمة السكر قطعية مستمرة، بل وقبحه عقلي عندنا معشر الماتريديّة، وما
كان الحكيم جل جلاله ليبيحه قط، فإن في إباحته إباحة الفواحش ما ظهر منها وما بطن،
لأن الحاجز عن الشر بإذن الله تعالى هو العقل، فإذا زال فليفعل ما يشاء، أما سمعت إلى
كلمة مستمرة في النبوات "إذا لم تستحي فاصنع ما شئت" فلا يبعد منه قتل نفس، ولا
وقوع على ذات رحم محرّم، ولا سجود لصنم، فكيف يجوز أن يأتي شرع إلهي بإباحة مثل
هذا، والعياذ بالله تعالى، وقد نصّوا أن وجوب حفظ العقل والنسب والروح والدين يجمع
عليه في الشرائع جميعاً

بل تحقيق الجواب ما أقول: إن الخمر لم تحرم إذ ذاك، وإنما كان المحرم السكر، وقد
كان المتعاطون يقعون فيه من دون قصد منهم إليه، بأن شربوا شيئاً قليلاً مما لا يسكر، ثم
وتم، وظنوا كل مرة أنه لا يسكر، فاتفق مرة أن بلغ حد الإسكار خطأ، لأنه ربما يحدث
على خلاف الظن، لاستعدادات خفية نشأت في الباطن، لا تطلع إليها للنفس، فمثل هذا
كان معفو عنه، لعدم القصد فيه إلى محرّم، ثم لما جاءت الشريعة الغراء بسد الذريعة مطلقاً
لم يبق لمن تعاطاه عذر أصلاً، فكان قاصد شرب المسكر قاصداً لكل ما يصدر منه فيه
لتعمده سبباً حراماً مع علمه بورخامة عواقبه، والعياذ بالله تعالى

قال القاضي الإمام وأفتى أبو الحسن القابسي فيمن شتم النبي صلى الله تعالى عليه

قال القارى: إذ معرفة ذات الله وصفاته وما يتعلق بأنبيائه فرض عين،
بجملا في مقام الإجمال، ومفصلا في مقام الإكمال، نعم إذا تكلم بكمة عالما
مبناها، ولا يعتقد معناها، يمكن أن صدرت منه من غير إكراه بل مع طواعية في
تاديته، فإنه يحكم عليه بالكفر، بناء ٢٤٨ على القول المختار عند بعضهم من أن
الإيمان هو مجموع التصديق والإقرار، فيأجرائها تبدل الإقرار بالإنكار، أما إذا
تكلم بكمة ولم يدر أنها كلمة كفر ففي فتاوى قاضيخان حكاية خلاف من غير

وسلم في سكره يقتل، لأنه يظن به أنه يعتقد هذا أو يفعله في صحوه الخ قال القاري فإن
كل إناء يترشح بما فيه، قال وهذا بناء على سوء الظن به مع أنه لا يلزمه إذ السكران قد
يقصد أمه وبتته ونحوهما في حال سكره مع أنه لا يظن به أنه يفعله حال صحوه -الله-

أقول الميل إلى المرأة أمر طبيعي، والفرق بين الحلال والحرام أمر عقلي، فإذا زال العقل
بقي الطبع غير فارق بين هذه وهذه كالبهائم، ولا كذلك الكلام، فإنه لا ينشؤ عن الطبع
بل لا بد له من عقل يدبر، أو تعود يُصدر من دون رويّة ولذا كان المشاهد فيمن يعترّبه
الجنون أنه لا يعاوده حال جنونه من أمثال هذا إلا ما اعتاده حال صحوه، فالمسلم إن جنّ
والعباد بالله تعالى فإذا حلف إنما يحلف بالله تعالى، والمشرک المجنون يحلف بطواعيته، إلى غير
ذلك من الأمور الشاهدة بأنه لا يفعل من أمثال هذا إلا ما اعتاده في صحوه، وقد رأينا
رافضية جنّت فكانت تقع في الصحابة رضي الله تعالى عنهم جهارا، أبدى الجنون منها ما
كانت تخفيه ولم يستمع مثله من سني أخذته جنة والعباد بالله تعالى بل ولا من كافر جنّ إذ
ما كان يعتاد الوقوع فيهم رضي الله تعالى عنهم ١٢

٢٤٨ أقول لا حاجة إلى البناء عليه بل هو كفر على المذهبين، فإن الإتيان بالإنكار طوعا لا
بجامع التصديق قطعا، ولو لم يكن الإقرار شطرا بل ولا شرطا وقد نص العلماء على تكفيره
وحققته في رسالتي "البارقة اللمعا على طائع نطق بكفر طوعا" ١٢

ترجيح ٢٤٩ حيث قال: قيل لا يكفر (لعذره بالجهل) وقيل يكفر، ولا يعذر بالجهل، أقول: والأظهر الأول إلا إذا كان من قبيل ما يعلم من الدين بالضرورة، فإنه حينئذ يكفر، ولا يعذر بالجهل، أقول: وفي الخلاصة: من قال أنا ملحد كافر، وفي المحيط والحاوي: لأن الملحد كافر، ولو قال: ما علمت أنه كافر، لا يعذر بهذا، أي في القضاء، والله تعالى أعلم بالسزائر ٢٥٠

الوجه الثالث أن يقصد إلى تكذيبه صلى الله تعالى عليه وسلم فيما قاله أو أتى به، أو ينفي نبوته أو رسالته أو وجوده، أو يكفر به انتقل بقوله ذلك إلى دين آخر من اليهود، والنصر، والتمجس غير ملته أولاً، أي لم ينتقل إلى دين بأن صار ملحدا زنديقا، أو دهريا أو تناسخيا، مما لا يسمي ديناً عرفاً وإن كان ديناً لغوياً فهذا كافر بالإجماع يجب قتله

الوجه الرابع أن يأتي من الكلام بمجمل، ويلفظ بمشكل يمكن حمله على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وغيره، أو يتردد في المراد به من سلامته من المكروه، أو شره ٢٥١ أي من ملامته فهنا

٢٤٩ أقول أي صريح وإلا فقد قدم في الخطبة أنه يقدم الأظهر الأشهر وصرح

الطحطاوي ثم الشامي أن ما يقدمه فهو المعتمد ١٢

٢٥٠ إلى هنا كلام القاري ١٢

٢٥١ عطف على "سلامته" لا على "المكروه" كما يتبادر إلى الفهم، واختاره الدلحي فخطأه القاري، و تبعه الخفاجي، والعجب أنه قدر سلامته قبل قوله من شره فهذا قاض بعطفه على المكروه إلا أن يكون ملامته بالميم، وبالجملة فالمعنى يتردد في أن المراد به سلامته صلى الله تعالى عليه وسلم من المكروه أو المراد شره أي أراد به إلحاق شروشين وملامة

مُتردّد النظر ٢٥٢ ومظنة اختلاف المجتهدين

فمنهم من غلب حرمة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وحمى جسمى عرضه فحسّر على القتل، ومنهم من عظم حرمة الدم، ودرء الحد بالشبهة لاختمال القول، قال القاري وفيما نحن فيه يمكن الجمع ٢٥٣ بعرض التوبة عليه، فإن تاب وإلا قتل، فيرتفع حينئذ الإشكال، ويؤول الاحتمال بالجواب والسؤال ٢٥٤ والله تعالى أعلم بالحال

وتوقف أبو الحسن القابسي في قتل رجل قال كل صاحب فندق ٢٥٥- قرنان ٢٥٦-، ولو كان نبيا مرسلا، فأمر بشده بالقيود والتضييق عليه حتى يستفهم البينة ٢٥٧ عن جملة ألفاظه، وما يدل على مقصده، هل أراد أصحاب الفنادق الآن

بالنبي صلى الله تعالى عليه وسلم على وزان قوله تعالى: أَشَرُّ أُرِيدَ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا، أو الضميران في سلامته وشره إلى الكلام أي يحتمل وجهين أحدهما فيه سلامة ذلك الكلام من المعنى المكروه والآخر فيه شره وجعله قبيحا خبيثا فيتردد في المراد والله تعالى أعلم ١٢

٢٥٢ أي مجلّ تردده ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

٢٥٣ بين حماية عرضه صلى الله تعالى عليه وسلم وبين درء الحدود بالشبهات ١٢

٢٥٤ ولقد أحسن وأجاد فيما قال، عليه رحمة الملك المتعال، لكن هذا حيث يتوسل إلى القائل، وإلا فالأسلم أن لا تقولوا مالا تعلمون، ولا تُقفّ ما ليس لك به علم، وإيّاكم والظن، فإن بعض الظن إثم ١٢

٢٥٥ سرّا ١٢

٢٥٦ ديوث ١٢

٢٥٧ أي الشهود عن جملة ألفاظه، أي جميعها، فإن القران السابقة واللاحقة ربما تُعين على تعيين المراد

فمعلوم أنه ليس فيهم نبي مرسل، فيكون أمره أخف، قال القاري، إذ يمكن حمله على المبالغة ٢٥٨ وإرادة اعتقاده ٢٥٩ أنه من المحال فتعديره أخف في مقام التنكيل، ٢٦٠- ويمكن حمله على أن يجوز كون نبي مرسل يظهر بعد نبينا عليه السلام فيكون أمره أشد، ولهذا قال بعض علمائنا إن من ادعى النبوة فقال له قائل : أظهر المعجزة كفر،

قال التلمساني ما ذكره ٢٦١ القاضي من أن الأنبياء كانوا ذوي أموال قلنا

٢٥٨ أقول قبحها الله من مبالغة إلى أشنع شناعة بالغة، نسأل الله العفو والعافية ١٢
 ٢٥٩ أي يعتقد استحالة حدوث نبي الآن أو استحالة أن يتعاطى أحد من الأنبياء عمل الفنادق فيكون قوله من باب تعليق المحال بالمحال لكنه كما ترى من أحبث المقال ١٢
 ٢٦٠ التعذيب ١٢

٢٦١ اعلم أن الفندق هو الخان والرباط، ويطلق صاحب الفندق على كل من يجمع المال سواء كان له خان أو لا، كما ذكره في النسيم، فقال الإمام القاضي نقلا عن القابسي بعد ما ذكر التردد في مراده ما نصه: ولكن ظاهر لفظه العموم لكل صاحب فندق من المتقدمين والمتأخرين وقد كان فيمن تقدم من الأنبياء والرسل صلوات الله تعالى عليهم من اكتسب المال - اه - قال الخفاجي : وقد علمت أن صاحب الفندق كناية عن له مال كثير، لأنه لا يئنيه ويملكه إلا من هو كذلك، فهو كقولهم طويل النجاد أي طويل القامة اه يقال عليه هذا إذا أراد به القائل صاحب المال، أما لو أراد به خادم الرباط وحافظ الخان، وهو الذي يقال له بالهندية "بهييارا" فحاشا الأنبياء عن ذلك، فلو أراد العموم لم يمكن شموله لهم صلى الله تعالى عليهم وسلم، ولم يبق إلا قوله ولو نبيا على جهة فرض المحال فانهم، وقد أشار إلى بعضه القاري ١٢

إن أراد أي القائل به صاحب المال فبين،^{٢٦٢} وإن أراد الحافظ و الأمين فلا يوجد نبي فعل ذلك، لأنه من أعظم النقائص فيكون معنى^{٢٦٣} ذلك أنه مثل كذا فهو

٢٦٢ ما ذكر القاضي ١٢

٢٦٣ هذا ما نقل القاري عن التلمساني رحمهما الله تعالى أقول وإني أرى هذا الكلام لا يكاد يريد الإلتزام، فلنأت بما يفتح الملك العلام، في تحقيق المقام، وتوجيه المرام، اعلم أن "لو" وكذا "إن" الوصليتين تأتيان لتأكيد عموم حكم تعقبانه، وذلك أن نقيض مدخولهما من فرد أو حال يكون أولى بالحكم، وفي هذا نوع خفاء ربما ينكر أو يستبعد ثبوته له أو فيه، فيطوى ذكر تقدير النقيض لظهوره وينص على هذا ليظهر أن الحكم لازم على كلا التقديرين، فتكون الواو كأنها في الأصل عطف على شرطية مطوية كقوله تعالى يُؤثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَالْإِثَارَ حَالِ عَدَمِ الْخَصَاصَةِ أَظْهَرَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْإِثَارِ حِينَ وَجُودِهَا فَصَرَحَ بِأَحْسَنِ لِيَدُلَّ عَلَى الظاهر من باب أولى كأنه قيل لو لم تكن بهم خصاصة لآثروا ولو كان بهم خصاصة لآثروا أيضاً فالحاصل أن الإيثار و صفة، لازم لهم على كلا التقديرين وكذلك قوله تعالى أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ فإدراكه من ليس في حرز أظهر من إدراكه من في حصن حصين، فنص على الخفي دلالة على أن إدراكه لازم لكلا الفريقين، ثم التقدير المذكور قد يكون محققاً كما في الكريمتين، فإن من الأنصار من كان في خصاصة، ومن الناس من هو في برج مشيد، وقد يكون مقدرًا مفروضًا لا وجود له في الخارج، بل ممتنعًا لا إمكان له، وهذا يكون أدخل في تأكيد العموم لشموله التقادير الفرضية أيضاً ولا يحضرنى الآن مثال له من القرآن العظيم إلا قول إخوة يوسف لأبيهم عليهم الصلوة والسلام "وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ" فصدقهم في كذب الذئب ممتنع في الواقع لكن ليس هذا مقصودهم ثم إذا كان مفروضاً محضاً لم تزد الإفادة على الشرطية، وإذا كان محققاً بعد حكم حملي أفيدت حملياً مثل الأولى في الحكم إيجاباً أو سلباً يكون المحمول فيها محمول الأولى، والتقدير ماخوذ في الوصف العنواني مع

عنوان القضية الأولى كما في الآيتين، فإن المفاد أن الأنصاري الذي به خصاصة مؤثر على نفسه، والإنسان الذي في برج مشيد مدرك لموته، بخلاف أن تقول ما كان يعقوب ليؤمن لهم ولو كانوا صادقين، فلا تريد أن هؤلاء الصادقين لم يؤمن لهم، إنما تريد التعليق ان لو صدقوا با لفرض لم يقع في قلبه صدقهم

ثم العملية فيها حكمان قصدي بوصف المحمول، وضمني بالوصف العنواني، والشرطية لا حكم في شيء من جزئها على ما هو التحقيق، إنما الحكم فيها بلزوم حكم لحكم أو عناد. احفظه فإنه من سوانح الوقت، و كثير. المفاد

وإذا عرفت هذا فقول القائل "كل صاحب فندق كذا وكذا ولو كان نبيا مرسلًا" إما أن ينخص الكلام بأهل زمانه، أو يعم، على ما هو المتبادر، والمراد بصاحب الفندق صاحب الأموال على جهة الكناية، أو خادم الخان كما هو الظاهر، فالمعاني أربعة :

الأولان كل من أوحاني في زماني كذا ولو كان نبيا مرسلًا، وهذا لاشك أنه لا حكم فيه على أحد من الأنبياء الكرام، لا بالوصف العنواني أعني صاحب الفندق، ولا بوصف المحمول أعني القرنان، للعلم بخلو الزمان عن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، فلا يكون مدخول لو إلا مقدرًا معبرًا بشرطي مفيد تعليق محال بمحال، حاصله لزوم الحكم لوصف الفندقية مطلقًا حتى على تقدير النبوة المستحيل أيضًا، وهذا ما قال القاسبي : معلوم أنه ليس فيهم نبي مرسل، وما قال القاري من إرادة اعتقاد أنه من المحال، لكن لا شك ان المحكوم عليهم منهم الصالحون، ومنهم دون ذلك، وإيداء كل مسلم حكمه بحسب حاله، فهو وإن لم يوجب القتل فلا محيد من الأدب الشديد، وهذا ما قال التلمساني "ولم يسق إلا سائر الناس"

نعم إن أتى بالشرطية مجوزًا لكون أحد من أهل الزمان نبيا كان كفرًا جليًا، وهذا ما قاله القاري بعد ذلك ولو أتى بالكلام على أن مدخول لو محقق لا مقدر كان أظهر في الكفر، لقوله بنبوة بعضهم بالفعل، فالها الآن تنفيذ العملية القائلة إن صاحب الفندق الذي هو نبي في زماننا كذا وكذا، وهذا كفر قطعًا

الثالث كل من ماضٍ أو حاضر كذا، الخ - ولا شك في شموله لبعض الأنبياء الكرام عليهم الصلوة والسلام، فقد أعطي سليمان ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده وقيل له : هذا عطاؤنا فامنن أو أمسك بغير حساب، وهذا العبد الصابر أيوب عليه الصلوة والسلام بينا هو يغتسل إذ نزلت عليه جراد من ذهب فجعل يحثيه في ثوبه فناداه ربه ألم أغنك عن هذا، قال بلى ولكن لا غنى لي عن بركتك، وهذا ما قال القاضي الإمام ظاهر لفظه العموم الخ فعلى إرادة هذا يكون كفراً، و القتل لازماً

الرابع كل خادم خان ماضياً كان أو موجوداً كذا الخ فهذا لا يشمل فيه الوصف العنواني أحداً من الأنبياء الكرام عليهم الصلوة والسلام أصلاً، فلو لا تكون داخلية إلا على مقدر لا وجود له، بل لا إمكان لوجوده، فيأتي احتمال تعليق المجال بالمجال، حاصله لو فرض بعض أصحاب الفنادق نبياً لكان كذا، وهذا ما قدمت.

نعم إن أراد فيه التحقيق حتى يحصل أن بعض الفندقي الذي كان نبياً هو كذا، فهذا يكون مثل الأول أعني الأول من صورتي العموم، وهو الثالث المحكوم فيه بوجوب القتل، ويكفي فيه الحكم الضمني الذي في الوصف العنواني على ذات نبي بعالفندقي فضلاً عن القصدي الملعون، فإن الأنبياء عليهم الصلوة والسلام منزهون قطعاً عن هذه النقيصة، فالحكم عليهم إن كان تحقيقاً بالكذب فذاك، وإلا فلا أقل من أن يدعي على جهة التشبيه أي بعضهم كان كأنه فندقي وهذا أيضاً كفر جلي، لما فيه من تشبيه الكامل بالناقص في النقص وهو نقص، ولعل هذا ما ذكر التلمساني هنا، والله أعلم بمراد عباده تأمل لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً.

والأظهر عندي عكس التشبيه فيحمل على إرادة أنه كذا و كذا ولو كان في الصلاح والإحسان ورفعة الشأن كني مرسل، وفي هذا تشبيه الناقص الكامل في محل الإزراء، وإساءة أدب بحضرة الأنبياء، عليهم أفضل الصلوة والتناء

وبعد اللتيا واللتى فالكلام حال قيام هذه المخائل، لا سبيل إليه للإكفار الهائل، ولا إلى القاتل لسيف القاتل، أما التعزير والتأديب الشديد فقد

كالأول، لأنه عيب ووصم في سائر الناس فما بالك بالأنبياء، فيقتل قائل ذلك لأنه شبه ٢٦١ الكامل بالناقص، وفي تشبيه الكامل بالناقص نقص، ولم يبق إلا سائر الناس فعليه في ذلك الأدب الشديد، لأن فيهم عالما ووليا، وأذية سائر المسلمين يوجب العقوبة والتعزير على قدر القائل، والقول والمقول فيه.

قال القاضي: وقد كان اختلف شيوخنا فيمن قال لشاهد شهد عليه بشيء ثم قال ٢٦٥ أنتهمني فقال الأنبياء يتهمون، فكان شيخنا أبو إسحق ابن جعفر يرى قتله لبشاعة ظاهر اللفظ، وكان القاضي أبو محمد بن منصور يتوقف عن القتل ٢٦٦

أذناك أن لا محيد، ولقد أنصف الإمام ابن حجر المكي إذ قال كما نقل عنه في النسيم: الظاهر أن لفظه ليس صريحا في ذم الأنبياء ولا سبهم، فلا يكفر بمجرد هذا اللفظ بل يعزر التعزير الشديد. - اه - والله تعالى أعلم ١٢

٢٦٤ أي فيما هو نقص كما ذكرنا لا فيما هو مدح، وأراد بالتشبيه التصوير في الأذهان، والتقريب إلى الأفهام، كقول القائل وجهه صلى الله تعالى عليه وسلم كالقمر ليلة البدر أو كأن الشمس تجري في وجهه وإن كان الشمس والقمر ناقصين في كمال النقصان بالنسبة إلى وجه هذا السراج المنير اللعاع بلمعان من رأني فقد رأى الحق. وقد جاء في التنزيل "مثل نُورِهِ كمشكوة فيها مصباح" ١٣

٢٦٥ أي ثم قال الشاهد للمشهود عليه أنتظني كاذبا، فقال: إن الأنبياء يظن بهم هذا، وليست التهمة البهت البحت حتى يقال: إنهم صلوات الله تعالى وسلامه عليهم قد كذبهم الكافرون بل هو القول عن ريبة في المقول فيه، ألا ترى أن أئمة الجرح والتعديل يقولون فلان متهم بالكذب، فيعد هذا أشد جرح بعد قولهم كذاب، ولو كان المعنى على البهت لما كان جرحا أصلا ١٤

٢٦٦ لاحتمال اللفظ عنده أن يكون خيرا عن اتهمهم من الكفار - اه - (شفا)

قال القاري: إن أراد بالكذب فهذا كفر صريح، وإن أراد ببعض المعاصي^١ فلا، لكن السياق قرينة للأول، فتأمل.

الوجه الخامس أن لا يقصد نقصا لنبيه، ولا يذكر عيبا في أمره، ولا سباً، ولكنه ينزع^٢ بذكر بعض أوصافه، أو يستشهد ببعض أحواله عليه الصلوة والسلام الجائزة عليه في الدنيا، على طريق ضرب المثل والحجة لنفسه أو لغيره على^٣ التشبه به، أو عند هزيمة^١ نالته، أو غضاضة لحقته، ليس على طريق التأسى^٢، وطريق التحقيق، بل على مقصد الترفيع لنفسه أو لغيره، أو على سبيل التمثيل وعدم التوقير^٣ لنبيه صلى الله تعالى عليه وسلم، أو قصد الهزل والتندير^٣

١ أي الصفائر

٢ بميل ١٢

٢٦٧ هكذا في نسخة شرح القاري، والذي في نسختي المتن والنسيم "أو على التشبه به" عطفاً على قوله "على طريق ضرب المثل" وهو الأظهر الأمثل ١٢

١ أي نقيصة ١٢

٢ الإقتداء ١٢

٢٦٨ أقول لم يرد أن يقصد القائل عدم التوقير، فإنه لا يكون على هذا من الوجه الخامس، وسيصرح في بيان حكمه أنه وإن لم يتضمن سباً ولا قصد قائلها غضا فما وقر النبوة، ولا عظم الرسالة الخ فالمراد أنه أتى بالكلام في محل خالٍ عن التوقير، كأن يذكر ما يجوز عليهم صلوات الله تعالى عليهم بألفاظ حسنة مهذبة مثقفة مؤدبة في محل يظهر به ما لهم عند الله من العظمة والتبجيل، و الثواب الجميل، والأجر الجزيل، والفضل الجليل، فإنه ليس من الوجوه في شيء ١٢

٢٦٩ هذا لفظ اختلف فيه النسخ واضطربت فيه الشروح ففي بعضها أوجها كالتين أعني

متنا هذا ونسختي متن الشفاء بمثناة فوقية ونون فذال و راء مهملتين، قال القاري : مصدر ندر بديل مهملة مشددة، ومعناه الإسقاط، أي أو قصد الساقط من القول أو الفعل - اه - وقال الخفاجي : قيل معناه الإسقاط أي إسقاط حرمة مقامه اه أقول وهذا أولى من الأول، إذ لم يعرف الإسقاط بمعنى الإتيان بالساقط من القول، على أنه يبقى حيثنذ قوله "بقوله" فارغا عبثا، ويكدر هذا أيضا أن إسقاط مفعول "الإسقاط" وهو الحرمة بعيد وتعقيد - قال القاري : ويجوز أن يكون من مادة الندور، وهو الشذوذ، فالمراد الإتيان بنادر من قول أو فعل بشيء غريب، والحاصل أنه خلاف التشهير مما يقتضي التعظيم والتوقير اه - وهذا الذي سوغه القاري وجعله مؤخرًا عما تقدم قدمه الخفاجي واعتمده فقال : أي الإتيان بأمر نادر شاذ وقوعه فيذكره على سبيل الشذوذ لا التشهير والترفيح - اه - يئد أن المعروف بهذا المعنى هو الإنذار،

وإذا جاوزت هذا فأنا أقول : بل الأولى تفسيره بإتيان نادرة من النوادر، وهي المعاني اللطيفة الظريفة المعجبة، وربما كانت مضحكة كما يقال نوادر حجا ونوادر أبي نواس وهي التي يقال لها في عرفنا "لطيفة" فيكون ناظرا إلى قوله على طريق ضرب المثل، ويناسبه قرانه بالهزل، ويؤيده قوله فيما يأتي أو ضرب مثلا لتطبيب مجلسه، ومع تلك المؤنيدات استعمال النادرة في هذا المعنى أعرف وأشهر من جعل التندير بمعنى الذكر على سبيل الشذوذ والخمول، وجعل التشهير بمعنى الذكر على سبيل الترفيح كما لا يخفى ووقع في بعض الشروح "التنديد" بالبدال في آخره نقله التلمساني وقال : هو كالفية يقال ندد بفلان إذا قال فيه كلمة سوء، قال الجوهري : يقال : ندد به أي شهره وسمع به، ومعناها متقاربان اه - قال القاري : لا يخفى أنه تصحيف، لأن هذا وقع سجعا في مقابلة قوله "التوقير" فيتعين أن يكون براء في آخره - اه - أقول لم يلتزم القاضي الإمام ههنا السجع، بل لا يوجد ههنا سجع غير هذا إن كان بالراء فكيف يجعل المحافظة على السجع سببا للجزم بكونه بها، ولا شك أن معناه المذكور من أقرب المعاني وأقعدتها في المقام، قال في القاموس : ندد به صرح بعبوبه وأسمعه القبيح - اه - وهذا أولى من الإستشهاد بما في الصحاح كما لا يخفى غير أن

بقوله كقول القائل: إن قيل فيّ السوء فقد قيل في النبي، أو إن كُذبتُ فقد كُذّب الأنبياء، أو إن أذنبت فقد أذنبوا، أو أنى أسلم من السنة الناس ولم يسلم منهم أنبياء الله ورسله، أو قد صيرت كما صير أولو العزم وكصير أيوب ونحوها، فإن هذه وإن لم تتضمن سبا ولا أضافت نقصا فما وقر النبوة، ولا عظم الرسالة حتى شبه من شبه في كرامة نالها، أو معرة^١ قصد الإنتفاء^٢ منها، أو ضرب مثلا لتطبيب مجلسه أو إعلاء في وصف لتحسين كلامه بمن عظم الله خطره^٣ وشرف قدره، و ألزم توقيره فحق هذا- إن درى القتل-الأدب، والسجن، وقوة تعزيره بحسب شناعة مقاله ومقتضى قبح ما نطق به ومالوف عاداته بمثله أو ندوره وقرينة

الشان في ثبوت الرواية عن القاضي الإمام. وقيل: إنه "التنذير" بنون وذل معجمة بمعنى التكلم بما فيه تعيب وتشهير، قال الخفاجي: وفيه نظر اهـ وكأنه لأنه لم يعرف لغة، والله تعالى أعلم

ووقع في أصل الدلجي "التبذير" بموحدة فذل معجمة وفسره بالإعلام أقول هذا التفسير يناسب التنذير بالنون، يقال: نذر الشيء علمه، والإنذار الإعلام، ثم لا محل له في هذا المقام، ولذا قال القاري: الظاهر أنه تصحيف في المبني وتحريف في المعنى اهـ أقول أما المعنى ففيه ما علمت، وأما المبني فهو الذي استظهره الخفاجي، وفسره بتفسير قريب حيث قال بعد ما تقدم: والظاهر أنه بياء موحدة وذل معجمة تجوز به عن السفاهة والتلفظ بما لا يليق به اهـ والحاصل أن الأقرب هو اللفظ الأول على المعنى الرابع الذي ذكرت، ثم اللفظ الرابع على المعنى الأخير مختار الخفاجي، والله تعالى أعلم ١٢ إمام أهل السنة رحمه الله تعالى،

*١ منقصة ١٢

*٢ أي التبري ١٢

*٣ أي شرفه ١٢

كلامه أو ندمه على ما صدر منه، ولم يزل المتقدمون ينكرون مثل هذا ممن جاء به.

عن مالك في رجل غير رجلا بالفقر فقال: تعيرني بالفقر وقد رعى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الغنم. فقال مالك قد عرض بذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غير موضعه أرى أن يؤدب وقال: لا ينبغي^١ إذا عوتبوا أن يقولوا قد أخطأت الأنبياء قبلنا.

قال القاري: فإن هذا خطأ من وجوه، إذ لا يقاس الحدادون بالملائكة، فإن خطأ الأنبياء ما كانت إلا زلات نادرة في بعض أوقات تسمى صغائر، بل بخلاف الأولى، بل حسنات بالنسبة إلى سيئات غيرهم، وهي مع هذا ممحوة بتوبة عقيبتها، وتحقق قبولها كما أخبر الله تعالى بها، بخلاف ذنوب الأمم فإنها شاملة للكبائر وغيرها عمدا وخطأ واستمرارا، وعلى تقدير توبتهم لا يعرف تحقق شروط صحتها وقبولها، بل ولا يدرى خاتمة أمر صاحبها، بخلاف الأنبياء فإنهم معصومون من الإصرار على المعصية، ومأمونون من سوء الخاتمة، فلا تصح هذه المقايسة.

وقال القاري: وأما قوله "إن أذنبت فقد أذنبوا" ففي خطر عظيم. لعصمة الأنبياء ولا سيما قد غفر لهم ما كان في صورة المعصية، وظهر منهم الأوبة^٢ في مقام التوبة، فلا يذكر الذنب المغفور بلا شبهة في مقابلة الذي هو حقيقة المعصية، وإن تاب صاحبه عنه فهو تحت المشية، لعدم صحة شرائط التوبة، فلا يقاس

*١ لأهل الخطايا ١٢

*٢ أي الرجوع ١٢

الصعلوك^١ بالملوك.

وقال القاري في قول أبي نواس : تنازع الأحمدان الشبه فاشتبهها — أراد المبالغة في استوائهما في الفضل، وهذا كفر صريح ليس له تاويل صحيح إلا أن يدعى أنه أراد بالاحمد غير محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم.

وقال الخفاجي في قول المعري - هو مثله في الفضل إلا أنه — بعد ما قال القاضي "شديد^٢"، لتشبيهه غير النبي في فضله بالنبي : وفيه من ترك الأدب ما لا يخفى، وقال : حاشاه من أن يرضى به من له إسلام، أو ذوق، فإنه كفر بغير لذة.

وقال القاضي : قال عمر بن عبد العزيز لرجل : انظر لنا كاتباً يكون أبوه عربياً، فقال كاتب له : قد كان أبو النبي^٣ كافراً، فقال جعلت هذا مثلاً، فعزلها وقال لا تكتب لي أبداً. قال القاري : وهذا يوافق ما قال : إمامنا في الفقه الأكبر : إن والدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ماتا على الكفر^{٢٧٠} إلى أن قال :

^١ المحتاج ١٢

^٢ أي هذا ١٢

^٣ صلى الله تعالى عليه وسلم ١٢

^{٢٧٠} لم يثبت هذا عن سيدنا الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه قال العلامة السيد الطحطاوي رحمه الله تعالى في حاشيته على الدر المختار من باب نكاح الكافر ما نصه : فيه إساءة أدب، والذي ينبغي اعتقاده حفظهما من الكفر، وذكر الكلام إلى أن قال : وما في الفقه الأكبر من أن والديه صلى الله تعالى عليه وسلم ماتا على الكفر فمدسوس على الإمام، ويدل عليه ان النسخ المعتمدة منه ليس فيها شيء من ذلك، قال ابن حجر المكي في فتاواه : والموجود فيها ذلك لأبي حنيفة محمد بن يوسف البخاري لا لأبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي، وعلى التسليم أن الإمام قال ذلك فمعناه أنهما ماتا في زمن الكفر، وهذا لا

يقترضني اتصافهما به (إلى آخر ما أفاد وأنجاد)

أقول ولهذه العبارة قرينة أخرى توجد مثلها في بعض النسخ دون الأخرى، وهي قوله :
ورسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم مات على الإيمان، والعلامة القاري نفسه قد ارتاب
في صحة نسبتها إلى الكتاب، حيث قال : لعل مرام الإمام على تقدير صحة ورود هذا
الكلام الخ فالتقطع بصحة هذه مع اشتراكهما في خلو النسخ المعتمدة عنهما مما يفضي إلى
التعجب ثم أقول معلوم قطعاً أن الترجيح في المسئلة لو فرض إلى هؤلاء لم تكن قصاراه إلا
ظن لم يبلغ من غالب الراى مبلغاً يتضاءل دونه الخلاف، فضلاً عن أن يكون هناك قاطع،
ومن سمر سمر هذا الإمام الأجل رضي الله تعالى عنه أيقن أنه كان أعقل من المهجوم على
مثل هذا من دون قاطع، وهو الذي لم يسمع قط يقع في آحاد الناس، فكيف بأبوي رسول
الله صلى الله تعالى عليه وسلم، فكيف بهذا الاعتناء الشديد به، الباعث على إدراجه في
كتاب أصول الدين، فهو إن سلم ثبوته رواية كان هذا انقطاعاً باطناً، مثبتاً لتزاهة إماننا عن
لوته،

ثم الموافقة إنما هي في قول ذلك الكاتب السيئ الأدب ولا حجة فيه، أما قول أمير
المؤمنين عمر بن عبد العزيز فليس فيه ما يوافق به بل قال العلامة الخفاجي في النسيم : هذا
تأديب له و تعزير حتى ينزجر أمثاله عن أمثال هذه المقالة، وفي ذلك إشارة إلى إسلام أبويه
صلى الله تعالى عليه وسلم، قال ابن حجر وهذا هو الحق، بل في حديث صححه غير واحد
من الحفاظ ولم يلتفتوا لمن طعن فيه أن الله تعالى أحيهما له فأماناً به خصوصية لهما وكرامة
له صلى الله تعالى عليه وسلم الخ أقول وهذا ليجداً أفضلية الإيمان به صلى الله تعالى عليه
وسلم وبصيرا من هذه الأمة خير الامم، أما نفس الإيمان فكان حاصلهما. قال القاري في
منح الروض تحت العبارة المذكورة المنسوبة للإمام : هذا رد على من قال إنهما ماتا على
الإيمان أو ماتا على الكفر ثم أحيهما الله تعالى فماتا في مقام الايقان اه أقول هذا عجب
من العجائب فيا سبحان الله من أين الدلالة فيه على إنكار الاحياء؟ وبأي لفظ دل عليه،
وبأي حاجب أومى إليه؟ ولكن الإيلاع بشيء يساتي بالعجائب، قال : وقد أفردت لهذه

ولكن لا يجوز أن يذكر مثل هذا في مقام المعرّة،^{١٠} قال القاضي: قال أبو الحسن في شاب معروف بالخير قال لرجل شيئا، فقال الرجل اسكت فإنك أُمي، فقال أليس

المسئلة رسالة مستقلة، ودفعت ما ذكره السيوطي في رسائله الثلاثة في تقوية هذه المقالة بالأدلة الجامعة المجتمعة من الكتاب و السنة والقياس وإجماع الأمة اهـ وذكر نحوه ههنا في شرح الشفاء، قد حذفه المصنف العلامة قدس سزه، لأنه لم يعجبه أمره أقول للإمام الجليل الجلال، السيوطي رحمه الله تعالى ست رسائل في هذه المسئلة، والمسئلة ليست من الفقه، إذ لا تتعلق بأفعال المكلفين من حيث أنها تحل وتحرم وتصح وتفسد، ولا مدخل فيها للقياس أصلا، وأما الإجماع فأين الإجماع؟ وقد كثر النزاع، وشاع وذاع، وملا البقاع، وإنما الحق ما أفاد الإمام السيوطي أن المسئلة خلافية، وأن كلا الفريقين أئمة أجلاء، وأما الكتاب فلا نص فيه على شيء في الباب، وإن تعلق ببعض ما يذكر في أسباب النزول كان رجوعا إلى الحديث، ولا شك أنه هو المأخذ وحده لأمثال المسئلة، والسيوطي أعلى كعبا و أوسع باعا وأعظم ذراعا منكم ومن أضعاف أمثالكم في المعرفة بالحديث وطرقه وعلله ورجاله وأحواله، فكان الأسلم لكم القبول، وإلا فالتسليم، وإلا فالسكوت، وأما قولكم بالأدلة الجامعة المجتمعة الخ فما أحسن هذه الباء إن فرضت متعلقة بـ "ذَكَرَ" لا بـ "دَفَعْتُ"، فإن الإمام الجليل رحمه الله تعالى قد أثبت المسئلة بدلائل قاهرة لو وضعت على الجبال الراسيات لاندكت، وللعبد الضعيف رسالة في الباب سماها "شمول الإسلام لأصول الرسول الكرام" (١٣١٥هـ) زاد فيها على ما ذكره بما منحني المولى سبحانه وتعالى، ولقد وددت أن أظفر برسالتكم فباني لأرجو أن يفتح ربي في الجواب عنها بما يكفي ويشفي، وبالجملة فقد ظهرت لنا بحمد الله تعالى على إسلام الأيوين الكريمين رضي الله تعالى عنهما دلائل ساطعة لم تبق لأحد مقالا، ولا للريب والشك مجالاً. والخلاف لم يخف عنا ولكن إذا جاء نهر الله بطل نهر معقل، والله الحمد ١٢

١٠ أي المنقصة ١٢

كان النبي (صلى الله تعالى عليه وسلم) أمياً، فشنع عليه مقاله و كفره الناس وأشفق الشاب، وأظهر الندم عليه، فقال أبو الحسن: أما إطلاق الكفر عليه فخطأ لكنه مخطئ في استشهاده بصفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، وكون النبي^١ أمياً آية له. قال القاري: أي معجزة وكرامة (وكذا قال الخفاجي) وقال القاري في الفصل الأول من الباب الأول من القسم الأول في ذيل قوله تعالى هو الذي بعث في الأميين رسولا منهم لكن الأمانة في حقه عليه السلام معجزة ومنقبة وفي حق غيره معيبة ونقيصة

فائدة جلييلة قد ظهر بما ذكرنا جهالة مكلب النجدية بإنكاره على تفسير الآية بالمعجزة في هذه العبارة - وقال القاضي: وكون هذا أمياً نقيصة فيه وجهالة، ومن جهالته احتجاجه بصفة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لكنه إذا استغفر وتاب واعترف ولجأ إلى الله تعالى فترك لأن قوله لا ينتهي إلى حد القتل، وما طريقته الأدب فطوع فاعله بالندم عليه بوجب الكف عنه انتهى كلام القاضي: أقول فما حال من لم يشفق^{٢٧١}، ولم يندم، ولم يستغفر، ولم يتب ولم يعترف بخطائه ومن جاء من بعده^٢ فأصر عليه وقام للخصومة، لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

الوجه السادس أن يقول القائل ذلك حاكياً عن غيره وآثراً عن سواه فهذا ينظر في صورة حكايته، وقرينة مقالته. ويختلف الحكم باختلاف ذلك على أربعة

*١ صلى الله تعالى عليه وسلم ١٢

٢٧١ أراد به طاغية النجدية إسماعيل الدهلوي ١٢

*٢ وهم الوهابية، متبعوه ١٢

وجوه: الوجوب، والندب، والكراهة، والتحريم فإن كان أخير به على وجه الشهادة، والتعريف لقائله، والإنكار، والإعلام بقوله، والتنفير عنه، والتجريح له فهذا مما ينبغي امتثاله و محمد فاعله وكذلك إن حكاه في كتاب أو في مجلس على طريق الرد له، والنقص على قائله، والفتيا بما يلزمه، وهذا منه ما يجب، ومنه ما يستحب بحسب حالات الحاكي لذلك والمحكي عنه، فإن كان القائل لذلك ممن تصدى لأن يؤخذ عنه العلم أو رواية الحديث، أو يقطع بحكمه، أو بشهادته أي لعدالته أو فتياه في الحقوق لعلمه وحلمه وجب على سامع قوله الإشادة^١ بما سمع منه، والتنفير للناس عنه، والشهادة عليه بما قاله، ووجب على من بلغه ذلك من أئمة المسلمين إنكاره وبيان كفره إن صدر منه ما يوجبه وفساد قوله على تقديره خطائه في تقريره لقطع ضرره عن المسلمين، وقيامًا بحق سيد المرسلين،^٢ وكذلك إن كان ممن يعظ العامة أو يؤدب الصبيان فإن من هذا سريرته لا يؤمن على إلقاء ذلك في قلوبهم، فيتأكد في هولاء الإيجاب لحق النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، ولحق شريعته، ولحق الله

قال القاري : في^٣ بجمع الفتاوى لو تكلم بكلمة الكفر مذكر، وقبل القوم ذلك منه كفروا، حيث لم يعذروا بالجهل، وزاد في المحيط: وقيل إذا سكت القوم عن المذكر وجلسوا عنده بعد تكلمه بكلمة الكفر كفروا، يعني إذا علموا أنه كفر به أو اعتقدوا كلامه،

^١ أي الإشاعة ١٢

^٢ صلى الله تعالى عليه وسلم ١٢

^٣ مقولة قال ١٢

وإن ٢٧٢ لم يكن القائل بهذا السبيل فالقيام بحق النبي صلى الله عليه وسلم واجب، وحمية عرضه متعين، ونصرته عن الأذى حيا وميتا مستحق، أي فرض عين على كل مؤمن، لكنه إذا قام بهذا من ظهر به الحق وفصلت القضية وبان به الأمر سقط عن الباقي الفرض، وبقي الإستحباب في تكثير الشهادة، وعضد التحذير منه، وقد أجمع السلف على بيان حال المتهم في الحديث أي في روايته بذكر جرحه وطعنه في عدالته وديانته حتى زوي أن يحيى بن معين مع جلالته رئي طائفا بالبيت يقول فلان كذاب، فلان وضاع في روايته، فكيف يمثل هذا المقام الذي يجب فيه القيام،

وأما إباحة حكاية قوله لغير هذين المقصدين فلا أرى لها مدخلا في الباب فليس التفكه ٢٧٣ بعرض رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، والتمضمض ٢٧٤ بسوء ذكره لأحد لا ذاكرا^{*}

٢٧٢ رجوع إلى كلام القاضي الإمام عطف على قوله فإن كان القائل لذلك الخ

٢٧٣ التفكه تناول الفواكه ويكون غالبا فضلا عن الحاجة فيما اعتاده المترفون المسرفون فاستعاره للتحدث به في فضول الكلام على جهة الإسراف من دون حاجة شرعية إليه ١٢

٢٧٤ التمضمض المضمضة وفسره القاري هنا بالتحرك والتكثير وأحسن منه قول علامة الأدب في النسيم حيث قال أي إجرائه على فمه ولسانه مستعار من تمضمض بالماء إذا غسل به داخل فمه فشبه الكلام بالماء وإدارته في فمه بالمضمضة - الهـ - وبقي شيء لتمام المرام وهو أن ماء المضمضة يؤخذ ويمج ولا يكون مقصودا لنفسه فأراد التفوه به على جهة التلهي من دون حاجة شرعية إليه فافهم ١٢

إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه ،

*١ من نفسه ١٢

أولاً أثر^١ بغير غرض شرعي بمباح، وأما^٢ للشهادة والرد والنقص فمتردد بين الإيجاب والإستحباب، والأول^٣ أولى، فأما ذكره على غير هذا من حكاية سبه والإزراء بمنصبه على وجه الحكايات، والأسمار^٤، والطرف^٥، وأحاديث^٦ الناس، ومقالاتهم في الغث والسمين ومضاحك^٧ المجان، ونوادير السخفاء^٨، والخوض في قيل وقال، فكل هذا ممنوع وبعضها أشد في المنع والعقوبة من بعض، فما كان من قائله الحاكي له على غير قصد^٩ أو معرفة بمقدار ما حكاها^{١٠}، أو لم يكن عادته، أو^{١١} لم يكن الكلام من البشاعة^{١٢}.

*١ من غيره ١٢

*٢ حكايته ١٢

*٣ وهو الإيجاب ١٢

*٤ داستاها ١٢

٢٧٥ بضم ففتح جمع طرفة كغرف جمع غرفة وهي النوادر المستظرفة ١٢

٢٧٦ هو هنا جمع أحدوثة كأغلوطة لا حديث، ومعناه "أفسانها" أي أساطيرهم مما لا طائل نفعه ١٢

٢٧٧ جمع ما جن كحكام جمع حاكم معناه بيباك و داعرو لوند ١٢

٢٧٨ جمع سخيف وهو الرقيق العقل والدين اهـ نسيم ١٢

*٥ للتنقيص ١٢

*٦ في القبح ١٢

٢٧٩ هكذا هو بلفظة أو للترديد في المواضع الثلاثة في نسختي المتن وشرح القاري، والذي في نسختي شرح النسيم بالواو فيها جميعاً ولعله هو الأصوب فإن خفة الحكم مبن على

اجتماع جميع ذلك والشدة يكفى فيها بعض منها والله تعالى أعلم ١٢

*٧ والفضاعة ١٢

حيث هو ^{٢٨٠}، ولم يظهر على حاكبه استحسانه واستصوابه لم يظهر منه اعتقاد كونه حسنا ولا صوابا بل ظنه مباحا زجر عن ذلك، ونُهي عن العودة إليه، وإن قوم ببعض الأدب فهو مستوجب له وإن كان لفظه من البشاعة حيث هو كان الأدب أشد

ورواية ^{٢٨٠} أشعار هجوه عليه السلام وسبه في نثر الكلام فحكم هذا حكم الساب نفسه يواخذ بقوله ولا ينفعه نسبه إلى غيره فيادر بقتله ويعجل إلى الهاوية أمه ^{٢٨١}، وقد قال أبو عبيد القاسم بن سلام فيمن حفظ شطر بيت مما هجي به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهو ^{٢٨٢} كفر وقد ذكر بعض من ألف ^{٢٨٣} اجماع المسلمين على تحريم رواية ما هجي به

*١ أي منتهيا إلى الغاية ^{١٢}

^{٢٨٠} أعلم أن المصنف العلام قدس سره قد اختصر ههنا كلام القاضي الإمام وبتمامه يظهر المرام وهو هكذا "وإن اقم هذا الحاكي فيما حكاه بأنه اختلقه (أي اخترعه من عند نفسه) ونسبه إلى غيره (تسترا و خوفا عن المؤاخذه) أو كانت تلك عادة له (بأن يكثر من ذكره و يزعم أنه حاك له) وظهر استحسانه لذلك أو كان مولعا بمثله والإستخفاف له (أي عده هينا عنده) أو التحفظ (أي حفظه كثيرا) لمثله أو طلبه (من يعرفه حرصا عليه) و (كثرة) رواية أشعار هجوه صلى الله تعالى عليه وسلم وسبه، فحكم هذا (الحاكي) حكم الساب بنفسه اهـ موضعا بزيادة ما بين الهلالين ماخوذا أكثره من النسيم، فهذا هو الذي حكم الحاكي فيه حكم الساب، أما مجرد الرواية فعلى الوجوه التي قدمها في صدر الكلام فاعرف ^{١٢}

^{٢٨١} أي مأواه كالأم التي ياوي إليها الولد ^{١٢}

^{٢٨٢} أي هجوه كفر فالضمير راجع لما علم من هجي، أو كفر بمعنى كافر، مبالغة، وما ذكره ظاهر عند الرضى به، لا إن قصد به غير ذلك قاله ابن حجر - اهـ - نسيم ^{١٢}

^{٢٨٣} أي في الاجماع كما في الشفاء أي ألف مؤلفا جمع فيه ما وقع عليه الإجماع - اهـ -

نسيم ^{١٢}

صلى الله عليه وسلم، وكتابتها، وقراءته، وتركه ٢٨٤ متى وجد دون محو ونحوه، ولو ٢٨٥ من كتاب غيره و١٠ حصول ضرره ٢٨٦ فإنه ينفعه من جهة دينه

الوجه السابع أن يذكر ما يجوز على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أو يختلف في جوازه عليه وما يطرؤ من الأمور البشرية ويمكن إضافتها إليه، أو يذكر ما امتحن به وصبر في ذات الله تعالى على شدته كل ذلك على طريق الرواية ومذاكرة العلم فهذا فن خارج عن هذه الفنون الستة، إذ ليس فيها غمص ولا نقص، لكن يجب أن يكون الكلام فيه مع أهل العلم وفهماء طلبة الدين، ويجتنب عن ذلك من عساه لا يفقه، أو يخشى به فتنة

قال ٢٨٧ عليه الصلوة والسلام مخبرا عن نفسه باستجاره لرعاية الغنم في

٢٨٤ عطف على رواية أي أجمعوا على تحريم تركه من دون محو أو نحوه كإحراقه أينما

وجد ١٢

٢٨٥ هذه من زيادات القاري ١٢

١٠ أي مع ١٢

٢٨٦ أي ضرر ذلك الغير بمحوه وإحراقه أقول وذلك كإحراق الخمر وكسر آلات التلهي بل أهم وأعظم كما لا يخفى فليحفظ، فإن الناس يتساهلون في ذلك كثيرا، ويتورعون منه، وما الورع إلا في إفناء أمثال الخبائث، ولا يختص الحكم بما قصد به الهجو بل في حكمه كلمات متهورية الشعراء في النعت والمناقب مما فيه توهين الأنبياء والملائكة عليهم الصلوة والسلام كما هو معروف من عاداتهم، فحكم كل ذلك تغييره باليد بالمحو والإحراق والإفناء لمن قدر، وإلا فبلسانه، وإلا فبقلبه، وليس وراء ذلك حجة خردل من إيمان ١٢

٢٨٧ شروع في بيان دلائل جوازه أي فقد قال صلى الله تعالى عليه وسلم الخ كما في

ابتداء الحال، وقال *١ ما من نبي إلا وقد رعى الغنم، وأخبرنا الله بذلك عن موسى عليه السلام، واليتم من صفاته، وإحدى علاماته في الكتب المتقدمة فذكر الذاكر لها على وجه تعريف حاله، والخبر عن مبتدئه، والتعجب من مَنَحَ اللهُ قَبْلَهُ *٢ وعظيم مرتبته ٢٨٨ عنده ليس فيه غضاضة، بل فيه دلالة على نبوته وصحة دعوته، وكذلك إذا وصف بأنه أمي كما وصفه الله تعالى به فهي مدحة له، وفضيلة ثابتة، وقاعدة ٢٨٩ معجزاته، وليس فيه ذلك نقيصة، والأمية في غيره نقيصة، لأنها سبب الجهالة، وعنوان الغباوة، فسبحان من باين أمره من أمر غيره، وجعل شرفه فيما فيه محطه سواء *٣، وجعل حياته فيما فيه هلاك من عداه، وهذا شق قلبه وإخراج حشوته *٤، كان تمام حيوته وغاية قوة نفسه وثبات رُوعه *٥ وهو فيمن سواء منتهى هلاكه، وهلم جرا إلى سائر ما روي من أخباره وسيره وما أثره وتقلله من الدنيا ومن الملبس والمطعم والمركب وتواضعه ومهنته وخدمة بيته زهدا، ورغبة عن الدنيا كل هذا من فضائله وشرفه فمن أورد منها شيئا مورده، وقصد به مقصده من

الأصل ١٢

*١ صلى الله تعالى عليه وسلم ١٢

*٢ أي إليه ١٢

٢٨٨ الذي في نسخ الأصل وشرحيه "متته" والكل صحيح والضمير المحرور الأول على ما في المتن للنبي صلى الله تعالى عليه وسلم والآخر لله عزوجل، وعلى ما في الأصل بالعكس ١٢

٢٨٩ القاعدة الأساس أي مثبت لها ومقوّم ومؤيد لها كالأساس للبيان ١٢

*٣ أي منقصة غيره ١٢

*٤ أي أحشائه ١٢

*٥ قلبه ١٢

تعظيم قدره، وتبجيل أمره كان حسناً، ومن أورد ذلك على غير وجهه بتساهل في حقه وقد علم منه سوء قصده لحق بالفصول الستة التي قدمناها قال القاري: فيقتل أو يعزر أو يحبس كما قررناها

ومما يجب على المتكلم فيما يجوز على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ومالا يجوز أن يلتزم في كلامه عند ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم، وذكر تلك الأحوال الواجب^١ من توقيره وتعظيمه، ويراقب حال لسانه، ولا يهمله، ويظهر عليه علامات الأدب عند ذكره، وإذا تكلم في بحاري أعماله وأقواله صلى الله تعالى عليه وسلم تحرى أحسن اللفظ وآدب^٢ العبارة ما أمكنه، واجتنب بشيع ذلك وهجر من العبارة ما يقبح كلفظة الجهل والكذب والمعصية قال القاري: والمعنى لا ينسب شيئاً منها وأمثالها إليه صلى الله تعالى عليه وسلم وإلى غيره من الأنبياء عليهم السلام ود يستند إلى ما ورد في حقهم من قوله تعالى وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ أَى جاهلاً^٣ بتفاصيل الإيمان كما ينسب عنه قوله تعالى مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكُتُبُ وَلَا الْإِيمَانُ، ومن قوله عليه السلام لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث كذبات، ومفهومه أنه كذب، ومن قوله تعالى: وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ فَإِن لِّلَّهِ

*١ مقبول يلتزم^{١٢}

*٢ على أفعل التفضيل أَى أدخلها في الأدب^{١٢}

٢٩٠ أقول رحم الله مولانا القاري فقد وقع، فيما عنه منع وإنما كان حقه أن يقول أَى وجدك لم ياتك بعد علم تفاصيل الإيمان فهذاك وأتاك ألم تر إلى ربك كيف قال "ما كنت تدري" ولم يقل كنت تجهل فسبحان من عظم شأنه ورفع مكانه صلى الله تعالى عليه وسلم
١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

ب ٢ - نبوات

المعتقد المنتقد (مع) المعتمد المستند

ورسوله أن يعبر بما شاءا في حق من شاءا. هذا آخر ما أردنا إيراده مختصرا ملتقطا
من الشفاء وشروحه

الباب الثالث في السمعيات

أى ما يتوقف على السمع من الإعتقادات
التي لا يستقل العقل بإثباتها

في الإرشاد لإمام الحرمين : اعلموا و فكمم الله أن أصول العقائد تنقسم
إلى ما يدرك عقلا ولا يسوغ تقدير إدراكه سمعا : وإلى ما يدرك سمعا ولا يتقدر
إدراكه عقلا، وإلى ما يجوز إدراكه سمعا وعقلا -

فأما ما لا يدرك إلا عقلا فكل قاعدة في الدين تتقدم على العلم بكلام
الله تعالى ووجوب اتصافه بكونه صدقا، إذ السمعيات تستند إلى كلام الله تعالى.
وما سبق ثبوته في المرتبة ثبوت الكلام وجوبا فيستحيل أن يكون مدركه السمع
وأما ما لا يدرك إلا سمعا فهو القضاء بوقوع ما يجوز في العقل وقوعه ولا
يجب، فلا يتقرر الحكم بثبوت الجائز ثبوته فيما غاب عنا إلا بسمع. ويتصل بهذا
القسم عندنا جملة احكام التكليف.

وأما ما يجوز إدراكه عقلا وسمعا فهو الذي تدل عليه شواهد العقول
ويتصور ثبوت العلم بكلام الله تعالى مقدما عليه فهذا القسم يتوصل إلى إدراكه
بالسمع والعقل

وقال بعد كلام: فإذا ثبت هذه المقدمة يتعين بعدها على كل معتن واثق
بعقده أن ينظر فيما تعلق به الأدلة السمعية، فإن صادفه غير مستحيل في العقل،
وكانت الأدلة السمعية قاطعة في طرقها لا مجال لاحتمال في ثبوت أصولها ولا في
تاويلها، فما هذا سبيله فلا وجه إلا القطع به وإن لم يثبت بطرق قاطعة، ولم يكن
مضمونها مستحيلة في العقل، أو ثبت أصولها، ولكن طرق التاويل تجول فيها فلا
سبيل إلى القطع، ولكن المتدين يغلب على ظنه ثبوت ما ظهر الدليل السمعي على

ثبوته وإن^{١٠} لم يكن قاطعا. وإن كان مضمون الشرع المتصل بنا مخالفا لقضية العقل، فهو أي المضمون المفهوم مردود قطعاً فإن الشرع لا يخالف العقل، ولا يتصور في هذا القسم ثبوت سمع قاطع بلا خفاء به. فهذه مقدمة للسمعيات لأبد من الإحاطة بها. انتهى

منها (١) الحشر و (٢) النشر - والنشر إحياء الخلق بعد موتهم، والحشر سوقهم إلى موقف الحساب ثم إلى الجنة والنار، كذا قال ابن أبي الشريف في شرح المسيرة

وفيه: وهما مما علم بالضرورة من الدين، وانعقد الإجماع على كفر من أنكرهما جوازا أو وقوعا^{٢٩١} وأنكرهما الفلاسفة قال القاضي: وكذلك من أنكر (٣) الجنة^{٢٩٢} و (٤) النار و (٥) البعث و (٦) الحساب و (٧) القيامة فهو كافر بإجماع^{٢٩٣} للنص عليه وإجماع الأمة على صحة نقله متواترا، وكذلك من اعترف بذلك، ولكن قال إن المراد بالجنة والنار والحشر والنشر والثواب والعقاب معنى غير ظاهره، وإنها لذات روحانية

^{١٠} وصلية ١٢

٢٩١ أي أنكر جواز شيء منهما أو وقوعه ولو في حجاب التأويل كالنيشورية فإن التأويل

في الضروري غير مسموع، لا يسمن ولا يفني من جوع^{١٢}

٢٩٢ الواو في كلها بمعنى أو فإنه يكفي للإكفار إنكار شيء منها وإن ادعى الإيمان

بالباقى^{١٢}

٢٩٣ تنكيره لتعظيمه أي إجماع عظيم ليس فوقه إجماع^{١٢} إمام أهل السنة رضي الله تعالى

عنه

والمعتزلة قالوا بوجوبهما عقلا، بناء منهم على إيجابهم على الله تعالى ثواب المطيع وعقاب العاصي، وعندنا وجوب وقوعه لإخباره تعالى به فقط في كتبه، وعلى السنة رسله لا لإيجاب العقل وقوعه، ولا يجب عندنا على الله شيء فنحن لذلك نجوز العفو عن مات مصرا على الكبائر بشفاعة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم، أو دونها بمحض فضل الله كذا في المسامرة وشروحه

وأكثر المتكلمين على أنّ الحشر جسماني فقط ٢٩٤ على أن الروح جسم لطيف. والغزالي والماتريدي والراغب والحليمي على أنه جسماني وروحاني، بناء على أن الروح جوهر مجرد ليس بجسم ولا قوة حالة في جسم، بل يتعلق به تعلق التدبير والتصرف

والمسئلة ٢٩٥ ظنية ٢٩٦ ووجود البنية أي البدن المؤلف من العناصر، والروح الحيواني واعتدال المزاج ليس شيء منها شرطا عندنا في تحقق المعنى المسمى بالحيوة خلافا للفلاسفة والمعتزلة

٢٩٤ لا بمعنى إنكار حشر الروح فإنه كفر قطعاً كإنكار حشر الأجساد لأن الكل ثابت ضرورة من الدين بل بناء على أن الروح أيضا عندهم جسم لطيف فحشر الجسد والروح كل ذلك ليس عندهم إلا حشر جسم ١٢

٢٩٥ أي مسئلة كون الروح جسما أو غيره ١٢

٢٩٦ ولعل الأقرب إلى الظن ما عليه إمامنا الماتريدي، وذهب الإمام الأجل الشيخ الأكبر إلى أن الروح جزء لا يتجزى، وقد فصلنا القول فيها بعض تفصيل في رسالتنا "بارقة

تلوح من حقيقة الروح (١٣١٠هـ) ١٢

ومنها (٨) سوال المنكر ٢٩٧ والنكير، و (٩) عذاب القبر و (١٠) نعيمه ورد بها الأخبار، وتعددت طرقها تعدداً أفاد مجموعها التواتر المعنوي، وكل منها ممكن فيجب التصديق به، وأنكرها بعض المعتزلة وقالوا: ذلك يقتضي إعادة الحياة إلى البدن لفهم الخطاب، و ردّ الجواب، وإدراك اللذة والألم، وذلك متف بالمشاهدة والجواب أنا نمنع اقتضاء ذلك عود الحياة الكاملة إلى جميع البدن، وغاية ما يقتضي إعادة الحياة إلى الجزء ٢٩٨ الذي به فهم الخطاب، و ردّ الجواب، والإنسان قبل موته لم يكن يفهم بجميع بدنه، بل بجزء منه من باطن قلبه، وإحياء جزء يفهم به ويجيب ممكن مقدور عليه، وأمور البرزخ لاتقاس بأمر الدنيا. وما*

٢٩٧ المنكر بفتح العين، والنكير كلاهما بمعنى غير المعروف، سميا به لأن لهما عليهما الصلوة والسلام صورة لم يعهدا الإنسان قط، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وقيل اللذان يأتیان الصلحاء أو من رحم الله من عباده يسميان مبشرا وبشيرا واختلف هل هما اثنان بالعدد، ويظهرا لكل من قبر، وإن كانوا ألوفاني مشارق الأرض ومغاربها أم بالعدد، والكل سائق في القدرة ١٢

٢٩٨ قد فرغنا بحمد الله تعالى عن تحقيق المسئلة بما لا مزيد عليه في كتابنا "حياة السموات في بيان سماع الاموات" وكتابنا "الوفاق الممتين بين جواب اليمين وسماع الدفين" وأثبتنا عرش التحقيق أن السماع والإبصار والعلم والإدراك كل ذلك للروح وهي لا تحتاج في شيء من ذلك إلى البدن فلو فرض عدم عود الحياة إلى جزء ما أصلا لم يلزمنا شيء ولكننا نقول به لأن المعتقد أن التنعيم والعذاب كلاهما للروح والبدن جميعا ١٢

*١ مبتدأ ١٢

استحيل به من أن اللذة والألم^١ والتكلم فرع الحياة والعلم والقدرة، ولا حياة بلا بنية، والبنية قد فسدت، وبطل المزاج، وكون الميت ساكناً لا يسمع سؤالنا إذا سألناه، ومنهم من يحترق، ويصير رماداً، و تذرره الرياح فلا يعقل حياته وسواله، فمجرد^٢ استبعاد بخلاف المعتاد، فإن ذلك ممكن، إذ لا يشترط في الحياة البنية، ولو سلم جاز^{٢٩٩} أن يحفظ الله تعالى من الأجزاء ما يتأتى به الإدراك، وإن كان في بطون السباع وقعر البحار، وغاية ما في الباب أن يكون بطن السبع ونحوه قبراً له، ولا يمتنع أن لا يشاهد الناظر منه ما يدل على ذلك^٣ فإن النائم ساكن بظاهره، ويدرك من الألم واللذات ما يحس تأثيره عند يقظته كألم وضرب رآه وخروج مني من جماع رآه وقد كان نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم يسمع كلام جبريل، ويشاهده، ومن حوله أو يزاحمه في مكانه وفراشه لا شعور له بذلك، فإنكار السؤال وغيره لعدم المشاهدة يؤدي إلى إنكار ما ذكر من مشاهدة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لجبريل وسماعه كلامه، وإنكاره كفر وإلحاد في الدين، والإدراك والسمع عندنا معشر أهل الحق بخلق الله تعالى، فإذا لم يخلق لبعض الناس لا يكون له

١ أي حصولهما للميت، أي تلذذه وتأله ١٢

٢ خير ١٢

٢٩٩ بل قد صح الحديث ببقاء عجب الذنب، وهي أجزاء صلبة صفار جدا لا تحترق ولا

تبلى وعليها يعود التأليف عند الحشر ١٢

إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

٣ أي على حياته وإدراكه ١٢

والأصح أن الأنبياء لا يسألون، وقد ورد أن بعض صالحى الأمة كالشهيد والمرابط ٣٠٠ يوماً وليلة في سبيل الله يأمن فتنة القبر، فالأنبياء عليهم السلام أولى بذلك، وكذا أطفال ٣٠١ المؤمنين، واختلف في سؤال أطفال المشركين وفي دخولهم الجنة و النار، ٣٠٢ والأخبار متعارضة فالسبيل التفويض إلى الله تعالى إذ معرفة أحوالهم في الآخرة ليست من ضروريات الدين وليس فيها دليل قطعي كذا قيل.

تذنيب

المعتزلة وغيرهم من منكري عذاب القبر استدلوا بقوله تعالى: إنك لا تُسمع الموتى وما أنت بمسمع من في القبور، ولو كان في القبر إحياء لصح الإسماع وبقوله تعالى: لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى، وغيرها كما في شرح المقاصد و قال في آخر الجواب وأما قوله تعالى: وما أنت بمسمع من في القبور فتمثيل حال الكفرة بحال الموتى ولا نزاع في أن الميت لا يسمع أي إسماعه منفي كالكافر، والنجدية وإن لم يتلفظوا فيما بلغنا إلى الآن بإنكار عذاب القبر، ولكن

٣٠٠ والميت يوم الجمعة أو ليلتها أو في رمضان وغيرهم ممن وردت لهم الأحاديث ١٢

٣٠١ وقيل يسألهم الملكان، ويلقنان فيقولان من ربك ثم يقولون قل الله وهكذا ١٢

٣٠٢ على أقوال ثالثها الامتحان كالذين مناتوا في الجاهلية و كمن بلغ مجنوناً، وكالذين نشأوا في شامق جبل بعيد عن العمران، وماتوا، ولم تبلغهم الدعوة، فترفع لهم نار ويقال ادخلوا فمن دخل كانت عليه بردا و سلاما ونجا ومن عصى دغ إليها دعا والله تعالى أعلم

نسأل الله حسن الخاتمة وحسبنا الله ونعم الوكيل ١٢

إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

منعوا أن يكون للميت في البرزخ علم وإدراك وسماع، وفرعوا عليه منع جواز الإستمداد من الأنبياء والأولياء، واستدلوا عيه بالآيات والأحاديث التي تمسك بها المعتزلة على إنكار عذاب القبر، وينقل بعض العبارات من كتب الفقه بلا تفقه وبلوغ إلى كنهها، حتى نقل بعض السفهاء منهم عبارة شرح المقاصد إثباتا لدعواهم والجواب عنها في كتب التوم المذكور، وفي رسائلنا مسطور. ٣٠٣

فائدة

لما كان إدراك الجزئيات مشروطا عند الفلاسفة بحصول الصور في الآلات فعند مفارقة النفس وبطلان الآلات لا تبقى مدركة للجزئيات، ضرورة انتفاء المشروط بانتفاء الشرط، وعندنا ليست الآلات شرطا في إدراك الجزئيات إما لأنه ليس بحصول لا في النفس ولا في الحس،^١ وإما لأنه لا يمتنع ارتسام صور الجزئيات في النفس، بل الظاهر من قواعد الإسلام أنه يكون للنفس بعد المفارقة إدراكات متجددة جزئية، وإطلاع على بعض جزئيات الأحياء سيما الذين كان بينهم وبين الميت تعارف في الدنيا، ولهذا ينتفع بزيارة القبور، والاستعانة بنفوس الأحياء من الأموات في إنزال الخيرات واستدفاع الملمات،^٢ فإن للنفس المفارقة تعلقا إما بالبدن، أو بالتربة التي دفنت فيها، فإذا زار الحي تلك التربة، وتوجه تلقاء نفس الميت حصل بين النفسين ملاقة وإضافات.. هذا محصل ما في شرح المقاصد

٣٠٣ وعليك بالكتابين المذكورين للعبد الضعيف غفر الله له فإنهما بحمد الله يكفيان ويشفيان ١٢

^١ بل إضافة بين العالم والمعلوم ١٢

^٢ النوازل ١٢

ومنها (١١) الميزان وهو حق، أي ثابت، دلت عليه قواطع السمع، وهو ممكن، فوجب التصديق به، وهل يعم وزن الأعمال كل مكلف؟ نبه القرطبي على أنه لا يعم، واستشهد بقوله تعالى يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ فَيُؤْخَذُ^{٣٠٤} بالنواصي والأقدام. وقد تواترت الأخبار بدخول قوم الجنة بغير حساب، وأنكرها بعض المعتزلة

ومنها (١٢) الكوثر، وهو حوض رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون له يوم القيامة يرده الأخيار ويرد عنه الأشرار، ووردت صحاح الآثار التي بلغ مجموعها حد التواتر المعنوي فوجب قبوله، والإيمان به كذافي المسائرة

ومنها (١٣) الصراط، وهو جسر ممدود على ظهر النار، أدق من الشعر. وأحد من السيف. يرده كل الخلائق، وهو ورود النار لكل أحد، المذكور في قوله تعالى وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا، ثم قال: ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا أَي فَلَإِ يَسْقُطُونَ فِيهَا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا. يسقطون وكثير من المعتزلة ينكرونه وهو ممكن وارد على جهة الصحة في الأخبار الكثيرة، فردّه ضلالة

ومنها (١٤) أن الجنة والنار مخلوقتان الآن وعليه جمهور

٣٠٤ دلت الآية أن معرفتهم إنما تكون بسيماهم من دون حاجة إلى امتحان أو ميزان، ثم لا فصل بين المعرفة وبين إلقائهم في النار لقاء التعقيب في "فيؤخذ" أقول و الأظهر الأصح قوله تعالى أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا إلا أن يأول بأنهم لا يجعل لهم يوم القيمة قدر، وهو مجاز لا يصار إليه إلا بدليل ١٢
إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

المسلمين، وقال بعض المعتزلة ٣٠٥ إنما تخلقان يوم القيمة،
والمسلمون بعد دخول الجنة، والكفار بعد دخول النار لا يخرجون
منهما أبدا بإجماع المسلمين خلافا لابن تيمية في ٣٠٦ النار، وقد
نقل هو القول بفناء النار عن ابن مسعود وابن عمر وأبي سعيد
وابن عباس وغيرهم وقد نصر هذا القول ابن القيم كشيخه ابن
تيمية، وهو مذهب متروك وقول مهجور لا يصار إليه ولا يعول
عليه، وقد أول ذلك كله الجمهور، وأجابوا عن الآيات التي
ذكرها بنحو عشرين وجها، و عما نقل عن أولئك الأصحاب
بأن معناه ٣٠٧ ليس فيها أحد من عصاة المؤمنين، أما مواضع
الكفار فهي ممتلئة منهم لا يخرجون منها أبدا كما ذكر الله تعالى
في آيات كثيرة

ومنها (١٥) أشراط الساعة من خروج الدجال، ونزول
عيسى ٣٠٨ عليه السلام من السماء وخروج ياجوج وماجوج،

٣٠٥ ويكفي في الرد عليهم ظواهر القرآن، أعدت للمتقين، أعدت للكافرين ونصوص
الأحاديث الصحاح، دخلت الجنة، رأيت النار ١٢

٣٠٦ لا يخفى ما فيه من لطائف الإيهام وناهيك للرد عليه قوله تعالى وما هم بخارجين من
النار ١٢

٣٠٧ وهذا هو معنى ما يذكر من الحديث، يأتي على جهنم يوم تخفق الرياح
أبوابها، ما فيها أحد ١٢

٣٠٨ هو عبد الله، وابن أمة الله، ورسول الله، وكلمة الله، وروح الله، سيدنا

عيسى ابن مريم عليهما الصلوة والسلام " ما قتلوه وما صلبوه ولكن شبه لهم وما قتلوه يقينا بل رفعه الله إليه " وهذه عقيدة إيمانية كافر من جحدها أو شك في شيء منها، ولينزلن عما قريب إماما عدلا وحكما مقسطا رسولا مرسلا غير معزول ولا منقوص، ورجلا من أمة نبي الأنبياء محمد صلى الله تعالى عليه وسلم كما كان أيضا قبل نزوله هو وسائر الأنبياء عليهم الصلوة والسلام، لقوله تعالى : لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير والدجال ويضع الجزية ويهلك الله في زمنه كل دين إلا الإسلام فلا تكون فتنة ويكون الدين كله لله، وعقيدة نزوله من ضروريات مذهب أهل السنة نطقت به الأحاديث المتواترة فمن أنكرها أو أولها بخروج رجل يمثّل عيسى فهو ضال مضل والصحيح الثابت بالدلائل أنه عليه الصلوة والسلام رفع حيا ولم يطرأ عليه الموت إلى الآن إلى أن ينزل فيحكم الدين، ثم يتوفى فيدفن مع رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، وهذا قول الجمهور، والمخالف فيه من المخطئين،

ولقد تفرعن وتشيطن رجل من قاديان قرية من الفنجاب فادعى أن خروجه هو المراد بنزول عيسى عليه الصلوة والسلام، وأنه هو المسيح الموعود. وقد بين فساد قوله وضلال زعمه بأبين وجه وأوضحه الولد الأعز محمد المعروف بالمولوي حامد رضا خان حفظه الله تعالى ورقاه أعلى مدارج الكمال، وأبقاه، ووقاه كل شر ووبال، فكتب في ذلك رسالة حسنة سماها " الصارم الرباني على إسراف القادياني " (١٣١٥هـ) فكفى واكتفى وشفى واشتفى جزاه الله الجزاء الأوفى ثم أن الفنجابي المذكور ترقى به الحال في الكفر والضلال فادعى النبوة والوحي، ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو قال أوحى إليّ ولم يوح إليه شيء، ثم زعم أنه أفضل من كثير من الأنبياء السابقين، ومن عيسى المسيح ثم كذب أربع مائة من النبيين فيما أخبروا به من الغيب، ثم سب عيسى عليه الصلوة والسلام بسبب غلاظ، فكان كما قال ربنا تبارك وتعالى : ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ آسَأُوا السُّوءَ أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَجْحَدُونَ، وقد كتبت في رد أقواله هذه الملعونات فتوى سميتها

والدابة، و طلوع الشمس من مغربها، وردت بها النصوص
الصحيحة الصريحة

"السوء والعقاب على المسيح الكذاب" (١٣٢٠هـ) نسأل
الله أن يحتم لنا بالحسن، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وإنما ذكرنا هذا كيلا يخلو
كتاب العقائد عن تفضيح هذه الطائفة الجديدة الحادثة الآن قاتلها الله تعالى وأعادنا شرها
والشرور جميعا آمين ١٢ إمام أهل السنة عليه الرحمة

الباب الرابع في الإمامة

أصل مباحثها من الفقه العملي ٣٠٩، لأن القيام ٣١٠ من الفروض الكافية، وذلك من الأحكام العملية دون الاعتقادية، ومحل بيانها كتب الفروع، وهي مسطورة فيها، وإنما كانت متممة لعلم الكلام لأنه لما شاعت في الإمامة من أهل البدع اعتقادات فاسدة مخلة بكثير من القواعد الإسلامية أدرجت في علم الكلام، ومن مباحثها ما هو اعتقادي لا عملي،

والإمامة خلافة الرسول* في إقامة الدين وحفظ حوزة المسلمين بحيث يجب اتباعه على كافة الأمة

ونصب الإمام واجب خلافا للخوارج حيث قالوا جائز، وبعضهم قللوا يجب عند الأمن دون الفتنة ٣١١ و بعضها بالعكس، على ٣١٢ الأمة خلافا للإمامية

٣٠٩ قيد به لأن الفقه إذا فسر بمعرفة النفس ماله وما عليها شمل علم العقائد، وهو الفقه العلمي والفقه الأكبر، ولذا سمي به الإمام الأعظم كتابه في أصول الدين، وهو هذا الكتاب المشهور المتداول بين أيدينا، الذي شرحه الملا علي القاري وغيره من العلماء، وقد بينا ذلك في فتوى لنا طبعت في "منع السفه الأكبر عن قلب الفقه الأكبر" رداً على بعض من خالف فيه واخترع من عند نفسه فقها أكبر آخر مشتملاً على الضلالات ونسبه إلى الإمام حاشاه ١٢

٣١٠ تقلداً وتقليداً ١٢

٣١١ صلى الله تعالى عليه وسلم ١٢

٣١١ ومفاسد الجهل أكبر من هذا ١٢

٣١٢ متعلق بقوله واجب، وشروع في مسألة أخرى خلافاً بيننا وبين الروافض ١٢

قالوا لا يجب علينا بل على الله تعالى سمعنا ٣١٣، لا عقلا خلافا للمعتزلة، حيث قال بعضهم واجب عقلا، وبعضهم عقلا وسمعنا كالكعبي وأبي الحسن ويشترط ٣١٤ بعد الإسلام الذكورة، والورع، والعلم، والقدرة على القيام بأمر الإمامة، ونسب قريش خلافا لكثير من المعتزلة، ولا يشترط كونه هاشميا، ولا معصوما لأن العصمة من خصائص الأنبياء خلافا للروافض والنجدية خالفوا أهل السنة في تخصيص العصمة بالأنبياء حيث قال رئيسهم لا بد منها للصديق كما مر فلا يكون قولهم ٣١٥ حجة للروافض على أهل السنة فإنهما شقيقان في الخذلان والإمام الحق بعد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، رضي الله تعالى عنهم أجمعين، والفضيلة ٣١٦ على ترتيب

٣١٣ متعلق بيجب المذكور سابقا، وشروع في مسألة ثلاثة ١٢

٣١٤ لأهلية الإمامة وجواز النصب ١١

٣١٥ به رحمه الله تعالى على ذلك، لأن من مكائد الرفضة الاحتجاج على أهل السنة بقول كل مبتدع ضال ليس من أهل الرفض كأن كل من ليس برافضي فهو عند هم سني ١٢
٣١٦ تبع في هذه العبارة الحسنة الأئمة السابقين وفيها رد على مفضلة الزمان، المدعين السنية بالزور والبهتان، حيث أولوا مسألة ترتيب الفضيلة بأن المعنى الأولوية للخلافة الدنيوية، وهي لمن كان أعرف بسياسة المدن، وتجهيز العساكر، وغير ذلك من الأمور المحتاج إليها في السلطنة، وهذا قول باطل خبيث، مخالف لإجماع الصحابة والتابعين رضي الله تعالى عنهم، بل الأفضلية في كثرة الثواب، وقرب رب الأرباب، والكرامة عند الله تعالى، ولذا عبر عن المسئلة في الطريقة المحمدية وغيرها في بيان عقائد السنة بأن أفضل الأولياء المحمديين أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، رضي الله تعالى عنهم، وللعبد الضعيف في الرد على

الخلافة. واعتقادنا معشر أهل السنة تزكية جميع الصحابة بإثبات العدالة لكل منهم، والثناء عليهم، كما أثنى الله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وسلم عليهم، من غير إدعاء العصمة لأحد منهم،

والمخالف في هذا الباب الروافض والنواصب، فالروافض افترقوا إلى ثلاث فرق التفضيل، والتبري، والغلو، والنواصب إلى فرقتين نواصب العراق يبغضون الختئين رضي الله تعالى عنهما، ونواصب الشام لا يبغضون سيدنا عثمان رضي الله تعالى عنه يقولون بانقضاء الخلافة الراشدة بشهادته رضي الله تعالى عنه وكون أيام علي كرم الله وجهه أيام الفتنة وملكاً عضوضاً، ووقت هلاك الأمة، وزمان الشرور، وانقضاء القرون الثلاثة المشهود لها بالخير بشهادته ٣١٧ رضي الله تعالى عنه بأن القرن الأول من زمان هجرته صلى الله تعالى عليه وسلم إلى وفاته، والثاني أيام خلافة الشيخين، والقرن الثالث أيام خلافة عثمان رضي الله تعالى عنه، ثم استقامة الخلافة ٣١٩ بعد يوم التحكيم، وفي كثير من الظاهرية لمعة من هذا

هؤلاء الضالين كتاب حافل كافل بسيط محيط سميته مطالع القمرين يابانة سبقة العمرين ١٢

٣١٧ متعلق بالانقضاء ١٢

٣١٨ متعلق بيقولون، والباء بمعنى اللام وهو تعليل قولهم بانقضاء قرون الخير بشهادة سيدنا

علي كرم الله تعالى وجهه ١٢

٣١٩ أي للأمر معاوية رضي الله تعالى عنه، أما عند أهل الحق فاستقامة الخلافة له رضي

الله تعالى عنه من يوم صلح السيد المجتبي صلى الله تعالى على جده الكريم وأبيه وعليه

وعلى أمه وأخيه وسلم، وهو الصلح الجليل الجميل الذي ترجاه رسول الله صلى الله تعالى

عليه وسلم، وجعله ناشئاً عن سيادة سيدنا الحسن رضي الله تعالى عنه، إذ يقول في الحديث

الصحيح المروي في الجامع الصحيح : إن ابني هذا سيد لعل الله أن يصلح به بين فئتين

النصب، وأكثرهم في^١ مقام التعريض ومحل التنقيص على خلافته كرم الله وجهه وإثبات خلافة الخلفاء الثلاثة، يذكرون الأدلة التي كُفِّرَ بها نواصب العراق سيدنا عليا كرم الله وجهه، ويضعفون أجوبة أهل السنة لها،^٢ ولكن لا يصرحون بإطلاق الكفر، وأحيانا يذكرون بعض كلمات المدح أيضا لكن في غير باب الخلافة، وقد يستندون به كرم الله تعالى وجهه فيما يوافق مذاقهم، ليس لهم حظ من الثبات والاستقامة على نهج واحد، وقد أشير إلى شيء منها في البوارق المحمدية-

عظيمنتين من المسلمين، وبه ظهر أن الطعن على الأمير معاوية رضي الله تعالى عنه طعن على الإمام المجتبي بل على جده الكريم صلى الله تعالى عليه وسلم، بل على ربه عز وجل، فان تفويض أزيمة المسلمين بيد من هو كذا وكذا بزعم الطاعنين خيانة للإسلام والمسلمين، وقد ارتكبها معاذ الله الإمام المجتبي وارتضاها رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، وهو ما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى فاحفظه، فإنه ينفع من أراد الله هداه ١٢

إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

١ متعلق بذكر الآتي ١٢

٢ أي عنها ١٢

الخاتمة في بحث الايمان

قيل الإيمان هو التصديق بالقلب فقط، أي قبول القلب وإذعانه لما علم بالضرورة أنه من دين محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بحيث يعلمه الخاصة والعامه من غير افتقار إلى نظر واستدلال، هو المختار عند جمهور الأشاعرة، وبه قال الماتريدي وغيره من الحنفية

والإقرار شرط لإجراء الأحكام في الدنيا، واتفقوا على أنه يلزم للصدق أن يعتقد أنه متى طوب به أتى بالإقرار، فإن طوب به ولم يقر فهو كفر عناد، وقالوا ترك ٣٢٠ العناد شرط وقيل هو التصديق بالقلب واللسان، ويعبر عنه بأنه تصديق بالحنان وإقرار باللسان، وهو المنقول عن أبي حنيفة وأصحابه وبعض المحققين من الأشاعرة، فيكون كل منهما ركناً فلا يثبت الإيمان إلا بهما إلا عند العجز من النطق باللسان، فإن الإيمان يثبت بتصديق القلب فقط في حقه، فالتصديق ركن لا يحتمل السقوط أصلاً، والإقرار قد يحتمله ٣٢١، وذلك في حق العاجز عن النطق،

٣٢٠ أقول فعدم الإنكار بالأولى وهذا يجمع عليه، فمن كذب بشيء من ضروريات الدين طوعاً، كان كافراً عند الله تعالى أيضاً وإن ادعى أن قلبه مطمئن بالإطمينان فاحفظ هذا فانها مزلة وقد سبقت أيضاً الإشارة إليه ١٢

٣٢١ وذلك كالقيام والقعود والركوع والسجود والقراءة، كل ذلك أركان الصلوة غير أنها أركان السعة، تحتمل السقوط بيدل كما في المؤمي والأحرس، ومن كان له إمام فقراءة الإمام قراءة له، و مثل ذلك مثل الشجرة، فإن الأغصان والأوراق والأزهار والأثمار كل ذلك من أجزائه ولا تذهب الشجرة بذهاب شيء منها غير الجذع والأصل، فسقط ما يقال كيف اجمع بين الركنية واحتمال السقوط، وقد فصل الكلام فيه الإمام السبكي فليس سره

والمكره

هذا الكلام في ضم الإقرار إلى التصديق ركنا أو شرطا، وأما ما ضم غيره مما هو شرط^١ جزما إلى التصديق بالقلب، أو التصديق والإقرار فأمور^٢ الإخلال بها إخلال بالإيمان اتفاقا، كترك السجود للصنم، وقتل نبي، والاستخفاف به، والاستخفاف بالمصحف، وبالكعبة، وكذا مخالفة ما أجمع عليه من أمور الدين بعد العلم بأنه مجمع عليه، وقيد^٣ بما إذا كان فيه نص^{٣٢٢}، ويشترك في معرفته الخاص والعام،

قال ابن الهمام: الإيمان وضع^{٣٢٣} إلهي أمر عباده به، ورتب على فعله^٤

تفصيلا حسنا، ونقله برؤيته السيد المرتضى في شرح الإحياء^{١٢}

*١ ولا حظ له من الركنية قطعاً^{١٢}

*٢ موصوف و الجملة بعده صفة و هو خير "ما" في قوله : ما ضم^{١٢}

*٣ المقيد به الإمام النووي قلس سره^{١٢}

٣٢٢ أقول تحقيق المقام أن أكثر الحنيفة يكفرون بإنكار كل مقطوع به، كما هو مصرح به في رد المختار وغيره، وهم ومن وافقهم هم القائلون بإنكار كل مجمع عليه بعد ما كان الإجماع قطعياً نقلاً ودلالة، ولا حاجة إلى وجود النص، والمحققون لا يكفرون إلا بإنكار ما علم من الدين ضرورة بحيث يشترك في معرفته الخاص والعام المخالطون للخواص، فإن كان المجمع عليه هكذا كفر منكره، وإلا لا، ولا حاجة عندهم أيضاً إلى وجود نص فإن كثيراً من ضروريات الدين مما لا نص عليه، كما يظهر بمراجعة "الإعلام" وغيره فالتقييد بوجود النص ضائع على القولين فاعرف^{١٢}

٣٢٣ أي موضوع، أي ما وضعه الله تعالى على عباده، وفرضه عليهم أول كل فرض و

أهمه وأعظمه^{١٢}

*٤ أي الإتيان بذلك الوضع الإلهي^{١٢}

لازما ٣٢٤ هو ما يشاء من خير ١٠ بلا انقضاء وعلى تركه ضده ٢٠ بلا انقضاء، وهذا لازم الكفر شرعا ٣٢٥، والتصديق ٣٢٦ على سبيل القطع بما أخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من انفراد الله تعالى بالألوهية وغيره من ٣٠ مفهومه، وقد اعتبر في ترتب ٣٢٧ لازم الفعل وجود أمور عدمها مترتب ٣٢٨ ضده كتعظيم الله، وتعظيم أنبياءه وكتبه وبيته المحرم، وكترك السجود للصنم ونحوه، وكالاستسلام إلى قبول أوامره ونواهيته، الذي هو معنى الإسلام، وقد اتفق أهل الحق وهم فريقا الأشاعرة والحنفية ٣٢٩ على

٣٢٤ أي لازما للعبد غير منفك عنه أبدا و هو ثواب الله تعالى، أما الله تعالى فلا يجب عليه شيء ١٢

١* وهو سعادة الأبد ١٢

٢* وهو شقاوة الأبد ١٢

٣٢٥ لا عقلا خلافا للمعتزلة كما تقدم وكأنه لم يذكر مثله في الإيمان لخلاف ائمتنا الماتريدية، وإن كان هو مائلا فيه إلى الأشاعرة ١٢

٣٢٦ مبتدأ خبره قوله "من مفهومه" أي التصديق القطعي بكل ما جاء به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بعض من مفهوم الإيمان وجزء منه وهذا ترجيح منه لقول الحنفية بركنية الإقرار، وقد رجحه في "المسايرة" بوجوه ١٢

٣* من للتبعيض ١٢

٣٢٧ أي ترتب سعادة الأبد على الإتيان بذلك الموضوع من الله سبحانه تعالى ١٢

٣٢٨ بالفتح أي محل ترتب ضد ذلك اللازم وهو شقاوة الأبد والعياذ بالله تعالى ١٢

٣٢٩ أي الماتريدية وذلك أن بين الحنفية وأهل الحق عموما من وجه فنحن بحمد الله تعالى سنون حنفيون، وإخواننا الأشاعرة سنون لا حنفيون، والمعتزلة حنفيون (أي يدعون

أنه لا إيمان بلا إسلام، وعكسه، فيمكن^١ اعتبار هذه الأمور أجزاء لمفهوم الإيمان فيكون انتفاء ذلك اللازم عند انتفائها،^٢ لانتفاء الإيمان بانتفاء جزءه وإن^٣ وجد جزءه الذي هو التصديق^{٣٣٠}، وغاية^{٣٣١} ما فيه أنه نقل عن مفهومه اللغوي الذي هو مجرد التصديق إلى مجموع^{٣٣٢} هو فيها، ولا بأس به فإننا قاطعون بأنه لم يبق على حاله الأول، إذ قد اعتبر الإيمان شرعا تصديقا خاصا وهو ما يكون بأمور خاصة^٤، واعتبر فيه شرعا أن يكون بالغا إلى حد العلم إن منعنا^{٣٣٣} إيمان المقلد، وإلا فالجزم^{٣٣٤} الذي لا يجوز معه ثبوت النقيض، والإيمان في اللغة أعم من ذلك^{٣٣٥}

الحنفية) لا سنيون^{١٢}

١* تفريع على قوله "اعتبر"^{١٢}

٢* أي تلك الأمور^{١٢}

٣* وصلية^{١٢}

٣٣٠ أي بالقلب أو به وباللسان، والآخر هو مراده على ما سيصرح به^{١٢}

٣٣١ جواب عما يجزأني وروده أن الإيمان في اللغة لا يشمل شيئا من هذه الأمور^{١٢}

٣٣٢ أي مجموع أمور هو أي التصديق داخل فيها^{١٢}

٤* أي ما جاء به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم^{١٢}

٣٣٣ كما هو المذهب الضعيف^{١٢}

٣٣٤ أي وإن لم تمنعه كما هو الصحيح بل الحق الصواب، فالمعتبر في الإيمان شرعا الجزم

القاطع سواء حصل عن استدلال أو تقليد^{١٢}

٣٣٥ لشموله الظن أيضا، فضلا عن الجزم التقليدي، وذلك لأن الإيمان، والتصديق،

ويمكن اعتبارها شروطاً لا اعتباراً^١ فينتفي أيضاً لانتفاءها
الإيمان،^٢ مع وجود التصديق بمحليه أي القلب و اللسان
واعلم أن الاستدلال^{٣٣٦} ليس شرطاً لصحة الإيمان على المختار حتى

والإذعان مترادفة لغة، والإذعان يشتمل الظن، فكذا الإيمان. والشرع طرَح ههنا الظن
أصلاً، إن الظن لا يغني عن الحق شيئاً، فلا يجيد عن القول بالنقل، فإن اعتبرت الأمور
المذكورة أجزاء الإيمان لم يلزم إلا النقل، وهو لازم على كل حال^{١٢}

١ أي الإيمان^{١٢}

٢ فاعل ينتفي^{١٢}

٣٣٦ اختلفوا في إيمان من صدق بضروريات الدين على جهة محض التقليد لغيره كآبائه
وأساتذته مثلاً، فقليل لا يصح، نقله بعضهم عن الإمام أبي الحسن الأشعري، والقاضي أبي
بكر الباقلاني، والأستاذ أبي اسحق الاسفرائيني، وإمام الحرمين، وعزاه إلى الجمهور، بل بالغ
بعضهم فحكى عليه الإجماع، وعزاه ابن القصار للإمام مالك

وقال الإمام القرطبي المالكي في شرح صحيح مسلم: الذي عليه أئمة الفتوى، وبهم
يقتدى كمالك والشافعي وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وغيرهم من أئمة السلف رضي الله
تعالى عنهم أن أول الواجبات على كل مكلف الإيمان التصديقي الجزمي، الذي لا ريب معه
بالله تعالى ورسله وكتبه وما جاءت به الرسل عليهم الصلوة والسلام، على ما تقرر في
حديث جبريل عليه الصلوة والسلام، كيفما حصل ذلك الإيمان، وبأي طريق إليه توصل،
وأما النطق باللسان فمظهر لما استقر في القلب، وسبب ظاهر ترتب عليه أحكام الإسلام اه
وقال أيضاً فيه بعد سرد الإيمانيات: مذهب السلف وأئمة الفتوى من الخلف أن من
صدق بهذه الأمور تصديقاً جزماً لا ريب فيه ولا تردد ولا توقف كان مؤمناً حقيقة، وسواء
كان ذلك عن براهين قاطعة أو عن اعتقادات جازمة، على هذا انقضت الأعصار الكريمة،
وبه صرح فتاوى أئمة الهدى المستقيمة، حتى حدثت مذاهب المعتزلة المبتدعة، فقالوا إنه

لا يصح الإيمان الشرعي إلا بعد الإحاطة بالبراهين العقلية والسمعية، وحصول العلم بنتائجها ومطالبها، و من لم يحصل إيمانه كذلك فليس بمؤمن، وتبعهم على ذلك جماعة من متكلمي أصحابنا كالقاضي أبي بكر، وأبي إسحق الاسفرائيني، وأبي المعالي في أول قوله، والأول هو الصحيح إذ المطلوب من المكلفين ما يقال عليه إيمان، والإيمان هو التصديق لغة وشرعا، فمن صدق بذلك كله، ولم يجوز نقيض شيء من ذلك، فقد عمل بمقتضى ما أمره الله تعالى به على نحو ما أمره الله تعالى، ولأن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه بعده حكموا بصحة إيمان كل من آمن وصدق بما ذكرناه، ولم يفرقوا بين من آمن عن برهان، أو عن غيره، ولأنهم لم يأمرؤا أجلاف العرب بتزيد النظر، ولا سألوه عن أدلة تصديقهم، ولا أرجؤا إيمانهم حتى ينظروا، وتحاشوا عن إطلاق الكفر على أحد منهم، بل سموهم المؤمنين والمسلمين، ولأن البراهين التي حررها المتكلمون، ورتبها الجدليون إنما أحدثها المتأخرون، ولم يخض في شيء من تلك الأساليب السلف الماضون، فمن المحال والهديان أن يشترط في صحة الإيمان ما لم يكن معروفا ولا معمولا به لأهل ذلك الزمان، وهم من هم فهما عن الله تعالى، وأخذوا عن رسول الله تعالى عليه وسلم، وتبليغا لشريعته وبيانا لسنته وطريقته اهـ

وهو كما ترى كلام متين. ثم اختلف القائلون بإيمانه فقبل بعضيانه بترك النظر، وإليه يميل كلمات كثيرين، وقيل لا، إلا إذا كان أهلا للنظر، وقيل بل لا يجب أصلا، وإنما هو من شروط الكمال فقط، واختاره الشيخ العارف بالله تعالى سيدي ابن أبي جمرة، والإمام الأجل القشيري، وابن رشد المالكي، والإمام حجة الإسلام محمد الغزالي، وجماعة وهو قضية ما قدمنا عن القرطبي، هذا

وأنا أقول وبحول الله أحول : إن الإيمان إنما هو لمعان نور، وكشف ستر، وشرح صدر، يقذفه الله في قلب من يشاء من عباده، سواء كان ذلك بنظر، أو بمجرد سماع، ولا يسوغ لعاقل أن يقول لا يحصل الإيمان إلا بالنظر والاستدلال، كلا والله بل ربما يكون إيمان بعض من لا يعرف الاستدلال أتم وأحكم من إيمان بعض من بلغ الغاية في المرء والجدال،

صححوا إيمان المقلد وقال الأستاذ أبو القاسم القشيري : إن نقل المنع عن الأشعري افتراء عليه وقل أن يرى مقلد في الإيمان بالله تعالى إذ كلام العوام في الأسواق محشو بالاستدلال بالحوادث عليه والتقليد مثلا هو أن يسمع الناس يقولون : إن للخلق إلهاء، خلقهم وخلق كل شيء، يستحق العبادة وحده، لا شريك له فيجزم بذلك بجزمه بصحة إدراك هؤلاء، تحسينا لظنه بهم، وتكبيرا لشانهم عن الخطأ، فإذا حصل عن ذلك جزم لا يجوز معه كون الواقع نقيض ما أخبروا به فقد قام بالواجب من الإيمان، إذ لم يبق سوى الاستدلال، ومقصود الاستدلال هو حصول ذلك الجزم، فإذا حصل سقط هو، غير أن بعضهم ذكر الإجماع على عصيانه، فإن صح فبسبب أن التقليد عرضة لعروض التردد، ومعرض للشبهة، بخلاف الاستدلال فإن فيه حفظه، ٣٣٧

فمن يشرح الله صدره للإسلام ويجد قلبه مطمئنا بالإيمان فهو مؤمن قطعا، وإن لم يعرف من أين أتته هذه النعمة الكبرى، وهذا معنى قول الأئمة الأربعة وغيرهم من المحققين رضي الله تعالى عنهم أجمعين أن إيمان المقلد صحيح، أرادوا به من لا يعرف الاستدلال وأساليب الجدل وتصاريف الكلام، أما من لم يشرح صدرا بذلك من تلقاء نفسه، إنما قال كما يقول المنافق في رسمه والعباذ بالله تعالى هاه هاه لا أدري كنت أسمع الناس يقولون شيئا فأقول، وبالجملة من صدق بان الله تعالى واحد لأن أباه مثلا كان يصدق بذلك، لا تصديقا موقفا به من قبل قلبه، فهذا ليس من الإيمان في شيء وهذا هو معنى نفاة إيمان التقليد، فليكن التوفيق، وبالله التوفيق ١٢

٣٣٧ كلا والله، بل لا عاصم اليوم إلا من رحم ربي، ولربما يفسد تلاطم أمواج النظر والاستدلال، وتراكم ظلمات الشبه والجدال، رسوخ الإيمان في صدر أهل قبل وقال هـ
بأي استدلاليان جويين بود : بأي جويين سحت بے تمكين بود،

وذكر الشيخ يحيى المغربي في حاشية السنوسية أن الظان والشاك والمتوهم كافر لأنهم حكموا بنجاة العارف، والخلاف في الجازم بلا دليل، فما عذاه لا خلاف في كفره، نقله النابلسي وبعد *١ شرح آيات المتن :

لأن من آمن بالتقليد : إيمانه في شك ٣٣٨ و ترديد

وفيه للأشياخ خلف قد ما : وشاع هذا الخلف بين العلماء

لكنه بقول غير إن جزم : صح وإلا كان في تيه الظلم

قال : و شرط ذلك ٣٣٩ عدم تغير ٣٤٠ قول الغير، وإلا لم يكن تقليدا، فلم يكن إيمانا إجماعا، كمن زعم أنه يقلد بالأئمة المسلمين، وهو يعتقد أن الله تعالى مكانا، أو جهة أو مؤثرا معه، أو جسمية ٣٤١، ونحو ذلك، فليس بمقلد في إيمانه بل هو

نسأل الله الثبات على الإيمان، وكمال الإحسان متضرعين إليه بجاه سيد الإنس والجان، عليه وعلى آله الصلوة والسلام الأتمان الأكملان، والحمد لله، وعليه التكلان ١٢

*١ متعلق بقال الآتي ١٢

٣٣٨ كذا هو بالنسخة المطبوعة و الأقوم للوزن تحليتهما باللام أي في الشك والترديد ١٢

٣٣٩ أي صحة إيمان المقلد ١٢

٣٤٠ فإنه إذا غير وبدل فلم يقلد، وإنما ادعى التقليد، والدعوى الخالية عن الحقيقة لا طائل تحتها، والاستدلال مفروض الانتفاء، فانتفى الإيمان بكلا وجهيه ١٢

٣٤١ كذا هو بالأصل المطبوع والأحسن تقديمه على قوله "أو مؤثرا معه" لأنه معطوف على "مكانا" و "الله تعالى" خيره و "مؤثرا" معطوف عليه وخيره "معه" والمعنى يعتقد أن الله تعالى مكانا أو جهة أو جسمية، وهذه أخص من أختيها إن أخذت الجسمية بمعنى كونه جسما، ومساوية لهما إن أخذت بمعنى التعلق بالجسم، أو يعتقد أن مع الله تعالى مؤثرا في العالم، وإنما زاد قيد "معه" لأن تأثير الأشياء بعضها في بعض بإذن الله تعالى، وربطه المسببات بالأسباب، بمعنى كان فكان بأمر الله تعالى، لا بمعنى الخلق والإيجاد حق ثابت لا

كافر انتهى

في بهجة الناظرين في شرح أم البراهين : وكذلك الإعراض عن النظر في التوحيد كفر لما يلزمه من الجهل، وكذلك الشك والظن، فإنهما يستلزمان لانتفاء المعرفة.

ثم اختلفوا في التصديق بالقلب الذي هو جزء مفهوم الإيمان^{١٠} أو تمامه^{١١} أهو من باب العلوم والمعارف، أو من باب^{١٢} الكلام النفسي، فقيل الأول،

سيما عندنا معشر الماتريدية، ولكن لا معية بل لا مناسبة كما لا يخفى، وإنما التأثير معه بالإستقلال، وهذا لا شك شرك وضلال، حتى عند أهل الاعتزال فيما ياتيه العبد من الأفعال^{١٢}

^{١٠} عند قوم^{١٢}

^{١١} أي شرطه الذي لا يصح وجوده إلا به كما عند آخرين^{١٢}

^{١٢} أقول عندى فيه نظر دقيق فإن الكلام النفسي على ما حققه في المسلم والفواتح هي النسبة النفسية المخلوطة بقصد الإفادة، وبينها وبين التصديق عموما من وجه بحسب التحقق، وكذا بينها وبين العلم بمعنى اليقين،

وتحقيق ذلك أن ههنا خمسة أشياء، أولها مطلق العلم الشامل لصور التصور، والتصديق، والظن، واليقين، والإذعان، والإيمان وغير ذلك. والثاني التصديق اللغوي، وهو عين المنطقي عند المحققين أعني إذعان النسبة ولو ظنا. والثالث العلم بمعنى اليقين. والرابع التصديق المعتبر في الشرع إيمانا، أوفى الإيمان والخامس الكلام النفسي

فمطلق العلم أعمها جميعا عموما مطلقا في التحقق، والكلام النفسي أخص من كل البواقي من وجه، وكذا التصديق المنطقي من العلم بمعنى اليقين، وهما معا أعم مطلقا من الإيمان، وذلك أنك إذا تصورت نسبة، غير ملتفت إلى إيقاعها أو انتزاع، وهو التخيل، أو مترددا في وقوعها ولا وقوعها، وهو الشك، فقد حصل لك مطلق العلم بمعنى دانستن ولا

تصديق، ولا كلام، ولا ظن، ولا إيقان، فإذا ترجح عندك أحد الجانبين سواء لم يسقط الآخر، أو سقط، وهو أكبر الظن وغالب الرأي الملتحق في الفقهيات باليقين، فإن لم تدعن له وتوطن نفسك على تسليمه كان ظنا بمجردا غير مترعرع عن التصور البحت إلى حيز التصديق، فإن الإذعان المعبر عنه في الفارسية بـ "كرویدن" وفي الهندية بـ "ماننا" معتر فيه لغة وشرعا، ومنطقا وعرفا، وإذا حصل لك هذا فقد وجد التصديق اللغوي المنطقي العرفي، ولا يقين ولا إيمان إجماعا حتى على القليل الأول، لأن اليقين هو المراد عندهم بالعلم والمعرفة، وإلى هنا تمت كلمة الإجماع بخروج جميع تلك الصور عن الإيمان، فإذا ترقيت وحصل لك القطع القاطع لعرق احتمال النقيض، ثبت العلم بمعنى اليقين، فإن كان ذلك بما جاءت به الرسل عليهم الصلوة والسلام من عند ربهم، وكان إذعانا كان إيمانا إجماعا، وإلا لا، على التحقيق بل بالإجماع عند التوفيق، فإني لا إخال أحدا من أهل العلم يجترئ في الإيمان بمجرد الإيقان، من دون قبول ولا إذعان، وكأن اقتصارهم عليه لأن الشيء إذا خلا عن ثمرته ضاع، فيقين الجاحد كلا يقين، ألا ترى إلى قوله تعالى في الكفار: ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ، ولو كانوا لا يعقلون لم يكونوا كافرين، إذ لا تكليف إلا بالعقل، لكن لما لم يمشوا على قضية العقل نفاه عنهم رأسا، هذا لمن لم يعلم فكيف بمن علم وأيقن، وما أذعن، فإنه أحرى وأجدر بنفي العلم واليقين،

وعلى كل فبتحقق جميع ما ذكرنا لم يتحقق الكلام بعد وإلا لكان الإنسان في كل آن متكلمًا بالolf مؤلفة من الكلام النفسي، وإن لم يكن له التفات إلى معلوماته أصلا، وهو كما ترى، بل لابد لكون النسبة القائمة بالنفس كلاما من قصد إفادتها، فإذا خالطها هذا صارت تلك الصورة العلمية كلاما نفسيا، وإلا بقيت على محوذة العلمية تصورا أو تصديقا، فكل كلام نفسي صورة علمية، ولا عكس،

ولا أقول ان الكلام النفسي غير الصورة العلمية ذاتا، متوقف عليها وجودا، كما يفيدته كلام هؤلاء الأكابر المنقول عنهم في المتن، بل الصورة العلمية هي الكلام النفسي حين يخالطها إرادة الإفادة، ولذا قال نائل العلم والإيمان من الثريا، إمام الأئمة مالك الأزمة سيدنا

الإمام الاعظم، رضي الله تعالى عنه: إن الكلام النفسي حصة من العلم، كما نقله المولى علي القاري رحمه الله تعالى في منح الروض الأزهر، فإننا إذا رجعنا إلى وجدنا لم نجد عند ذلك إلا تلك النسبة النفسية الصورة العلمية القائمة بأنفسنا، أتاه إرادة الإفادة، فجعلها كلاماً، من دون أن يحدث هناك شيء غيرهما،

ثم قد تلاحظ النفس نسبة متيقنة، أو مظنونة، بل مشكوكة، بل متخيلة، بل مزورة مكذبة، فتقصد إفادتها للغير، فيتحقق الكلام النفسي مع انتفاء الظن، فضلاً عن الإذعان، فضلاً عن الإيقان، فضلاً عن الإيمان، وذلك كقول المنافقين نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ، تخيلوا النسبة وخالطها منهم قصد الإنباء كذبا وزورا، مع أن قلوبهم الدنسة مكذبة لها، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ، وأنت تعلم أن لا لفظي إلا بالنفسي، لاستحالة عراء الدال عن المدلول، فلو لم يثبت لهم هناك كلام نفسي لكانت الألفاظ أصوات حيوان، بل جماد، لا معنى تحتها، فلم يتأت في ذلك تكذيبهم، وقد شهد الشهيد على ما في الصدور، تعالى شأنه، أنهم كاذبون في قولهم هذا، فوجب ثبوت الكلام النفسي، من دون أن يكون هناك شيء من الأشياء المذكورة، أما عدم الإذعان مع حصول اليقين فلأن العالم بالنسبة، الجازم بها قد لا يوطن نفسه على قبولها، بل ياريتها ويحدها، ويمجها، ويعاندها، قال تعالى: جَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا، فيتحقق الإيقان ولا إيمان لأجل الجحود عنادا واستكبارا، كما هو شأن علماء اليهود، نعم إذا رزق الله سبحانه تعالى طمانينة القلب، على تسليم النسب الدينية، وتوطين النفس على قبولها، فهنالك يتحقق الإيمان، من الله تعالى علينا ببقائه وكماله، بكرمه وإفضاله، بجاه حبيبه وآله، صلى الله تعالى عليه وسلم وعليهم قدرجاهه وجلاله، وحسنه وجماله أمين

فاتضح كل ما ذكرنا من النسب بين الأشياء الخمسة، وظهر أن جعل الإيمان العلم والمعرفة بمعنى اليقين أو الكلام النفسي كل ذلك خلاف التحقيق على ظاهره، إلا أن يصطلح على تعبير اليقين الإذعاني التسليمي بالكلام النفسي، وإليه يشير كلام المصنف العلامة قلس سره حيث قال فيما سيأتى أن: هذا هو المعبر بكلام النفس. فافهم وتشكر،

ودفع بالقطع بكفر كثير من أهل الكتاب، مع علمهم بحقية رسالته عليه السلام
وحقية ما جاء به كما أخبر عنهم بقوله تعالى: الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا
يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ

وقال إمام الحرمين في الإرشاد: ثم التصديق على التحقيق كلام نفسي،

ولكن لا يصح إلا مع العلم ٣٤٤

واختلف جواب الشيخ أبي الحسن الأشعري، فقال مرة: هو المعرفة
بوجوده وإلهيته وقدمه، وقال مرة: التصديق قول في النفس غير أنه يتضمن المعرفه
ولا يصح دونها، وقد ارتضاه القاضي الباقلاني - و ظاهر عبارة الشيخ أبي الحسن
أنه كلام النفس مشروطا ٣٤٥ بالمعرفة، ويحتمل أنه هو المجموع المركب من المعرفة
والكلام، فلا بد في تحقق الإيمان من المعرفة أعني إدراك ٣٤٦ مطابقة دعوى النبي

والله الحمد ١٢

إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

٣٤٤ أقول نعم لا يصح الا بمطلق العلم، لاستحالة إرادة إفادة الجهول المطلق، لكن ليس
مرادا لأهل القيل الأول، بل مرادهم العلم بمعنى اليقين، ويصح الكلام النفسي بدونه، كما
بيننا، والجواب ما أشرنا إليه أن مراده بالكلام النفسي هنا هو الجزم التسليمي، ولا شك أنه
لا يصح إلا مع العلم بمعنى اليقين

٣٤٥ لأنه إنما حمل على التصديق القول في النفس، فلا يكون إلا إياه لكن يتضمن المعرفة
تضمن وجود الموقوف لوجود الموقوف عليه، ويحتمل كلامه أن يراد بالتضمن تضمن الكل
للجزء فيكون المجموع المركب ١٢

٣٤٦ أي الجزم بذلك بحيث لا يبقى للنقيض احتمال، وللريب مجال، و كان الأولى التعبير

به، غير أنه تابعهم على التعبير بالعلم والمعرفة ١٢

للواقع، ومن أمر آخر هو الإستسلام والإنقياد لقبول ٣٤٧ الأوامر والنواهي المستلزمة للإجلال، وعدم الاستخفاف، وهذا هو المعبر بكلام النفس، لثبوت مجرد تلك المعرفة مع قيام الكفر

ثم اعلم أن بعض أهل العلم جعل الإستسلام والإنقياد الذي هو معنى الإسلام داخلا في معنى التصديق، فمفهوم الإسلام جزء من مفهوم الإيمان، وأطلق بعضهم اسم المرادف، والأظهر أنهما متلازما للمفهوم، فلا يكون إيمان في الخارج معتبر شرعا بلا إسلام، ولا إسلام معتبر شرعا بلا إيمان، وأن التصديق قول النفس ياش عن المعرفة، غيرها، فيكون كل من الإنقياد و المعرفة خارجا من متعلق التصديق لغة، مع ثبوت اعتبارهما شرعا في الإيمان، أما على أنهما جزآن لمفهومه شرعا، أو شرطان لاعتباره شرعا، فلا يعتبر شرعا بدونهما وهذا هو الأوجه، وعدم تحقق الإيمان بدونهما لا يستلزم جزئيتهما لمفهوم الإيمان شرعا، لجواز الشرطية الشرعية، فظهر ثبوت التصديق لغة بدونهما، فيثبت مع الكفر الذي هو ضد الإيمان، لأننا لا نجد مانعا في العقل من أن يقول جبار عنيد لني كريم صدقت بلسانه، مطابقا لجنانه، ثم يقتله لغلبة هوى النفس، بل قد وقع كثيرا كما يظهر من تتبع القصص في يحيى و زكريا وغيرهما عليهم السلام، فلا يكون وجود نحو هذا الفعل دالا على انتفاء التصديق^١ من القلب، كما ظنه الأستاذ أبو القاسم

٣٤٧ أي قلبا ولو لم يقع عملا، وملاك الأمر ما ألقينا عليك أنه اليقين الجازم مع كرويدن ثبتنا الله تعالى عليه حتى نلقاه، بجاه حبيبه وآله وصحبه وكل من اصطفاه، صلى الله تعالى عليه وعليهم أجمعين أمين ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

١ اللغوي ١٢

الإسفرائيي بل على عدم اعتباره منجيا له شرعا، ولا اعتبار التعظيم المنافي
الاستخفاف كفر الحنفية بألفاظ كثيرة، وأفعال تصدر من المهتكين، لدلالاتها على
الإستخفاف بالدين، كالصلاة بلا وضوء عمدا، بل المواظبة على ترك السنة
استخفافا بها، وباستقباح السنة، كمن استقبح من آخر جعل بعض العمامة تحت
حلقه أو إحياء شاربه

ثم اعلم أن الاسلام كما يطلق على ما ذكرنا من الإستسلام والإنقياد لغة
وشرعا كذلك يطلق على الأعمال، كما يفهم من جواب جبريل ^٦ عن السؤال
من الإسلام، وما ذكرنا من ملازمة الإيمان والاتحاد به فبالمعنى الأول، وبالمعنى
الثاني لا يلزم الإيمان، بل ينفك عن الإيمان، إذ قد يوجد التصديق مع استسلام
بدون الأعمال، و ينفرد عنها، والإسلام بمعنى الأعمال الشرعية لا ينفك عن
الإيمان، لاشتراط الإيمان له حة الأعمال، بلا عكس، إذ لا تشترط الأعمال لصحة
الإيمان، خلافا للمعتزلة، وهي جزء لمفهوم الإيمان عند الخوارج، ولذا كفروا
بالذنب لانتفاء جزء الماهية، والمعتزلة وإن وافقوا الخوارج في اعتبار الاعمال،
لكنهم يثبتون الراسطة بين الإيمان والكفر، ويقولون مرتكب الكبيرة ليس بمؤمن
ولا كافر، بل في منزلة بين المنزلتين، فلا يلزم عندهم من انتفاء الإيمان ثبوت
الكفر، لكن يجرون عليه أحكام الكفار، فقالت الخوارج كل ذنب شرك

والنجددي سلك مسلك الخارجي، حيث قال: "الإشراك في العبادة تعظيم
غير الله تعالى كتعظيمه، أعني الاعمال التي خصصها الله تعالى لتعظيمه مثل
السجود والركوع والتمثل قائما يقف عند أحد كما يقف في الصلاة، وبذل المال

له والصلوة له والصوم، وشد الرحل إلى بيته، والتشكل الخاص بالإحرام، والطواف، والدعاء من الله ههنا، والتقييل، وإيقاد السرج، والمجاورة، والتبرك بالماء، والرجعة قهقري، وتعظيم حرمة، وأمثال ذلك فمن فعل بنبي أو ولي أو خبيث أو جني أو قبر أحد صادق أو كاذب، أو مكانه، أو تبركه أو آثاره، ومشاعده، وما يتعلق به شيئاً* من السجود والركوع، وبذل المال له، والصلوة له والصوم له والتمثل قائماً، وقصد السفر إليه، والتقييل، والرجعة قهقري، وقت التوديع، وضرب الخباء، وإرخاء الستارة، والستر بالثوب، وتحريك المذّب^{٣٤٨}، والدعاء من الله ههنا و المجاورة وتعظيم حوائله واعتقاد كون ذكر غير الله عبادة، وقربة، وتذكره في الشدائد، ودعائه بنحو يا محمد، يا عبد القادر، يا حداد، يا سمان، فقد صار مشركاً وكافراً بنفس هذه الأعمال، سواء اعتقد استحقاؤه لهذا التعظيم بذاته أو لا" انتهى.

ولا يخفي أن حكم الكفر بالأفعال بدخول في الخروج، بل عروج منه إلى مصاعد الضلال، فإن حكم الخوارج بالكفر إنما هو في الأفعال التي هي المعاصي، بخلاف هذا القائل الطاغوي فإنه قد جمع بين أشياء منها محرمة، ومنها مكروهة، ومنها مباحة، ومنها مندوبة، ومنها مختلفة بين الأئمة في الإباحة والكرهية، وجعل الكل كفراً و شركاً، وقال: إن الله خصصها لتعظيمه افتراء عليه وإفكاً، والتفصيل في رسائلنا.

مسئلة

*١ مفعول فعل ١٢

٣٤٨ أي الترويح بمروحة مخصوصة تصنع من ذنب الطائوس يقال لها "مورجهل" ١٢

متعلق الإيمان أي ما يجب الإيمان به هو ما جاء به محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، فيجب التصديق بكل ما جاء به عن الله تعالى من اعتقادي وعملي، والمراد بالعملي اعتقاد حقية العمل، وحاصل كل ما في الكتب الكلامية، ودواوين السنة تفاصيل هذين، وإجماله أن يقرباً أن لا إله إلا الله وبأن محمد رسول الله عن مطابقة جنانه واستسلامه^١، وما وقع من التفاصيل في ملاحظة^٢ المكلف بأن جذبه جاذب إلى تعقل ذلك الأمر التفصيلي وجب الإيمان به تفصيلاً فإن كان ذلك الأمر التفصيلي مما ينفي جحده الإسلام، أو يوجبُ التكذيب للنبي صلى الله عليه وسلم فجحده المكلف حكم بأنه كافر، والإفْسَق وضلّ أي حكم بأنه فاسق ضال،

فما ينفي الاستسلام^٣ هو كل ما قدمناه عن الحنفية من الألفاظ والأفعال الدالة على الاستخفاف^٤، وما قبله^{٣٤٩} من قتل نبي، إذ الاستخفاف فيه أظهر وما يوجب التكذيب هو جحد كل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ادعائه^٥ ضرورة أي بحيث صار العلم بكونه ادعائه ضرورياً، كالبعث، والجزاء، والصلوات الخمس، ويختلف حال الشاهد للحضرة النبوية وحال غيره في بعض المنقولات دون بعض،

١ أي إذعائه ١٢

٢ أي نظر بصيرته ١٢

٣ هو الإذعان، كرويدن ١٢

٣٤٩ أي و كل ما ذكرناه قبله من قتل نبي، والإستخفاف به أو بالمصحف أو الكعبة ١٢

٤ أي الحكم به والقول به ١٢

فما كان ثبوته ضرورة عن نقل اشتهر وتواتر فاستوى معرفة الخاص
والعام استويا ٣٥٠ فيه، كالإيمان برسالته صلى الله عليه وسلم، وبما جاء به من
وجود الله أي وجوب وجود ذاته المقدسة سبحانه، وانفراده باستحقاق العبودية
على العلمين، إذ هو مالكهم، لأنه الذي أوجدهم من العدم، وهذا الانفراد هو
معنى نفي الشريك في استحقاق العبودية، وهو معنى التفرد بالألوهية، وما يلزمه
٣٥١ من الإنفراد بالقدم، وما يعلم ٣٥٢ منه الانفراد بالقدم من انفراده تعالى بالخلق
أي إيجاد الممكنات، لأنه الدليل على وجوب وجوده، وانفراده بالقدم، وما يلزم
الانفراد بالخلق من كونه ٣٥٣ حيا عليما قديرا مريدا وما جاء به من أن القرآن
كلام الله، وما يتضمنه القرآن من الإيمان بأنه تعالى متكلم سميع عليم ٣٥٤، مرسل
رسل قصهم علينا، ورسلي لم يقصصهم، منزل الكتب، وله عباد مكرمون، وهم
الملائكة، وأنه فرض الصوم والصلوة والحج والزكاة، وأنه يحيي الموتى، وأن

٣٥٠ أي الشاهد والغائب البالغ ذلك الثبوت الضروري ١٢

٣٥١ عطف على وجود الله، والضمير المنسوب للتفرد بالألوهية، ومن بيانية أي والإيمان
بما يلزم التفرد بالألوهية، كالانفراد بالقدم، لأن قدم ذات يستلزم ألوهيتها، على ما بين في
الكلام، فانفراده تعالى بالألوهية يستلزم انفراده بالقدم ١٢

٣٥٢ أي والإيمان بكل ما هو إنَّ على انفراده تعالى بالقدم، ككونه خالقا لا خالق غيره ١٢
٣٥٣ هذه لوازم الخالقية بالاختيار، إذ لا يصح إلا بالعلم والقدرة، ولاستواء نسب
الممكنات إلى الوجود والعدم، والأوقات، والأمكنة، والجهات، وغير ذلك لا بد من مرجح
يرجح ويخص هذا بهذا، وهو الإرادة، ولا يصح شيء من الثلاثة إلا بالحياة ١٢

٣٥٤ وقع لفظ عليم زيادة على ما في المسامرة، وقد تقدم الإيمان بالعلم، والآن الكلام في

الساعة آتية لا ريب فيها، وأنه حرم الربا ٣٥٥، والخمر، والقمار، ونحو ذلك مما جاء مجيئاً هذا مما تضمنه القرآن، أو تواتر من أمور الدين، فكل ذلك لا يختلف فيه حال الشاهد والغائب

وما لم يجيئ هذا المجيئ بل نقل آجادا مختلفا فيه، فيكفر الشاهد بجحده^١ لثبوت التكذيب منه ما لم يدع صارفاً من نسخ ونحوه، ذون الغائب ٣٥٦ حتى يكفر الشاهد بإنكار إيجاب صدقة الفطر بسماعه من فيه صلى الله تعالى عليه وسلم، ويفسق الغائب، ويضل، لأنه لما لم يسمعه من فيه صلى الله عليه وسلم لم يكن ثبوته قطعياً، فلم يكن إنكاره تكديماً له بل للرواة، وتغليطاً لهم، وهو فسق وضلال، لا كفر، اللهم إلا أن يكون استخفافاً لكونه إنما قاله^٢ النبي صلى الله

٣٥٥ أقول فيه رد على من زعم أن إنكار حرمة الربا لا يكون كفراً، لأن حرمة إنما هو حرمة مال الغير، وحرمة مال الغير ليست لعينه، ولا كفر بإنكار حرمة حرام لغيره، والحق أن المناط هو تكذيب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فيما جاء به من عنده، فإذا ثبت بجيئه بشيء ضرورة ثبت بإنكاره التكذيب بدهاة، ولا نظر إلى غير ذلك فاحفظ ولا تنزل^{١٢}

١ بعد ما ثبت عنده ثبوتاً ضرورياً^{١٢}

٣٥٦ أقول: أي لانكفره لاحتمال أنه لم يثبت عنده، أما إذا علم الله تعالى منه أنه يعلم مجيئ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بهذا الأمر، ثم ينكره تكديماً له فهو كافر عند الله قطعاً، وإن كان الحديث حديث آحاد ولو ضعيفاً، بل ولو ساقطاً، بل ولو موضوعاً، كما قدمنا لأن المناط هو تكذيبه بزعمه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، وإن لم يكن مازعمه قول رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في الواقع وهذا ظاهر جدا^{١٢}

٢ أي أمر به أي بصدقة الفطر^{١٢}

عليه وسلم، ولم ينزل في القرآن صريحا فيكفر لاستخفافه بجناب النبي صلى الله عليه وسلم،

وأما ماثبت قطعا ولم يبلغ حد الضرورة كاستحقاق بنت الابن السدس مع البنت الصلية^١ باجماع المسلمين، فظاهراً^٢ كلام الحنفية الإكفار بجنوده، فإنهم لم يشترطوا في الإكفار سوى ٣٥٧ القطع في الثبوت، لا بلوغ العلم به حد الضرورة، ويجب حمله على ما إذا علم المنكر ثبوته قطعا لأن مناط التكفير - وهو التكذيب أو الاستخفاف بالدين - إنما يكون عند ذلك، أما إذا لم يعلم فلا، إلا أن يذكر له أهل العلم ذلك أي أن ذلك الأمر من الدين قطعا، فيتمادى فيما هو فيه عنادا فيحكم في هذا الحال بكفره لظهور التكذيب،

واختلف أهل السنة في تكفير المخالف في بعض العقائد، بعد الاتفاق منهم على أن ما كان من أصول الدين وضرورياته يكفر المخالف فيه، كالقول بقدم العالم ٣٥٨، ونفي حشره الأجساد، ونفي علمه بالجزئيات، وإثبات الإيجاب لنفيه

١ أي الواحدة ١٢

٢ بل صريحه ١٢

٣٥٧ أقول : وحق التحقيق ما أشرنا إليه مرارا من الفرق بين الكفر والإكفار - فالكفر يتحقق عند الله تعالى بتحقق التكذيب، أو الاستخفاف، ولا يشترط معه ثبوت أصلا، فضلا عن القطع، فضلا عن الضرورة، والإكفار لا يجوز إلا إذا تحقق لنا قطعا أنه مكذب، أو مستخف، ولا قطع إلا في الضروريات، لأن في غيرها له أن يقول لم يثبت عندي، أما إذا أقر بالثبوت ثم جحد، فقد علم التكذيب، ولا وجه حيثذ للتوقف في الإكفار، لحصول العلم بوجود المدار، فالحق مع الحنفية على هذا الوجه الذي قررنا، فاحفظ فإنه مهم ١٢

٣٥٨ أي قدم شيء من الأشياء، غير الله تعالى وصفاته، وما نقل عن بعض الصوفية قدسنا

اختياره تعالى وما ليس من الأصول المعلومة من الدين ضرورة كنفسي مبادي الصفات مع إثباتها، ونفي عموم الإرادة، والقول بخلق القرآن، فذهب جماعة إلى تكفيرهم ٣٥٩- وذهب الأستاذ أبو إسحق إلى تكفير من كفرنا منهم أي اعتقد كفرنا أخذنا بقوله عليه السلام "من قال لأخيه يا كافر فقد باء به أحد هما" فإذا كفر شخص إيانا فالكفر واقع بأحدنا، ونحن قاطعون بعدم كفرنا فالكفر راجع إليه وقيل إنما يكفر المخالف إذا خالف إجماع السلف علي تلك العقيدة وظاهر قول الشافعي وأبي حنيفة أنه لا يكفر أحد منهم فيما ليس من الأصول المعلومة من الدين ضرورة، وهو المنقول عن جمهور المتكلمين والفقهاء- لكن المخالف فيها يبدع ويفسق بناء علي وجوب إصابة الحق في مواضع الاختلاف في أصول الدين عينا، وعدم تسويغ الإجتهااد في مقابله بلته بخلاف الفروع التي لم يجمع عليها، فإن الإجتهااد فيها سائغ

الله تعالى بأسرارهم من قدم العرش، أو الكرسي فعلى تقدير ثبوته منهم مؤول كما بينه المولى العارف بالله تعالى سيدي عبد الغني النابلسي قدس سره القدسي في الحديقة النديّة، وقد زلت ههنا قدم الحسن جلي في حاشية شرح المواقف فليتبته نسأل الله العفو والعافية ١٢

٣٥٩ والقائلون بهذا أيضاً أكابر أهل السنة، لم يفرقوا بين اللزوم والإلتزام فتشيع الندوة على من كفر المبتدعين اللازم عليهم الكفر بأقوالهم الملعونة، وزعم أن إكفارهم مخالف الإسلام جهل شديد منها، وإكفار لكثير من الأئمة الأعلام، نعم الراجح عندنا أن لا إكفار إلا بالإلتزام ولا نريد به أن يلتزم كونه كافرا، فإن أحدا من عبدة الأوثان أيضا لا يرضى لنفسه بتسمية الكافر، وإنما المعنى أن يلتزم إنكار بعض ما هو من ضروريات الدين، وإن زعم أنه من كملاء المسلمين، وأن له تاويلا في هذا الإنكار المهين، كما بينته في "سبحن السبوح" ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

وإن قلنا بالمرجح إن الحق فيها معين والمصيب فيها واحد- هذا الذي ذكرناه
كله كلام ابن الهمام مع شيء من شرح ابن أبي الشريف

قال القاري في شرح الشفاء : وأما القول بأننا لا نكفر أحدا من أهل القبلة

فليس علي إطلاقه كما بينته في شرح الفقه الأكبر. قال القاضي أبو الفضل *١ :

إن العنبري ٣٦٠ ذهب إلى تصويب كل أقوال المجتهدين في أصول الدين فيما كان

عرضة للتأويل أي قابلا له مما لم يرد فيه نص صريح، وفارق- في ذلك فرق الأمة

إذ أجمعوا سواه علي أن الحق في أصول الدين واحد، والمخطئ فيه عاصي آثم فاسق.

وإنما الخلاف في تكفيره

وفي الشرح *٢ لعلي *٣ : وأما فروع الدين فالمخطئ فيه معذور، بل ماجور بأجر

واحد، والمصيب له أجران *٤ .

وفي الأصل *٥ : وقد حكى القاضي أبو بكر الباقلاني مثل قول العنبري عن داود

الأصبهاني، وهو إمام أهل الظاهر، قال : و حكى قوم أنهما قالا ذلك في كل من

علم الله من حاله استفراغ الوسع في طلب الحق من أهل ملتنا ومن غيرهم *٦ :

*١ الإمام عياض صاحب الشفاء ١٢

*٢ عبيد الله بن الحسن من بنى العنبر عده القاري - نقلا عن الدلحي - من المعتزلة ١٢

*٣ شرح الشفاء ١٢

*٤ القاري ١٢

*٥ بل عشرة أجور، كما في حديث آخر ١٢

وقال نحو هذا القول الجاحظ *١ و ثمامة *٢ في أن كثيرا من العامة والبله *٣ و النساء ومقلدة *٦٢. النصاري واليهود وغيرهم لا حجة *٦٣ لله عليهم إذ لم يكن لهم طباع يمكن بمعها الاستدلال، وقد نحا الغزالي *٦٤ قريبا من هذا المنحى في كتاب التفرقة،

الآخيرة من الخاسرين، وهذا يقول إنه ليس بخاسر لاستفراغه الجهد، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، ولكن الذي نقل عن العنبري هو استثناء ضروريات الدين، ألا ترى إلى قوله فيما كان عرضة للتاويل، لا جرم أن قال الخفاجي هو مقيد بالإسلام على الصحيح ١٢

*١ المعتزلي ١٢

*٢ من كبار المعتزلة، ورعوس الضلالة ١٢

*٣ جمع أبله، وهو الفضول غير العقول ١٢

*٦٢ الذين تنصروا أو تهودوا أو تمجسوا تقليدا لأبائهم مثلا من دون سليقة يقدروا بها على النظر ١٢

*٦٣ كذب الضالون بل لله الحجة البالغة، ألا ترى إلى قوله عز وجل لئن لآ يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، فإذا لم تبق لهم حجة بعد الرسل، وهم لم يؤمنوا بهم، كانت الحجة لله تعالى عليهم، والله الحجة السامية ١٢

*٦٤ رحم الله مولانا الإمام القاضي، ورحمنا به يوم القضاء والتقاضي، فما هذا إلا من منافرة المعاصرة، أما الإمام حجة الإسلام قدس سره فبريء عما فهم من كلامه، وقد قال الإمام ابن حجر المكي في الصواعق بعد نقل عبارة الإمام القاضي ما نسبه المصنف رحمه الله تعالى للغزالي: صرح الغزالي في كتابه "الاقتصاد" بما يردّه، وعبارته التي أشار إليها المصنف رحمه الله تعالى على تقدير كونها عبارته، وإلا فقد دُسَّ عليه في كنه عبارات حسدا لا تقيد ما فهمه المصنف رحمه الله تعالى، ولا تقرب مما ذكره، وعبارته: وصنف بلغهم اسم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يبلغهم مبعثه ولا صفته، بل سمعوا به أن... يقال له فلان ادعى النبوة، فهؤلاء عندي من الصنف الأول، أي من الذين لم يسمعوا اسمه أصلا، فإنهم لم

يسمعوا ما يحرك داعية النظر - انتهى - فانظر كلامه تجده إنما عذرهم لعدم بلوغ دعوته صلى الله تعالى عليه وسلم، وهذا لا ينحو منحى ما ذكره المصنف رحمه الله تعالى، وقد قال ابن السبكي وغيره : لا يبغض الغزالي إلا حاسد أو زنديق اهـ كلام ابن حجر ونقل العلامة الخفاجي في النسيم عن الشرح الجديد أنه قال بعد ما ذكر المصنف رحمه الله تعالى : هذا كلام غير سديد، الغزالي بريء من مثله، والذي في كتاب التفرقة بخلافه، ثم فصل ونقل من كلام الإمام حجة الإسلام ما فيه رد بليغ، أما رد على هذا القول الباطل، فكيف ينسب إليه ما هو شديد النكير عليه - وقال في آخره: وهو كلام حق لا يرتاب فيه عاقل فضلا عن فاضل اهـ

قال تلميذه أبوبكر بن العربي : لقيت أبا حامد، وهو الإمام محمد الغزالي في الطواف، يطوف وعليه مرقعة، فقلت له يا شيخ ! العلم والتدريس أولى لك من هذا، فأنت صدر، وبك يقتدى، وبنورك إلى معالم المعارف يهتدى، فقال : هيهات لما طلع قمر السعادة في فلك الإرادة أشرقت شموس الأقول على مصابيح الأصول، فتبين الخالق لأرباب الألباب والبصائر، إذ كل لما طبع عليه راجع وصائر، وانشد يقول :

تركت هوى ليلي ولبنى بمعزل : وصرت إلى مصحوب أول منزل
وناديتي الأكوان حتى اجبتها : ألا أيها الساري رويدك فانزل
فعرست في دار الندى بعزيمة : قلوب ذوى التعريف عنها بمعزل
غزلت لهم غزلا رقيقا فلم اجد : لغزلي نساجا فكسرت مغزلي

وقال في النسيم : وإذا سمعت هذا فكيف يظن اتباع خرافات الفلاسفة، وكتاب التهافت والإحياء يناديان بخلافه، وقد رأى بعض المشايخ الغزالي بين يدي رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يشكو من شخص طعن فيه، فأمر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بضربه بالسياط فاتتبه وبه أثر الضرب وألمه اهـ نسأل الله العفو والعافية وأيضا من عجائب قصصه قدس سره ما في النسيم أيضا، بعد نحو ثلاث كراريس، عن الإمام العارف بالله سيدنا أبي الحسن الشاذلي قدس سره، شيخ السلسلة العلية الشاذلية، أنه

وكل من خارق دين المسلمين أو وقف أو شك قال القاضي أبو بكر: لأن التوقيف والإجماع اتفقا علي كفرهم فمن وقف في ذلك فقد كذب النص والتوقيف، أو شك فيه والتكذيب والشك فيه لا يقع الا من كافر، انتهى

رحمه الله تعالى ورحمنا به قال: اضطجعت في المسجد الأقصى في وسط الحرم فدخل خلق كثير أفواجا، فقلت ما هذا الجمع قالوا جمع الأنبياء والرسل صلوات الله تعالى وسلامه عليهم قد حضروا ليشفعوا في حسين الخلاج عند محمد صلى الله تعالى عليه وسلم في إساءة أدب وقعت منه، فنظرت إلى التخت فإذا نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم جالس عليه بانفراده، وجميع الأنبياء صلوات الله عليهم على الأرض جالسون، مثل إبراهيم وموسى وعيسى ونوح عليهم الصلوة والسلام، فوقفت أنظر وأسمع كلامهم، فخطب موسى عليه الصلوة والسلام محمدا صلى الله تعالى عليه وسلم فقال له: إنك قلت: علماء أمي كأنبياء بني اسرائيل. فأرني منهم واحدا، فقال صلى الله تعالى عليه وسلم: هذا وأشار إلى الغزالي، فسأله موسى عليه الصلوة والسلام سؤالا، فأجابه بعشرة أجوبة، فاعترض عليه موسى عليه الصلوة والسلام بأن السؤال ينبغي أن يطابق الجواب، والسؤال واحد، والجواب عشرة، فقال له الغزالي: سئلت وما تلك يمينك يا موسى، وكان الجواب هي عصاي فعددت لها صفات كثيرة، قال الشاذلي قدس سره: فبينما أنا متفكر في جلاله قدر محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، وكونه جالسا على التخت بانفراده، والبقية عليهم الصلوة والسلام على الأرض، إذ زقني شخص برجله زقة مزعجة، فانتبهت فإذا بقيم يشعل قناديل الأقصى، فقال لا تعجب فإن الكل خلقوا من نوره صلى الله تعالى عليه وسلم، قال فخررت مغشيا، فلما أقاموا الصلوة أفقت، وطلبت القيم رحمه الله تعالى فلم أجده إلى يومي هذا اهـ وإنما ذكرت هذا نصرة لهذا الإمام حجة الإسلام رجاء أن ينصرتي الله بجاهه يوم لا ينفع مال ولا بنون، إلا من أتى الله بقلب سليم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

والخفاجي تكلم في النسبة إلى الغزالي ونقل كلامه من المستصفي، وفيه قوله يعني العنبري "كل مجتهد في العقليات مصيب كالفرع" باطل، لأن الحل والحرمة تختلف بخلاف العقائد، وقد أنكره أصحابه، وقالوا : إنه أقبح من مذهب الجاحظ إلى آخر ما فصله وزيف به مذهب هولاء

هداية

النجدية وافقوا العنبري المعتزلي وداود الظاهري، وفارقوا فرق الأمة، كما شدد مكلبهم في هذا الباب في جواب "فصل الخطاب"، وقد فرغنا بحمد الله في "تلخيص الحق" من إظهار الصواب،

قال صاحب الطريقة المحمدية: والبدعة في الاعتقاد هي المتبادرة من إطلاق البدعة والابتدع، والهوى، وأهل الأهواء، فبعضها كفر، وبعضها ليست به، ولكنها أكبر من كل كبيرة في العمل، حتى القتل، والزنا، وليس فوقها إلا الكفر- والخطأ في الإجتهد فيه ليس بعذر، بخلاف الإجتهد في الأعمال- وضد هذه البدعة اعتقاد أهل السنة والجماعة

و في شرح المقاصد : حكم المبتدع بغض ٣٦٥ والعداوة والإعراض عنه،

٣٦٥ هذا رد منه قدس سره على الندوة المخذولة المردودة المطرودة الحادثة بعد وفاته قدس سره باثنتين وعشرين سنة، بل رد من العلامة التفتازاني عليه صوب الرحمة الرباني على طائفة حائفة تالفة حدثت بعد وفاته رحمه الله تعالى بمئين من السنين، فإن هولاء المخذولين زعموا أن الوداد مع أهل البدع والفساد، أهم فريضة على العباد، حتى لو تركه أحد لم يقبل منه صوم ولا صلوة، بل لا إيمان، فلا دخول جنان، وزعموا أن الرد على المبتدعة كقتل الرجل نفسه، وأنه لا تنبغي المساءة في شيء من الأمور، وعد ناظمها محمد علي الكانفوري

كل رعوس الضلالة من الروافض والوهابية والنيشيرية وغيرهم من كبراء دينه، وحرّم الرد عليهم، وجعل خلافهم كالحلاف بين الأئمة الأربعة، وعتوا عتوا كبيرا، فصرحوا في كتبهم أن الكل على الحق، وأن الله تعالى راض عنهم جميعا، وينظر إليهم بنظر سواء، إلى غير ذلك من الكفريات والضلالات،

وقد انتدب للرد عليهم علماء السنة من الأقطار الهندية، وكان مقدم جمعهم ابن المصنف العلام محب الرسول تاج الفحول خاتمة المحققين مولانا الشاه عبد القادر القادري البدايوني قدس سرهما، وللعبد الضعيف غفر الله تعالى له كتب في رد هؤلاء المخذولين، من أجلها فتوى قد ارتضاها علماء البلد الحرام، وقرضوا عليها بتقريظات عظام، والله الحمد على جلائل الإنعام سميتها فتاوى الحرمين برجف ندوة المين (١٣١٧ هـ) فمن أحب الإطلاع على ضلالات هؤلاء فليطالعها تقبلها الله تعالى وجميع تصانيفي، ونفعني بها وأهل السنة في الدنيا والآخرة آمين

ومن أشد القائمين بالحق في هذه الفتنة العمياء، والبلية الصماء أعاذنا الله تعالى منها ومن كل بلاء، وحيد الزمن، حامي السنن، ماحي الفتن، صديقنا القاضي عبد الوحيد الحنفي الفردوسي العظيم آبادي، حفظه الله ذوالأيادي، الذي بأمره وقع طبع هذا المتن الشريف، وتاليف هذا التعليق اللطيف، فاحتفل احتفالا، وصرف أموالا، ونصر الحق، وقهر الضلالا، فجزاه الله الحسنى بدأ ومآلات والفاضل الكامل جبل الإستقامة، كنز الكرامة صديقنا وحبيينا مولانا المولوي محمد وصي أحمد الحنفي المحدث السورتني وطنا، نزيل "بيلسى بهيت" حفظه الله تعالى ناصر الدين، وقامعا للمبتدعين، وثبتته على الحق أحسن تثبيت، فإنه سلمه الله تعالى كان تلميذ الكانفوري المذكور ناظم الندوة وتلميذ شيخه، وصدورها، ولكن لم يستخفه الذين لا يوقنون، وما استطاعوا أن تزلّ قدم بعد ثبوتها، وقد كان معاشه حفظه الله تعالى من بيت ندوي عتا وطفى، واعتدى وبغى فقطع إدراره قاصدا إضراره، ولكن الفاضل حبيينا سلمه الله تعالى لم يكن ليؤثر الدنيا على الدين، فمن يومئذ سميت الأسد الأسد الأشد الأرشد، وهو أهل لهذا ولأحسن من هذا، رحمتنا الله أجمعين، آمين ١٢

والإهانة والطعن واللعن، وكره الصلوة خلفه،

وفيه: و من المبطلين من جعل المخالفة في الفروع بدعة وفيه أيضا: من الجهلة من يجعل كل أمر لم يكن في زمن الصحابة بدعة مذمومة، وإن لم يكن دليل على قبحة، تمسكا بقوله عليه السلام: إياكم ومحدثات الأمور، ولا يعلمون أن المراد هو أن يجعل في الدين ما ليس منه. انتهى

والنجدية بأجمعهم مغرورون في هذه الجهالة، وكان تسعة أعشار مذهبهم مبنية على هذه البطالة، فبالبحري أن نذكر المعاضد لشارح المقاصد فنقول:

قال الإمام الغزالي في الإحياء في باب السماع: الأدب الخامس موافقة القوم في القيام إذا قام واحد منهم في وجد صادق، من غير رياء وتكلف، أو قام باختيار من غير إظهار وجد، وقامت له الجماعة فلا بد من الموافقة، فذلك من أدب الصحبة، وكذلك إن جرت عادة طائفة بتنحية العمامة على موافقة صاحب الوجد، إذا سقطت عمامته أو خلع الثياب إذا سقط عنه ثوبه بالتمزيق، فاموافقة في هذه الأمور من حسن الصحبة والعشرة، إذ المخالفة موحشة، ولكل قوم رسم، ولا بد من مخالفة الناس بأخلاقهم، كما ورد في الخبر، لا سيما إذا كانت أخلاقا فيها حسن العشرة، والمجاملة، وتطبيب القلب بالمساعدة، وقول القائل إن ذلك بدعة لم يكن في عهد الصحابة، فليس كل ما يحكم بإباحته منقولاً عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم، والمخذور بدعة تزاحم سنة مأمورا بها، ولم ينقل النهي في شيء من هذا، والقيام عند الدخول للدخول لم يكن من عادة العرب، بل كانت الصحابة لا يقومون لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم في بعض الأحوال كما

رواه أنس رضي الله تعالى عنه، ولكن إذا لم يثبت فيه نهى عام فلا نرى به باسا في البلاد التي جرت العادة فيها بإكرام الداخل بالقيام، فإن المقصود منه الإكرام والإحترام، وتطبيب القلب به، وكذلك سائر أنواع المساعدات، إذا قصد بها تطبيب القلب، واصطلح عليها جماعة، فلا باس بمساعدتهم عليها، بل الأحسن المساعدة، إلا فيما ورد فيه نهى لا يقبل التأويل،

وفي الإحياء^{١٠١} المخالف في العقد إما مبتدع، أو كافر - والمبتدع إما داع إلى بدعته أو ساكت، إما لعجزه، أو باختيابه - فأقسام الفساد في الإعتقاد ثلاثة :- الأول الكفر، فالكافر إن كان محاربا فهو يستحق القتل والإرقاق، وليس بعد هذين إهانة - وأما الذمي فلا يجوز إيذائه إلا بالإعراض عنه، والتحقيق له بالاضطرار إلى أضييق الطرق - إلى أن قال : الثاني المبتدع الذي يدعو إلى بدعته، فإن كانت البدعة بحيث يكفر بها فأمره أشد من الذمي، لأنه لا يقر بجزية^{٣٦٦}، ولا يسأمح

١٠١ أي أيضا ١٢

٣٦٦ لكون حكمه حكم المرتدين كما نص عليه في كتب المذهب كالهداية، والغرر، وملئقى الأبحر، والدر المختار، وجمع الأنهر، وشرح النقاية للبرجندي، والفتاوى الظهيرية، والطريقة المحمدية، والحديقة الندية، والفتاوى الهندية، وغيرها متونا وشروحا وفتاوى، وقد وقع الذهول عن كل ذلك للعلامة الشامي رحمه الله تعالى في رد المختار فظن أنهم ينبغي أن يكونوا كالكتابي، لاعترافهم بالكذب والرسول، وسبقه الزاهدي في القنية عن أبي علي الجبائي المعتزلي أن أبا ذلك المبتدع إن كان مثله فهو كالذمي، وإن كان مسلما فكالمرتد - وكل ذلك باطل لا يجوز الإصغاء إليه لكونه خلاف المنصوص في المذهب، وقد بينته بتوفيق الله تعالى مع كشف الشبهات، وإزالة الأوهام في رسالتي "المقالة المسفرة عن أحكام البدعة المكفرة" (١٣٠١ هـ) ولنعد بعض من يوجد في أعصارنا وأمصارنا من هؤلاء الأشقياء، فإن

الفتن داهمة، والظلم متراكمة، والزمان كما أخبر الصادق المصدوق صلى الله تعالى عليه وسلم : يصبح الرجل مؤمنا، ويمسي كافرا، ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا، والعياذ بالله تعالى، فيجب التنبه على كفر الكافرين المستترين باسم الإسلام ولا حول ولا قوة إلا بالله.

فمنهم النياشرة أتباع سيد أحمد الكولي (نسبة إلى "كول" بكاف مضبومة، و واو غير مشبعة، قرية من قرى الهند يقال لها "علي كره" أيضا ١٢) عليه ما عليه (وإدخال لام التعريف على لفظه سيد ههنا لا يجوز عربية، ولا يحل شريعة، لأنه جزء علمه المركب، ومثل هذه الأعلام لا تدخل عليها اللام، وإذا أدخلت فقد أخرجته عن جزئية العلم إلى الوصفية، فكنت تصف الكافر بالسيادة، وقد قال سيد العلمين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا تقولوا للمنافق سيد، فانه إن يكن سيدا فقد أسخطتم ربكم عز وجل رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح والحاكم في المستدرک والبيهقي في شعب الإيمان عن بريدة رضي الله تعالى عنه، ولفظ الحاكم: إذا قال الرجل للمنافق يا سيد فقد أغضب ربه عز وجل، والعياذ بالله تعالى)

فإنهم ينكرون أكثر ضروريات الدين، ويأولونها إلى ما تهوى أنفسهم، فيقولون لا جنة، ولا نار، ولا حشر أجساد، ولا ملك، ولا جن، ولا سماء، ولا إسراء، ولا معجزة، وإنما عصا موسى كان في جوفها الزبيق، فإذا ضربته الشمس اهتزت، وشق البحر ما كان غير المد والجزر، والإسترقاق من صنيع الوحوش، وكل شريعة جاءت به فليست من الله تعالى، إلى غير ذلك من كفر لا يعد ولا يحصى.

ويردون أحاديث رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كلها دقها وجلها، ولا يقولون بزعمهم الا بالقرآن، ولا يقولون به إلا فيما وافق رأيهم السخيف، فإذا رأوا فيه شيئا لا يلتزم على ما أصلوا من أوهامهم العادية الرسمية، المسماة عندهم بنيشر أو جوار رد آيات الله تعالى بالتحريف المعنوي، لا سيما إذا كان فيها ما يخالف التحقيقات الجديدة النصرانية، والتهذيبيات المخترعة الأوربية (نسبة إلى "أوريا" معرب يورپ ١٢)، كوجود السموات المتدفق بأمواج بيانه أبحر القرآن العظيم وسائر الكتب الإلهية، وحركة الشمس المنصوص

عليها في قوله تعالى وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا وقوله تعالى: الشمس والقمر بحسبان، إلى غير ذلك حتى أحلّ الدجاجة المنخففة، وجعل البول قائما، والصلوة في الخفاف النصرانية المتنجسة من السنة، كل ذلك حبا للنصارى، ومناواة لله ورسوله جل وعلا، وصلى الله تعالى عليه وسلم .

ومنهم المرزائية، ونحن نسميهم الغلامية، نسبة إلى غلام أحمد القادياني، دجال حدث في هذا الزمان، فادعى أولاً مماثلة المسيح، وقد صدق والله، فإنه مثل المسيح الدجال الكذاب، ثم ترقى به الحال فادعى الوحي، وقد صدق والله، لقوله تعالى وإن الشيطان ليوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا- أما نسبة الإيحاء إلى الله سبحانه وتعالى وجعله كتابه البراهين الغلامية كلام الله عز وجل فذلك أيضاً مما أوحى إليه إبليس أن خذ مني، وانسب إلى إله العلمين

ثم صرح بادعاء النبوة والرسالة، وقال : هو الله الذي أرسل رسوله في قاديان - وزعم أن مما نزل الله تعالى عليّ بنا أنزلناه بالقاديان، وبالحق نزل - وزعم أنه هو أحمد الذي بشره ابن البتول، وهو المراد من قوله تعالى عنه : مبشرا برسول يأتي من بعدي اسمه أحمد - وزعم أن الله تعالى قال له : إنك أنت مصداق هذه الآية هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله- ثم أخذ يفضل نفسه اللثيمة على كثير من الأنبياء والمرسلين، صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين، وخص من بينهم كلمة الله وروح الله ورسول الله عيسى صلى الله تعالى عليه وسلم فقال:

ابن مريم كـ ذكر كو چھوڑو - اس سے بہتر غلام احمد ہے

أي اتركوا ذكر ابن مريم فإن غلام أحمد أفضل منه

وإذ قد أوخذ بأنك تدعي مماثلة عيسى رسول الله عليه الصلوة والسلام، فأين تلك الآيات الباهرة التي أتى بها عيسى كإحياء الموتى، وإبراء الأكمه والأبرص، وخلق هيئة الطير من الطين، فينفخ فيه فيكون طيرا بإذن الله تعالى، فأجاب بأن عيسى إنما كان يفعلها بمسمر يزم اسم قسم من الشعوذة بلسان إنكلترة، قال : ولو لا أني أكره أمثال ذلك لأبيت

بها- وإذا قد تعود الإنباء عن الغيوب الآتية كثيرا، و يظهر فيه كذبه كثيرا بشيرا، داوى داءه هذا بأن ظهور الكذب في أخبار الغيب لا ينافي النبوة، فقد ظهر ذلك في أخبار أربع مائة من النبيين، وأكثر من كذبت أخباره عيسى، وجعل يصعد مصاعد الشقاوة حتى عد من ذلك واقعة الحديدية - فلعن الله من آذى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم، ولعن من آذى أحدا من الأنبياء، وصلى الله تعالى على أنبيائه وبارك وسلم

وإذا قد أراد قهر المسلمين على أن يجعلوه إياه المسيح الموعود ابن مريم البتول، ولم يرض بذلك المسلمون، وأخذوا يتلون فضائل عيسى صلوات الله عليه قام بالنضال، وطفق يدعي له عليه الصلوة والسلام مثالب ومعائب حتى تعدى إلى أمه الصديقة البتول، المصطفاة المطهرة المرأة بشهادة الله تعالى ورسوله صلى الله تعالى عليه وسلم، وصرح أن مطاعن اليهود على عيسى وأمه لا جواب عنها عندنا، ولا نستطيع ردها أصلا، وجعل يلمز البتول المطهرة من تلقاء نفسه في عدة مواضع من رسائله الخبيثة بما يستثقل المسلم نقله و حكايته ثم صرح أن لا دليل على نبوة عيسى، قال بل عدة دلائل قائمة على إبطال نبوته ثم تسترّفقا عن المسلمين أن ينفروا عنه كافة، فقال : وإنما نقول بنبوته لأن القرآن عده من الأنبياء، ثم عاد فقال : لا يمكن ثبوت نبوته، وفي هذا كما ترى إكذاب للقرآن العظيم أيضاً، حيث حكم بما قامت الأدلة على بطلانه، إلى غير ذلك من كفرياته الملعونة أعاد الله المسلمين من شره وشر الدجاجلة أجمعين .

ومنهم الرافضة الموجودون الآن في بلادنا، قد كان كثير من قدماء الروافض يصرحون بإنكار أشياء من ضروريات الدين، فلما أقام علماء السنة عليهم الطامة الكبرى، وجاء أوساطهم كالطوسي والحلي ونظرائهما، فغيروا، وبدلوا، وأنكروا، و حولوا، وتسترّوا، و تنزلوا، ففي دائرة اسم الإسلام دخلوا، ثم الآن لما تهادى بهم الزمان رجعوا إلى دين آبائهم، وصرحت مجتهدوهم وجهالهم ونساءهم ورجالهم بنقص القرآن العزيز، وأن الصحابة أسقطوا منه سورا وآيات، وصرحوا بتفضيل أمير المؤمنين سيدنا علي كرم الله تعالى وجهه الكريم وسائر الأئمة الأطهار رضي الله تعالى عنهم على الأنبياء السابقين جميعا، صلوات

الله تعالى وسلامه عليهم، وهذان كفران لا يتجدن أحدا منهم خاليا عنهما في هذا الزمان،
والله المستعان،

وقد صرح بجهدهم بالبدء على الله، تعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا، وأخذ ينزله
عن الكفر فوقه فيه، ولات حين مناص، حيث أوله بأن الله تعالى يحكم بشيء ثم يعلم أن
المصلحة في خلافه فيبدله، فقد اعترف بحصول الجهل لربه، أما ما يأتي جهلتهم من الطامات
في المراثي والمناقب فأكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تشهر.

ومنهم الوهابية الأمثالية والخواصية وقد قصصنا عليك أقوالهم وشانهم وأنهم كانوا
وبانوا فيما قبل، وهم مقسمون إلى الأميرية نسبة إلى أمير حسن وأمير أحمد السهسوانيين،
والنديرية المنسوبة إلى نذير حسين الدهلوي والقاسمية المنسوبة إلى قاسم النانوتي صاحب
"تحذير الناس" وهو القائل فيه: لو فرض في زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم بل لو حدث
بعده صلى الله تعالى عليه وسلم نبي جديد لم يخل ذلك بخاتمته، وإنما يتخيل العوام أنه صلى
الله تعالى عليه وسلم خاتم النبيين بمعنى آخر النبيين مع أنه لا فضل فيه أصلا عند أهل الفهم،
إلى آخر ما ذكر من الهديانات.

وقد قال في التتمة والأشباه وغيرهما: إذا لم يعرف أن محمدا صلى الله تعالى عليه
وسلم آخر الأنبياء فليس بمسلم لأنه من الضروريات اهـ

النانوتي هذا هو الذي وصفه محمد علي الكانفوري ناظم الندوة بحكيم الأمة المحمدية،
فسبحان مقلب القلوب والأبصار، ولا حول ولا قوة إلا بالله الواحد القهار، العزيز الغفار،
فهؤلاء المردة مريدة الخناس مع اشتراكهم في تلك الداهية الكبرى مفترقون فيما بينهم على
آراء يوحى بها إليهم الشيطان غرورا، وقد فصلت في غير ما رسالة

ومنهم الوهابية الكذابية أتباع رشيد أحمد الكنكوهي تقول أولا على الحضرة الصمدية
تبعها بشيخ طائفته إسماعيل الدهلوي عليه ما عليه بإمكان الكذب، وقد رددت عليه هذيانه
في كتاب مستقل سميت "سبحن السبوح عن عيب كذب مقبوح"
١٣٠٧هـ وأرسلته إليه وعليه بصيغة الالتزام من بوسطة، وأتت منه الرجعة بواسطتها منذ

إحدى عشرة سنة، وقد أشاعوا ثلاث سنين أن الجواب يُكتب، كتب، يُطبع، أرسل للطبع، وما كان الله ليهدى كيد الخائنين، فما استطاعوا من قيام، وما كانوا منتصرين، والآن إذ قد أعمى الله سبحانه بصر من قد عميت بصيرته من قبل، فأنى يرجى الجواب، وهل يجادل ميت من تحت التراب؟

ثم تمادى به الحال، في الظلم والضلال، حتى صرح في فتوى له (قد رأيتها بخطه وخاتمه بعيني وقد طبعت مرارا في بمبئي وغيرها مع ردها) "أن من يكذب الله تعالى بالفعل ويصرح أنه سبحانه وتعالى قد كذب، وصدرت منه هذه العظيمة فلا تنسبوه إلى فسق، فضلا عن ضلال، فضلا عن كفر، فإن كثيرا من الأئمة قد قالوا بقبيله، وإنما قصارى أمره أنه مخطئ في تاويله"

فلا إله إلا الله انظر إلى وخامة عواقب التكذيب بالإمكان كيف جرت إلى التكذيب بالفعل، سنة الله في الذين خلوا من قبل أولئك الذين أضلهم الله وأعمى أبصارهم ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

ومنهم الوهاية الشيطانية وهم كالفرقة الشيطانية من الروافض، كانوا أتباع شيطان الطاق، وهؤلاء أتباع شيطان الآفاق، إبليس اللعين، وهم أيضاً أذئاب ذلك المكذب الكنكوهي، فإنه صرح في كتابه البراهين القاطعة وماهي والله إلا القاطعة لما أسر الله به أن يوصل بان شيخهم إبليس أوسع علما من رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهذا نصه الشنيع بلفظه الفظيع (ص ٤٧) شيطان وملك الموت كونه وسعت نص من ثابت هوئي فخر عالم كى وسعت علم كى كونسى نص قطعى هه كه جس سى تمام نصوص كورد كر كى ايك شرك ثابت كرتا هه اه

أي إن هذه السعة في العلم تثبت للشيطان وملك الموت بالنص، وأي نص قطعي في سعة علم رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم حتى ترد به النصوص جميعا، ويثبت شرك. وكتب قبله "شرك نهين تو كونسا إيمان كا حصه هه" أي إن هذا الشرك ليس فيه حبة حردل من إيمان.

فيا للمسلمين يا للمؤمنين بسيد المرسلين صلى الله تعالى عليه وعليهم وسلم أجمعين انظروا إلى هذا الذي يدعى علو الكعب في العلوم والإتقان، وسعة الباع في الإيمان والعرفان، ويُدعى في أذنا به بالقطب وغوث الزمان كيف يسب محمدا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ملاً فيه، ويؤمن بسعة علم شيخه إبليس، ويقول لمن علمه الله ما لم يكن يعلم وكان فضل الله عليه عظيماً، الذي تجلّى له كل شيء وعرفه، وعلم ما في السموات والأرض، وعلم ما بين المشرق والمغرب، وعلم علم الأولين والآخرين كما نص على كل ذلك الأحاديث الكثيرة أنه "أي نص في سعة علمه" فهل ليس هذا إيماناً بعلم إبليس، وكفراً بعلم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم؟ وقد قال في نسيم الرياض كما تقدم: من قال فلان أعلم منه صلى الله تعالى عليه وسلم فقد عابه ونقصه فهو سَاب، والحكم فيه حكم السَاب من غير فرق، لا نستثني منه صورة، وهذا كله إجماع من لدن الصحابة رضي الله تعالى عنهم

ثم أقول انظروا إلى آثار ختم الله تعالى كيف يصير البصير أعمى، وكيف يختار على الهدى العمى، يؤمن بعلم الأرض المحيط لإبليس، وإذا جاء ذكر محمد رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال "هذا شرك" وإنما الشرك إثبات شريك لله تعالى، فالشيء إذا كان إثباته لأحد من المخلوقين شركاً كان شركاً قطعاً لكل الخلائق، إذ لا يصح أن يكون أحد شريكاً لله تعالى، فانظروا كيف آمن بأن إبليس شريك له سبحانه، وإنما الشركة متفدية عن محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، ثم انظروا إلى غشاوة غضب الله تعالى على بصره يطالب في علم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم بالنص، ولا يرضى به حتى يكون قطعياً، فإذا جاء على سلب علمه صلى الله تعالى عليه وسلم تمسك في هذا البيان نفسه على ص ٤٦ بستة أسطر قبل هذا الكفر المهين بحديث باطل لا أصل له في الدين، وينسبه كذباً إلى من لم يروه بل رده بالرد المبين حيث يقول :

"شيخ عبد الحق روایت کرتے ہیں کہ مجھکو دیوار کے پیچھے کا بھی علم نہیں" اہ
 أي روى الشيخ عبد الحق قدس سره عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنه قال لا أعلم ما

وراء هذا الجدار.

مع أن الشيخ قدس الله تعالى سره إنما قال في مدارج النبوة هكذا: اينجا اشكال می آرند که در بعض روایات آمده است که گفت آنحضرت صلی الله تعالی علیه وسلم که من بنده ام نمی دایم آنچه در پس این دیوار است جوابش آنست که این سخن اصلی ندارد و روایت بدان صحیح نه شده است الخ أي يشکل ههنا بأن جاء في بعض الروایات أن قال رسول الله صلی الله تعالی علیه وسلم : إنما أنا عبد لا أعلم ما وراء هذا الجدار، وجوابه أن هذا القول لا أصل له ولم تصح به الرواية اهـ

فانظروا كيف يمتنع "بلا تقربوا الصلوة" ويترك "وأنتم سكارى" وكذلك قال الإمام ابن حجر العسقلاني : لا أصل له اهـ وقال الإمام ابن حجر المكي في أفضل القرى: لم يعرف له سند اهـ

وقد عرضت قوليه هذين أعني ما اقرئ من تكذيب الله سبحانه وتنقيص علم رسوله صلی الله تعالی علیه وسلم على بعض تلامذته ومريديه فعارضيني وقال: "ما كان شيخنا ليتفوه بأمثال هذا الكفر" فأرثته الكتاب وكشفت عن كفره الحجاب، فأجاءه الاضطراب إلى أن قال: ليس هذا الكتاب لشيخي، إنما هو لتلميذه خليل أحمد الأنبيهي، فقلت هو قد قرظ عليه وسماه كتابا مستطابا، وتاليفا نفيسا، ودعا الله تعالى أن يتقبله وقال: به براهين قاطعه اپنے مصنف کی وسعت نور علم اور فسحت ذكاء وفهم و حسن تقرير و بهائے تحریر پر دلیل واضح ہے أي إن هذا الكتاب دليل واضح على سعة نور علم مؤلفه وفسحة ذكائه وفهمه و حسن تقريره و بهاء تحريره اهـ فقال: لعله لم ينظر فيه مستوعبا، إنما نظر بعض مواضع متفرقة، واعتمد على علم تلميذه، قلت: كلا بل قد صرح في هذا التقرير أنه رآه من أوله إلى آخره قال: لعله لم ينظر فيه نظر تدبر، قلت: كلا بل قد صرح فيه أنه رآه بنظر غائر، وهذا لفظه في التقرير: اس احقر الناس رشيد أحمد گنگوهی نے اس کتاب مستطاب براهين قاطعه کو اول سے آخر تک بغور دیکھا الخ - أي إن أحقر الناس رشيد أحمد الگنگوهي طالع هذا الكتاب المستطاب البراهين القاطعة من أوله إلى آخره بإمعان

النظر - اه - فبهت الذي كابر، والله لا يهدي الكافرين .

ومن كبراء هؤلاء الوهاية الشيطانية رجل آخر من أذئاب الكنكوهي يقال له أشرفعلي التانوي صنف رسالة لا تبلغ أربعة أوراق، وصرح فيها بأن العلم الذي لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بالمغيبات، فان مثله حاصل لكل صبي و كل مجنون بل لكل حيوان و كل هيمة وهذا لفظه الملعون (ص ٧) آپ کی ذات مقدسه پر علم غیب کا حکم کیا جاننا اگر بقول زید صحیح ہو تو دریافت طلب یہ امر ہے کہ اس غیب سے مراد بعض غیب ہے یا کل غیب، اگر بعض علوم غیبیہ مراد ہیں تو اس میں حضور کی کیا تفصیل ہے ایسا علم غیب تو زید و عمرو بلکہ ہر صبی و مجنون بلکہ جمیع حیوانات و ہائم کیلئے ہی حاصل ہے (إلى قوله) اور اگر تمام علوم غیب مراد ہیں، اسطرح کہ اس کی ایک فرد ہی خارج نہ رہے تو اس کا بطلان دلیل نقلی و عقلی سے ثابت ہے "أی إن صح الحكم على ذات النبي المقدسة بعلم المغيبات كما يقول به زيد فالمستول عنه أنه ماذا أراد بهذا؟ أبعض الغيوب أم كلها؟ فإن أراد البعض فأی خصوصية فيه لحضرة الرسالة، فإن مثل هذا العلم بالغيب حاصل لزید و عمرو بل لكل صبي و مجنون بل لجمیع الحيوانات والبہائم، وإن أراد الكل بحيث لا يشذ منه فرد فبطلانه ثابت نقلا وعقلا اه -"

أقول فانظر إلى آثار ختم الله تعالى كيف يسوي بين رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وبين كذا وكذا، وكيف ضل عنه أن علم زید و عمرو، و علم عظماء هذا المشيخ الذين سماهم، بالغيوب لا يكون إن كان لإلظنا وإنما العلم اليقيني بما أصالة لأنبياء الله تعالى، وما حصل به القطع لغيرهم وإنما يحصل بإنباء الأنبياء عليهم الصلوة و السلام لا غير، ألم تر إلى ربك كيف يقول: وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظَلِّعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مَنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ - وقال عز من قائل: عِلْمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ - الآية فانظر كيف ترك القرآن، وودع الإيمان وأخذ يسأل عن الفرق بين النبي والحيوان، (حيث قال: "تو پچاہیے کہ سب کو عالم الغیب کہا جائے، پھر اگر اس کا التزام نہ کیا جائے تو نبی و غیر نبی میں وجہ فرق بیان کرنا ضرور ہے - اه - مختصراً، أي

فينبغي أن يقال لكل عالم الغيب، فإن لم يلتزم هذا فلا بد من بيان وجه الفرق بين النبي و غيره (١٢ منه) كذلك يطبع الله على قلب كل متكبر خوّان،

ثم انظروا كيف حصر الأمر بين مطلق العلم والعلم المطلق، ولم يجعل الفرق بعلم حرف أو حرفين، وعلوم خارجة عن العد والحد شيئاً، فأنحصر الفضل عنده في الإحاطة التامة، ووجب سلب الفضيلة عن كل فضل أبقى بقية، فوجب سلب فضل العلم مطلقاً عن الأنبياء عليهم الصلوة والسلام من دون تخصيص بالغيب والشهود، وجريان تقريره الخبيث فيه أظهر من جريانه في علم الغيب، فإن حصول مطلق العلم ببعض الأشياء لكل إنسان وحيوان أظهر من حصول بعض علوم الغيب لهم،

ثم أقول لن ترى أبداً من ينقص شأن محمد صلى الله تعالى عليه وهو معظم لربه عزوجل، كلا والله إنما ينقصه من ينقص ربه تبارك وتعالى، كما قال عزوجل: وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ، فإن ذلك التقرير الخبيث إن لم يجر في علم الله عزوجل فإنه يجري بعينه من دون كلفة في قدرته سبحانه وتعالى كأن يقول ملحد منكر لقدرته العامة سبحانه وتعالى متعلماً من هذا الجاحد المنكر لعلم محمد صلى الله تعالى عليه وسلم، انه : إن صح الحكم على ذات الله المقدسة بالقدرة على الأشياء كما يقول به المسلمون فالمستول عنهم أنهم ماذا أرادوا بهذا، أبعض الأشياء أم كلها فإن أرادوا البعض فأى خصوصية فيه لحضرة الألوهية فإن مثل هذه القدرة على الأشياء حاصلة لزيد وعمرو، بل لكل صبي ومجنون، بل لجميع الحيوانات والبهائم، وإن أرادوا الكل بحيث لا يشذ منه فرد، فبطلانه ثابت عقلاً ونقلًا، فإن من الأشياء ذاته تعالى شأنه، ولا قدرة له على نفسه، وإلا لكان مقدوراً فكان ممكناً، فلم يكن واجباً، فلم يكن إلهاً - فانظر إلى الفجور كيف يجر بعضه إلى بعض، والعياذ بالله رب العلمين .

ومنهم المتصوفة المتصلة المبذلة المتكلفة القائلة بالاتحاد أو الحلول، أو سقوط التكليف عن العارفين مع بقاء العقول، لا بمعنى فناء الإرادة في إرادة الله تعالى فلا يبقى تكليفاً، ولا بمعنى نفي الأفعال والإرادات كلها عنهم لفناء أنفسهم، فلم يبق لهم في حضرة الوجود

دعوى اسم ولا رسم، وإنما ربهم هو الذي يتولا هم، فيحركهم كيف يشاء ويصرفهم، وهو المشار إليه بالحديث الصحيح كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، بل بمعنى أنهم إذا وصلوا جلّوا أن يؤمروا بشيء، أو ينهوا عنه، فيحل الله لهم الحرام، ويسقط عنهم الفرائض، وترى بعضهم يستخف بالشرعية الغراء جهارا، ويقول: الشرع طريق، فمن وصل فما له وللطريق؟ ويقول: صلاة الزاهدين الركوع والسجود، وإنما صلوتنا ترك الوجود، يتمسك به على تهاونه بالصلوة، وتركه الجمع والاجتماعات، وترى كل عفرية نفرية منهم يدعي الألوهية لنفسه ولمشايخه، ويتستر بعويصة وحدة الوجود، وأنا والله مؤمن بوحدة الوجود، وحقيقتها جليلة عندي كالشمس على رابعة النهار، ولكن أين هؤلاء المفرقون بين كبرائهم وبين أعدائهم فيسمون فريقا آلهة، وفريقا شياطين من وحدة الوجود، المتكلمة عن مرتبة الجمع، نعم الوجود واحد، والموجود واحد والكل ظلال وعكوس، والألوهية ليست إلا لله، لا لكم، ولا لمشايخكم، فأني تصرفون، ما لكم كيف تحكمون، ولولا ضيق نطاق البيان عن اجتلاء هذه العروس لأتيت ههنا بما فيه شرح الصدور، وجلياء العيون، وبهجة النفوس.

وبالجملة هؤلاء الطوائف السبع كلهم كفار مرتدون خارجون عن الإسلام بإجماع المسلمين، وقد قال في البزازية، والدرر، والغرر، والفتاوى الخيرية، وجمع الأنهر، والدر المختار، وغيرها من معتمدات الأسفار، في مثل هؤلاء الكفار: من شك في كفره وعذابه فقد كفر اه وقال في الشفاء الشريف: نكفر من لم يكفر من دان بغير ملة المسلمين من الملل، أو وقف فيهم أو شك اه - وقال في البحر الرائق وغيره: من حسن كلام أهل الأهواء، أو قال معنوي، أو كلام له معنى صحيح إن كان ذلك كفرا من القائل كفر المحسن اه - وقال الإمام ابن حجر في "الإعلام" في فصل الكفر المتفق عليه بين أئمتنا الأعلام: من تلفظ بلفظ الكفر يكفر، وكل من استحسنته، أو رضي به يكفر. اه -

فالخذر الخذر، أيها الماء والمدر، فإن الدين أعز ما يؤثر، وإن الكافرا يؤقر، وإن الضلال أهم ما يحذر، وإن الشرأجلب للشر، وإن الدجال شر منتظر، وإن اتباعه أوفر وأكثر، وإن

بعقدذمة- وإن كان مما لا يكفر به فأمره بينه وبين الله أخف من الكافر لا محالة، ولكن الأمر في الإنكار عليه أشد منه على الكافر لأن شر الكافر غير متعد، وإن المسلمين اعتقدوا كفره، فلا يلتفتون إلى قوله إذلا يدعي لنفسه الإسلام واعتقاد الحق- أما المبتدع الذي يدعو إلى البدعة ويزعم أن ما يدعو إليه حق فهو سبب لغواية الخلق، فشره متعد، فالإستحباب في إظهار بغضه ٣٦٧ ومعاداته والانقطاع

عجائبه أظهر وأكبر، وإن الساعة أدهى وأمر، ففروا إلى الله، فقد بلغ السيل زبانه، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وإنما أظننا في هذا المقام، لأن التنبية على هذا أهم المهام، وحسبنا الله و نعم الوكيل، وأفضل الصلوة بأكمل التبجيل على سيدنا محمد وآله أجمعين والحمد لله رب العلمين ١٢

٣٦٧ هنالك تنقطع قلوب الندوة وأهلها، وتكشف على العالمين عورات جهلها، وهذا بحمد الله تعالى عين ما ذكرت في فتاوى الحرمين، في جواب المسئلة السابعة والعشرين حيث أقول. في بيان الرد على المبتدعين: هم أضر على المسلمين من الكافرين فإن المسلم وإن كان ما كان في غاية الجهل يعرف أن الكافر على الباطل الصريح، فلا يصغي إليه، ولا يلقي بالا لما يتفوه لديه، أما المبتدع فله عُرّة كعُرّة الجرب كما في الحديث، فانظره إذا جاء يتخضع، ويراءى ويتصنع، وسرح لحيته، ووسع جبهته، و كبر عمامته، فأوهم إمامته، وتزينا لهم بزى العلماء، وتلا الآيات، وروى الروايات عند الجهلاء، ثم وسوس في صدورهم أن الذي يقول هو الثابت بكلام الله وكلام الرسول، جل جلاله وصلى الله تعالى عليه وسلم فهذا هو الداء العضال، والمكر الذي نزول منه الجبال، فأهم الأشياء إفساد أمره، ورد كيده بإذن الله في نحره، وتغيير منكره، وتشهير عُجره و بُجره وهذا ما روى ابن أبي الدنيا، في ذم الغيبة، والحكيم الترمذي، والحاكم في الكنى، والشيرازي في الألقاب، وابن عدي، والطبراني في الكبير، والبيهقي، والخطيب عن بهزبن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: أتريعون عن ذكر الفاجر؟ متى يعرفه الناس؟ اذكروا الفاجر بما فيه، يحذره

عنه و تحقيره، والتشنيع عليه ببدعته، وتغيير الناس عنه أشد، وإن سلم في خلوة فلا بأس برد جوابه ٣٦٨، وإن علمت أن الإعراض عنه والسكوت عن جوابه يقبح في نفسه بدعته، ويؤثر في زجره فترك الجواب أولى، لأن جواب السلام وإن كان واجبا فيسقط فيه مصلحة حتى يسقط بكون الإنسان في الحمام، أو في قضاء حاجة، وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض، وإن كان في ملأ فترك الجواب أولى تغييرا للناس عنه، وتقييحا للبدعة في أعينهم، وكذلك الأولى كف الإحسان إليه، والإعانة له، لا سيما فيما يظهر للخلق، قال عليه السلام: من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمنا وإيمانا، ومن أهان صاحب بدعة آمنه الله يوم الفزع الأكبر، ومن لان له وأكرمه أو لقيه يبشر فقد استخف بما أنزل الله على محمد صلى الله تعالى عليه وسلم - الثالث المبتدع العامي الذي لا يقدر على الدعوة، ولا يخاف الاقتداء به فأمره أهون، فالأولى أن لا يفتح بالتغليظ والإهانة، بل يتلطف به بالنصح، فإن قلوب العوام سريعة التقلب، فإن لم ينفع النصح، وكان في هذا الإعراض عنه تقييح لبدعته في عينه تأكد الإستحباب في الإعراض، وإن علم أن ذلك لا يؤثر فيه لجمود طبعه ورسوخ عقده في قلبه، فالإعراض أولى، لأن البدعة إذا لم يبالغ في تقييحها شاعت بين الخلق وعم فسادها ٣٦٩

الناس. اهـ -

٣٦٨ هذا في الجواب، أما الإبتداء بالسلام عليه بل على من هو أخف حالا منه وهو الفاسق المعلن فلا يحل شرعا، كما نص عليه في الدر المختار وغيره من غرر الأسفار ١٢
٣٦٩ رحمك الله فلقد نصحت الأمة، وكشفت الغمة وأبطلت ندوة الضلال المبين قبل وجودها بشمان مائة سنين، والحمد لله رب العلمين ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

مسئلة

قال أبو حنيفة وأصحابه لا يزيد الإيمان ولا ينقص - واختاره إمام الحرمين وكثير من الأشاعرة، وذهب أكثر الأشاعرة إلى زيادته ونقصانه، وليس الخلاف في أصل الزيادة والنقصان، فإن الحنفية ومن معهم لا يمنعون الزيادة والنقصان، باعتبار جهات غير نفس الذات، بل بتفاوته يتفاوت المومنون، فلا أحد سوي بين إيمان آحاد الناس وإيمان الملائكة والأنبياء من كل الوجه، غير أن ذلك التفاوت هل هو بزيادة أو نقص في نفس الذات، أو بأمور زائدة عليه فمنعوا الأول، وقالوا ما يظن من أن القطع يتفاوت قوة إنما هو راجع إلى جلالته ٣٧٠

مسئلة

الإيمان مخلوق ذهب إليه المحاسبي،^١ وابن كلاب^٢ وعبد العزيز المكي وغيرهم - وعن أحمد بن حنبل وجماعة أنهم يقولون إن الإيمان غير مخلوق - ووجهه الأشعري بما حاصله أن إطلاق الإيمان في قول من قال إنه غير مخلوق ينطبق على الإيمان الذي هو من صفات الباري، لأن من أسمائه الحسنى المومن، وإيمانه تصديقه

٣٧٠ ضرورة أن القطع عدم احتمال النقيض، ولا تشكيك في العدم، فإن كان مع التصديق الإذعائي شيء ما من تجويز النقيض ولو ضعيفا في غاية الضعف لم يكن قطعا، ولم يكن إيمانا أصلا قطعا، وإن لم يكن معه شيء من ذلك أصلا كان إيمانا قطعا، فمن أين يأتي التشكيك

^١ الحارث الإمام العارف بالله ١٢

^٢ عبد الله ١٢

في الأزل بكلامه القلم إخباره*^١ الأزلي بوحدانيته ٣٧١ كما دل عليه قوله تعالى
إني أنا الله، لا اله الا انا ٣٧٢، ولا يقال إن تصديقه تعالى محدث ولا مخلوق، تعالى
أن يقوم به حادث،

قال ابن أبي الشريف لا يتحقق في هذه المسئلة عند التامل محل
لخلاف، لأن الإيمان المكلف به فعل قلبي مكتسب، فلا يتجه خلاف في
كونه مخلوقا، والإيمان الذي دل عليه اسمه تعالى فهو من صفاته تعالى فلا
يتجه لأهل السنة خلاف في أنه قديم، وبالف بعض مشامخ بخارا حتى
حكوا بكفر من ٣٧٣ قال بخلق الإيمان، وألزموا عليه خلق كلام الله، لأنه
تعالى قال بكلامه الذي ليس بمخلوق : فاعلم أنه لا إله إلا
هو ٣٧٤ وقال تعالى : محمد رسول الله (صلى الله تعالى عليه وسلم)
فيكون المتكلم ٣٧٥ به قد قام به ما ليس بمخلوق ٣٧٦، كما أن

*١ بالنصب مفعول تصديقه ١٢

٣٧١ رسالة نبيه صلى الله تعالى عليه وسلم ١٢

٣٧٢ وقوله تعالى محمد رسول الله - وقوله تعالى يس والقرآن الحكيم انك لمن المرسلين ١٢.

٣٧٣ من يسلم هذا الإكفار ونحن لا نكفر من فاه بخلق القرآن صريحا، والعباد بالله تعالى،

فكيف بمن يلزم عليه على هذا الوجه البعيد الغير السديد ١٢

٣٧٤ هكذا في نسخة الطبع والذي في التريل فاعلم أنه لا إله إلا الله ١٢

٣٧٥ أي من تكلم بهاتين الكلمتين الإلهيتين منا ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه

٣٧٦ أقول : ما ليس بمخلوق لابد أن يكون قديما، ومحال أن يقوم قدم بحادث، كما

يستحيل أن يقوم حادث بقدم، كيف والقائم بشيء صفة له، والصفة لا وجود لها إلا

وجودا ناعثيا، والوجود الناعتي محتاج إلى حاشيته، فكيف تتقدم الصفة الموصوف، فضلا

من قرء القرآن قرء كلام الله الذي ليس بمخلوق، وجهلهم ٣٧٧ مشايخ سمرقند، وهو الأظهر فإن الإيمان بالوفاق ٣٧٨ هو التصديق بالجنان، والإقرار باللسان، وكل منهما فعل من أفعال العباد، وأفعال العباد مخلوقة لله تعالى، باتفاق أهل السنة، ويلزم ٣٧٩ أيضا كون كل ذاك من سبحن الله والحمد لله بل كل متكلم في أي غرض فرض وإن لم يوافق نظم القرآن إلا في الأجزاء قد قام به ما ليس

عن قدمها وحدوثه، فإن تشبث بمسئلة انتقال العرض، فمع بطلانها يلزم معاذ الله سلب الصفة عن الله سبحانه، لزوالها عنه بعد الانتقال، أو وجود شيء واحد بوجودين معاً، والكل محال،

فإن قيل بل قام بالعبد شيء آخر غير ما قام بالله تعالى، وإنما هو مضاه له في كونهما حكائيتين متوافقتين فقد زال الإشكال، فإن الذي ليس بمخلوق هو القائم بالله تعالى، ولا يلزم منه أن يكون ما يوافقه أيضاً غير مخلوق، كما لا يخفى - والحل أن القائم بالعبد هو علمه وإذعانه، ولا شك أنهما حادثان، والذي ليس بمخلوق هو معنى الكلمتين الإلهيتين، وليس قائما بالعبد، غاية أنه معلوم له، ومرتبة المعلوم ليست مرتبة القيام ١٢

٣٧٧ أقول : التاويل أولى من التجهيل، كلامهم منادٍ بأجلى نداء أن مرادهم بالإيمان المؤمن به كما تقول: السنة ديني، والقرآن إيماني أي ما أومن به، وتعبيرهم بالقيام وقع تسامحا لتقارب العلم والمعلوم، والمؤمن به هي المعاني القديمة القائمة بالذات العلية المعبر عنها بالكلام النفسي، ولا شك أن من قال بحدوثه يلزمه الكفر، وقد أكفره جماعة من الصحابة والتابعين، والأئمة الأقدمين كما بينته في "سبحن السبوح" فهذا ما عنوا. والله تعالى أعلم ١٢

٣٧٨ أي ليس فيه باتفاق أهل السنة شيء غير هذين سواء كانا ركنيه أو أحدهما ركنا

والآخر شرطا ١٢

٣٧٩ التاويل ما أشرت إليه أن التعبير بالقيام مسامحة، إنما اللازم قيام علم ما ليس بمخلوق،

ولا محذور فيه بل هو واجب قطعاً ١٢

بمخلوق من معاني كلامه تعالى، ونص كلام أبي حنيفة في الوصية صريح في خلق الإيمان حيث قال نقر بأن العبد مع جميع أعماله وإقراره ومعرفته بمخلوق ٣٨٠

مسئلة

إذا أشكل أي التبس علي الإنسان من أهل الإيمان شيء من دقائق علم التوحيد ٣٨١ يجب عليه أن يعتقد في الحال ٣٨٢ بما هو الصواب عند الله تعالى بطريق الإجمال إلى أن يجد عالماً فيسأله، ولا يسعه تأخير الطلب؛ ولا يعذر بالوقوف عليه أي بتوقفه في معرفة هذه الأحوال، وعدم تفحصه بالسؤال، ويكفر ٣٨٣ في الحال إن توقف على بيان الأمر في الاستقبال؛ لأن التوقف موجب ٣٨٤ للشك، وهو فيما يفترض اعتقاده كالإنكار، ولذا أبطلوا قول الثلجي من أصحابنا ٣٨٥ حيث قال : أقول^١ بالمتفق^٢ وهو أنه كلامه تعالى، ولا أقول : مخلوق، أو قديم - هذا

- ٣٨٠ فإن قلت : قد تقدم أن الاقرار والمعرفة كليهما خارج عن حقيقة الإيمان، وإنما هو الإذعان، قلت : تقدم أن لا وجود له إلا بالمعرفة فحدوثها يوجب حدوثه قطعاً ١٢
- ٣٨١ المراد به علم العقائد مطلقاً فإن الحكم كذلك في جميع المعتقدات ١٢
- ٣٨٢ فيقول في نفسه : اعتقدت بما هو الحق عند الله تعالى في هذه المسئلة ١٢
- ٣٨٣ إن كانت المسئلة من ضروريات الدين ١٢
- ٣٨٤ أي مثبت للشك آنأ، وإن كان موجباً له بالفتح لماً، ولا ينبغي أن يجعل في المتن بالفتح، لأن موجب الشيء بالفتح لا يستلزم وجوده وجود الشيء لجواز تعدد الموجبات ١٢
- ٣٨٥ من أصحابنا أي الحنفية فروعاً لا أصولاً، لأنه معدود في المعتزلة ١٢ إمام أهل السنة رضي الله تعالى عنه
- ^١ في القرآن ١٢
- ^٢ عليه بين الأئمة ١٢

والمراد بد قائق علم التوحيد أشياء يكون الشك والشبهة فيها منافية للإيمان، ومناقضا للإيقان بذات الله وصفاته، ومعرفة كيفية المومن*^١ به بأحوال ٣٨٦ آخرته، فلا ينافي أن الإمام توقف في بعض ٣٨٧ الأحكام، لأنها في شرائع الإسلام، فالإختلاف في علم الأحكام رحمة ٣٨٨، والإختلاف في علم التوحيد والإسلام ضلالة وبدعة، والخطأ في علم الأحكام مغفور، بل صاحبه فيه ماجور بخلاف الخطأ في علم الكلام، فإنه كفر*^٢ و زور*^٣، وصاحبه مازور*^٤ هذا ما أفاده الإمام الأعظم ٣٨٩ في الفقه الأكبر، و القاري في شرحه.

وليكن هذا آخر الكتاب، وأول غلق هذا الباب، وفتح أبواب رفع الحجاب، بالرحمن على العرش استوى، وبمن دنى فتدلى، فكان قاب قوسين أو أدنى، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله تعالى على خير خلقه محمد وآله وأصحابه أجمعين.

*١ على صيغة المفعول، أي ما يؤمن به ١٢

٣٨٦ كذا في شرح القاري ولعل الباء بمعنى من، أي بمعرفة كيفية ما يؤمن به من أحوال المعاد ١٢

٣٨٧ كوقت الختان وغيره مما بلغ سبعا و قد عدت في رد المختار ١٢

٣٨٨ لجواز تقليد الغير عند الضرورة بشرطه المعروف فهذا اليسر عند العسر إنما جاء مسن اختلاف علماء الأمة ١٢

*٢ تارة ١٢

*٣ أخرى ١٢

*٤ مطلقا ١٢

٣٨٩ سيدنا أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه، وعنا به، أمين ١٢

أنوار المنان في توحيد القرآن

(١٣٣٠ هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الأحد في ذاته. الواحد في صفاته. المتعالى بقدمه عن الحدوث وسماته. تعالى أن يتطرق الحدوث إلى مسمى لكلامه أو مصداق لآياته. أو يكون لكلامه بتجدد بتجدد تجلياته. أو تعدد بتعدد كسواته. هو الذي أنزل كلامه القلم على سيد برياته. وخاتم رسله وأول مخلوقاته، عليه وعلى آله وصحبه وذرياته. أفضل صلواته. وأكمل تسليماته. وأزكى تجلياته. وأسمى بركاته. فتجلى القرآن في الأذهان، و الأذان، والورق واللسان، والزمان والمكان، وما انفصل عن الرحمن، ولا اتصل بالأكوان، في شيء من حضراته؛ حدثت القلوب والأسماع واللسن والبراع، وتحولت الأحوال وتبدلت الأوضاع، والقرآن كما كان على قدمه وثباته.

اعلم أن العلماء الكرام جعلوا لوجود الشيء أربع مراتب : وجود في الأعيان، كما لزيد الموجود في الخارج، و وجود في الأذهان، وهو حصول صورة زيد التي هي مرآة ملاحظته في الذهن، و وجود في العبارة، كأن تقول بلسانك "زيد" فإن الإسم عين المسمى - وفي بسند أحمد، وسنن ابن ماجه، وصحاح الحاكم وابن حبان^١ عن أبي هريره رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى

١ وقع في الفصل الثالث من المشكوة عزوه للبخاري، وأقره عليه القاري، و عزاه الإمام الشعراني في أو اخر البحث الثالث والعشرين من اليواقيت والجواهر لمسلم^٢ ولم أره له، والله تعالى أعلم - اه - منه.

عنه وسلم عن ربه عز وجل : أنا مع عبدي إذا ذكرني
وتحركت بي شفتاه. ووجود في الكتابة، كما إذا كتب
”زيد“. قال تعالى : يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ. يعني النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم.

وظاهر أن هذين النحويين الأخيرين بل الثاني أيضا ليست في عامة الأعيان
وجودا لشيء بنفسه، فإن الحق حصول الأشياء بأشباحها لا بأنفسها. أقول :
وهذا هو عندي حقيقة إنكار أئمتنا المتكلمين الوجود الذهني، أي إن الشيء ليس
في الذهن بل شبحة، وحمله الإمام الهرازي على إنكار كونه علما.

أقول : وهو أيضا حق، فإن العلم عندنا - كما نص عليه إمام السنة علم
المهدي أبو منصور الماتريدي قدس سره - هي الحالة الإنجلابية دون الصورة
الحاصلة، وعليه المحققون من المتفلسفين، والسيد الزاهد، وبحر العلوم من المتأخرين،
وإن كان جمهور جهلة المشائين على القول بالصورة مشائين.

فهذا مراد أصحابنا، ثم ذهب به المتأخرون إلى ما ذهبوا، وإلا فإنكار قيام
معان بالأذهان، مما لا يعقل عن عاقل فضلا عن أولئك أساطين العلم والعرفان.
لكن عقيدة أئمتنا السلف الحققة الصادقة أن هذه الأنحاء الأربعة كلها
مواطن وجود القرآن العظيم حقيقة وحقا، وبجالي شهود الفرقان الكريم تحقيقا و
صدقا. فالقرآن الذي هو صفة قديمة لحضرة العزة عز جلاله، وقائم أزلا و أبدا
بذاته الكريمة، مستحيل الإنفكاك عنه، ولا هو ولا غيره، ولا خالق ولا مخلوق، هو
بعينه المقرّو بلساننا، المسموع بآذاننا، المكتوب في سطورنا، المحفوظ في صدورنا،
والحمد لله رب العلمين. لا أنه شيء آخر غير القرآن، دالا على القرآن، كلا. بل
كلها تجلياته، وهو المتجلي فيها حقيقة، من دون أن ينفصل عن الذات الإلهية، أو

يتصل بشيء من الحوادث، أو يكون له حلول فيه، أو يصيب ذيل قدمه شية من حدوث تلك الكسوات، أو يتطرق إليه تعدد بتعدد الجلوات، كما قلت :

أتجدد الملابس مغير لابس

وقلت : شمس وراء مدارك الوطواط فعليك بالإيمان لا الإيعاظ. ٢

وهذا سيدنا جبريل، عليه الصلاة بالتجليل، رآه عدو الله أبو جهل، في صورة فحل، وقد صال عليه، وله ناب وهامة لم ير مثلها حتى نكص عدو الله على عقبه، فهل يسوغ لأحد أن يزعم أنه لم يكن جبريل، وإنما كان شيء آخر يدل على جبريل؟ حاش لله. بل كان جبريل يقينا. و في نفس الحديث عنه صلى الله تعالى عليه وسلم : قال ذلك جبريل لو دنا مني لأخذه. رواه ابن اسحاق، وأبو نعيم، والبيهقي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - وإن كنا نعلم أيضا باليقين أن صورة جبريل الجميلة ليست الصورة الجمالية، بل له ست مائة جناح قد سد الأفق.

و رأى الصحابة رضي الله تعالى عنهم في مسيرهم إلى بني قريظة دحية بن خليفة متوجها إليهم على بغلة بيضاء، فأخبروا به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال كما في الحديث : ذلك جبريل بعث إلى بني قريظة يزلزل بهم حصونهم، ويقذف الرعب في قلوبهم - وحديث أعرابي أتى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يسأله عن الإيمان والإسلام والإحسان والساعة وأشراتها، لم يعرفه أحد، ولا يرى عليه أثر سفر، شديد بياض الثياب، شديد سواد الشعر، وقوله صلى الله تعالى عليه

٢ الإيعاظ : الغلو في الجهل، وفي الأمر القبيح، والقول على غير وجه، وتجاوز المقدار، كما في ق - اه - منه.

وسلم : إنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم . معروف مشهور، وقد ثبت غير مرة
إتيانه إليه صلى الله تعالى عليه وسلم في صورة دحية الكلبي رضي الله تعالى عنه
وعلى جبريل الصلاة والسلام -- فللنسائي بسند صحيح عن ابن عمر رضي الله
تعالى عنهما : كان جبريل يأتي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في صورة دحية
الكلبي -- ورواه الطبراني عن أنس رضي الله تعالى عنه مرفوعا أنه صلى الله تعالى
عليه وسلم قال : كان جبريل ياتيني على صورة دحية الكلبي -- وفي الباب عن
أمهات المؤمنين عائشة وأم سلمة رضي الله تعالى عنهما .

ولا يسوغ لمسلم أن يشك في كونه جبريل، مع القطع بأن جبريل ليس
أعرابيا، ولا كلبيا. فما هو إلا أنها تجليات جبريل بتلك الصور المختلفة، لم يتعدّد
بتعدّها جبريل. ٣

ولا يمكن أن يقال إن هذه كانت أشياء آخر غير جبريل تدل عليه. وفي

ذلك أقول

شعر	أجبريل من السدرة	وآخرُ جاء من قرية
وثالثهم عدا جملا	وممنهم من له ذئب	ورابعهم غدا دحية
وهذا باطل قطعا	ومع ذا وحدة الكل	وممنهم من له لحية
هو العادي على الغاوي	هو الموحي بلا فرية	فلا يرضاه ذو نهيّة
		يقين ما به مريّة

فهذا ما أفاده البرهان، و وراءه طور لأهل العرفان، فأهل الحقائق

٣ انخرقت وسقطت هنا قطعة ورق، فذهب نحو سطر من الأصل ١٢ محمد أحمد.

أدرى بهذه الدقائق، وعلينا التسليم والإذعان.

قال الله عز وجل : وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ.

وقال تعالى : لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ. إِنْ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ. فإِذَا

قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ.

وقال تعالى : فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ.

وقال تعالى : فَاجْرِهِ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ.

وقال تعالى : وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ.

وقال تعالى : بَلْ هُوَ آيَةٌ بَيِّنَةٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ.

وقال تعالى : وَأَنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأُولَى.

وقال تعالى : فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ.

وقال تعالى : بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ.

وقال تعالى : أَنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ. لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ.

وقال تعالى : نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ. عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ بِلِسَانٍ

عَرَبِيٍّ مُبِينٍ. -- إلى غير ذلك من الآيات.

فانظروا إياه جعل مقرواً. وإياه جعل مسموعاً، وإياه جعل محفوظاً، وإياه

جعل مكتوباً. وفيه قال إنه القرآن، وإنه كلام الرحمن.

قال سيدنا الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه في "الفقه الأكبر" :

القرآن في المصاحف مكتوب، وفي القلوب محفوظ، وعلى الألسن مقروء، وعلى

النبي صلى الله تعالى عليه وسلم منزل، ولفظنا بالقرآن مخلوق، وكتابتنا له، وقراءتنا

له مخلوق، والقرآن غير مخلوق - اهـ -

وقال رضي الله تعالى عنه في وصاياه : نقرّ بأن القرآن كلام الله تعالى، و
وحيه، و تزيّله، وصفته، لا هو ولا غيره، بل هو صفته على التحقيق، مكتوب في
المصاحف، مقروء بالألسن، محفوظ في الصدور، غير حالّ فيها (إلى قوله رضي الله
تعالى عنه) والله تعالى معبود، و لا يزال عما كان، وكلامه مقروء، ومكتوب،
ومحفوظ من غير مزايلة عنه - اهـ -

وقال العارف بالله سيدي العلامة عبد الغني النابلسي الحنفي قدس سره
القدس في المطالب الوفية : لا تظنّ أن كلام الله تعالى اثنان : هذا اللفظ المقروء و
الصفة القديمة، كما زعم ذلك بعض من غلبت عليه اصطلاحات الفلاسفة
والمعتزلة، فتكلم في كلام الله تعالى بما أدى إليه عقله، وخالف إجماع السلف
الصالحين رضي الله تعالى عنهم على أن كلام الله تعالى واحد، لا تعدّد له بحال،
وهو عندنا وهو عنده تعالى. وليس الذي عندنا غير الذي عنده، ولا الذي عنده
غير الذي عندنا، بل هو صفة واحدة قديمة موجودة عنده تعالى بغير آلة لوجودها،
وموجودة أيضا عندنا بعينها لكن بسبب آلة هي نطقنا وكتابتنا وحفظنا، فمضى
نطقنا بهذه الحروف القرآنية وكتابتها وحفظناها كانت تلك الصفة القديمة القائمة
بذات الله تعالى، التي هي عنده تعالى هي عندنا أيضا بعينها، من غير أن تتغير من
أما عنده تعالى، ولا انفصلت عنه تعالى، ولا اتصلت بنا، وإنما هي على ما عليه
قبل نطقنا وكتابتنا وحفظنا -- إلى آخر ما أطال وأطاب. عليه رحمة الملك
الوهاب.

وقال قدس سره في النوع الأول من الفصل الأول من الباب الأول من
الحديقة الندية : إذا علمت هذا ظهر لك فساد قول من قال : إن كلام الله تعالى
مقول بالإشتراك الوضعي على معنيين الصفة القديمة، والمؤلف من الحروف

والكلمات الحادثة. فإنه قول يؤول إلى اعتقاد الشرك في صفات الله تعالى، وإشارة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هنا في هذا الحديث (أي حديث ان هذا القرآن طرفه بيد الله تعالى، وطرفه بأيديكم. رواه ابن أبي شيبة، والطبراني في الكبير عن أبي شريح رضي الله تعالى عنه) إلى القرآن تفيد أنه واحد لا تعدد له أضلا، وهو الصفة القديمة، وهو المكتوب في المصاحف، المقروء بالألسنة، المحفوظ في القلوب، من غير حلول في شيء من ذلك، ومن لم يفهم هذا على حسب ما ذكرنا لصعوبته عليه يجب عليه الإيمان به بالغيب، كما يؤمن بالله تعالى وبقائه صفاته سبحانه وتعالى، ولا يجوز لأحد أن يقول بحدوث ما في المصاحف والقلوب والألسنة. -- إلى آخر ما أفاد و أجاد. عليه رحمة الملك الجواد.

وقال الإمام الأجلّ العارف بالله تعالى سيدي عبد الوهاب الشعراني الشافعي قدس سره الرباني في كتابه ميزان الشريعة الكبرى : قد جعله (أي المكتوب في المصحف) أهل السنة والجماعة حقيقة كلام الله تعالى، وإن كان النطق به واقعا منا، فافهم. وأكثر من ذلك لا يقال، ولا يسطر في كتاب. اهـ -

وقال في المبحث السادس عشر من اليواقيت والجواهر في عقائد الأكابر : مثال ظهور الوحي بالألفاظ مثال ظهور جبريل عليه الصلاة والسلام في صورة دحية، فإن جبريل لم يكن حين ظهر فيها بشرا محضا ولا ملكا محضا، ولا كان بشرا وملكاً معا في حالة واحدة، فكما تبدلت صورته في أعين الناظرين ولم تبدل حقيقته التي هو عليها، فكذلك الكلام الأزلي والأمر الأحدي يتمثل بلسان العبري تارة، والعبري تارة، والسرياني أخرى، وهو في ذاته أمر واحد أزلي. الخ.

وقال سيدي محي الدين رضي الله تعالى عنه في باب الأسرار من فتوحاته : لو حلّ بالحادث القدم لصحّ قول أهل التجسيم. القدم لا يخلّ ولا يكون محلا،

ذكر القرآن أمان، وبه يجب الإيمان، إنه كلام الرحمن، مع قطع حروفه في اللسان،
ونظم حروفه فيما رقم بالبراع والبنان، فحدثت الألواح والأقلام، وما حدث
الكلام. وحكمت على العقول الأوهام. اهـ -

وفي شرح الفقه الأكبر المنسوب إلى إمام السنة علم الهدى أبي منصور
الماتريدي رحمه الله تعالى. والله تعالى أعلم به : الكلام لا يوصف بالمزايلة، بظهور
المكتوب في المصاحف، ولسنا نقول إن الكلام حال في

المصاحف، حتى يكون قولاً بالمزايلة، يدل عليه أنه لو لم يكن المكتوب
كلام الله تعالى لكان الكلام معدوماً فيما بين العباد. فيؤدي إلى تفويت

خطاب الله تعالى - اهـ -

وفي الإبانة عن أصول الديانة، المنسوبة نسختها إلى إمام السنة أبي الحسن
الأشعري رحمه الله تعالى، والله تعالى أعلم بما: إن قال قائل حدثونا أتقولون إن
كلام الله تعالى في اللوح المحفوظ؟ قيل له كذلك نقول لأن الله عز وجل قال : بَلْ
هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ. فالقرآن في اللوح المحفوظ، وهو في صدور الذين
أوتوا العلم. قال الله عز وجل : بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ.
وهو متلو باللسنة، قال الله تعالى : لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ. والقرآن مكتوب في
مصاحفنا في الحقيقة، محفوظ في صدورنا في الحقيقة، متلو باللسنتنا في الحقيقة،
مسموع لنا في الحقيقة، كما قال عز وجل : فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ. وإنما قال
قوم "لفظنا بالقرآن" ليثبتوا أنه مخلوق، ويزينوا بدعتهم وقولهم بخلقه، فدلّسوا
كفرهم على من لم يقف على معناهم، فلما وقفنا على معناهم أنكرنا قولهم، ولا

وقال الإمام النسفي كما نقل عنه في المطالب الوفيّة : القرآن كلام الله تعالى وصفته، والله تعالى بجميع صفاته واحد قدم، غير محدث ولا مخلوق، بلا حرف، ولا صوت، ولا مقاطع، ولا مبادي، لا هو ولا غيره، وهو مقروء بالألسن، محفوظ في القلوب، مكتوب في المصاحف، وليس بموضوع في المصاحف. الخ.

وقال شارح عقيدة الطحاوي، كما أثار عنه في منح اليروض الأزهر: من قال إن المكتوب في المصاحف عبارة عن كلام الله تعالى، أو حكاية كلام الله تعالى، وليس فيها كلام الله تعالى فقد خالف الكتاب والسنة، وسلف الأمة. اهـ -

وقال في كثر الفوائد شرح بحر العقائد : لا يلزم من الظهور في صورة أن يكون ذا صورة، ألا ترى أن كلامه النفسي ظهر في الكتابة، واللفظ، والمخيلة، مع كونه ليس له من صور ظهره شيء. اهـ -

وقال في جمع الجوامع : القرآن هو كلامه تعالى، القائم بذاته تعالى، غير مخلوق، وهو مع ذلك أيضا على الحقيقة لا المجاز مكتوب في مصاحفنا، محفوظ في صدورنا، مقروء بالسنننا. اهـ -

وتدارك الله بنعمته عبديه القاضي عضدالدين صاحب المواقف، والعلامة السيد الشريف شارحها. فالأول صنف في المذهب الحق مقالة مستقلة تبع فيها إجماع السلف، والثاني أيده و قوّي عضده في شرح المواقف، مع مشايعتهما في المواقف وشرحها لأولئك الأحداث.

قال السيد قدس سره : واعلم أن للمصنف مقالة مفردة في تحقيق كلام الله تعالى على وفق ما أشار إليه في خطبة الكتاب. ومحصولها أن لفظ المعنى يطلق تارة

على مدلول اللفظ، وأخرى على الأمر القائم بالغير، فالشيخ الأشعري لما قال الكلام هو المعنى النفسي فهم الأصحاب منه أن مراده مدلول اللفظ وحده، وهو القديم عنده، أما العبارات فإنما تسمى كلاماً مجازاً، لدلالاتها على ما هو كلام حقيقي، حتى صرحوا بأن الألفاظ حادثة على مذهبه أيضاً، لكنها ليست كلامه حقيقة. وهذا الذي فهموه من كلام الشيخ له لوازم كثيرة فاسدة، كعدم إكفار من أنكر كلامية ما بين دفتي المصحف، مع أنه علم من الدين ضرورة كونه كلام الله تعالى حقيقة، وكعدم المعارضة والتحدّي بكلام الله الحقيقي، وكعدم كون المقرء والمحفوظ كلامه حقيقة إلى غير ذلك مما لا يخفى على المتفطن في الأحكام الدينية، فوجب حمل كلام الشيخ على أنه أراد به المعنى الثاني، فيكون الكلام النفسي عنده أمراً شاملاً لللفظ والمعنى جميعاً، قائماً بذات الله تعالى، وهو مكتوب في المصاحف، مقرء بالألسن، محفوظ في الصدور، وهو غير الكتابة والقراءة والحفظ الحادثة، وما يقال من أن الحروف والألفاظ مترتبة متعاقبة فجوابه أن ذلك الترتيب إنما هو في التلفظ، بسبب عدم مساعدة الآلة، فالتلفظ حادث، والأدلة الدالة على الحدوث يجب حملها على حدوثه، دون حدوث الملفوظ، جمعاً بين الأدلة، وهذا الذي ذكرناه وإن كان مخالفاً لما عليه متأخرو أصحابنا إلا أنه بعد التأمل تعرف حقيقته - تم كلامه. وهذا المحمل لكلام الشيخ مما اختاره الشيخ محمد الشهرستاني في كتابه المسمى بنهاية الأقدام، ولا شبهة في أنه أقرب إلى الأحكام الظاهرية المنسوبة إلى قواعد الملة. اهـ -

وقال رحمه الله تعالى في خطبة المواقف : وأنزل معه صلى الله تعالى عليه وسلم كتاباً عربياً مبيناً، فأكمل لعباده دينهم وأتم عليه نعمته ورضي لهم الإسلام

دينا، كتابا كريما، وقرآنا قديما، ذا غايات و مواقف، محفوظا في القلوب مقروء
بالألسن مكتوبا في المصاحف. الخ.

قال السيد قدس سره : وصف القرآن بالقدم، ثم صرح بما يدل على أنه
هذه العبارات المنظومة كما هو مذهب السلف، حيث قالوا : إن الحفظ والقراءة
والكتابة حادثة، لكن متعلقها أعني المحفوظ والمقروء والمكتوب قدم، وما يتوهم من
أن ترتب الكلمات والحروف، وعروض الانتهاء والوقوف مما يدل على الحدوث
فباطل. لأن ذلك لقصور في آلات القراءة. وأما ما اشتهر عن الشيخ أبي الحسن
الأشعري رحمه الله تعالى من أن القدم معنى قائم بذاته تعالى قد عبر عنه بهذه
العبارات الحادثة فقد قيل إنه غلط من الناقل، منشؤه اشتراك لفظ المعنى بين ما
يقابل اللفظ وبين ما يقوم بغيره، وسيزداد ذلك وضوحا فيما بعد إن شاء الله
تعالى. اهـ -

قال الحسن حلي : إن الشارح سيحقق ما عليه المصنف في أثناء بحث
الكلام حسب ما أشعر به كلامه ههنا أنه يوافق السلف، وعليه نص في شرح
المختصر. اهـ -

وقال في أول المقصد السابع في أنه تعالى متكلم : الثابت بالشرع كونه
صفة له تعالى قائما به على ما هو رأي السلف في الكلام اللفظي. الخ.
وارتضاه أيضا بحر العلوم أبو العياش عبد العلي في فواتح الرحموت
إذ قال بعد إيراد الإشكال على تعدد القرآن بأن إطلاق الكلام على
النفسي مجاز، وعلى اللفظي حقيقة. أو بالعكس. أو حقيقة فيرما. على
الأول يلزم أن يكون ما هو كلام الله تعالى حقيقة مخلوقا حادثا، وما هو
غير مخلوق ليس كلام الله تعالى حقيقة لما قالوا : إن اللفظي حادث،

والنفسى قدم - و على الثانى أن لا يكون هذا المقروء كلام الله حقيقة، هذا وإن التزم لكن لا يجترؤ عليه مسلم - وعلى الثالث يلزم أن لا يؤخذ من قال إن القرآن غير منزل من الله تعالى، لأنه صادق إن أراد النفسى، والإرتداد لا يثبت بالشبهة مع أنه تواتر عن الصحابة والتابعين المؤاخذه بهذا القول، وحكمهم بالقتل. فإذا الحق الصراح الذى يفترض أن يعتقد ما نقل عن صاحب المواقف أن هذا المقروء كلام الله تعالى حقيقة، وهو صفة بسيطة قائمة بذاته تعالى، وله تعلقات بالإجارات والإنشاءات، وبحسبها يكون إنشاء وخبر، وهى صفة قديمة غير مخلوقة كما فى سائر الصفات، وهو المنزل على الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم، وإذا صدر على اللسان بالحركة صارت ذات أجزاء لعدم مساعدة اللسان بالتكلم بالكلام البسيطة، والظاهر يختلف باختلاف المظاهر، ولا استبعاد فيه، فالكلام الإلهى صفة واحدة قائمة بذاته تعالى، تختلف تعييناته بالمحال، وهى فى حد ذاتها قديمة، فإذا نزل على لسان جبريل كساها تعيينات بما صارت مرتبة، فإذا قرأ جبريل غير قارة فسمعه الرسول فانخفضت فى صدره كما سمع مرتبة لكن على صفة القرار، فالحقيقة واحدة وظهوراتها مختلفة، فطورا تظهر بكسوة، وأخرى بأخرى، وظهور شىء واحد بتعينات شتى غير منكر، هذا هو الذى رامه الإمام الهمام أعظم الأئمة حيث قال فى الفقه الأكبر (ونقل ما قدمنا ثم قال) أراد باللفظ التلفظ وهو فعلنا مخلوق ألبته، أو أراد به كسوة التعين الذى اكتسبه القرآن على اللسان، وهو أيضا مخلوق لا شك فيه. واللام فى قوله "القرآن غير مخلوق" للعهد، أى القرآن الذى صفته أنه مكتوب ومحفوظ ومنزل ومقروء غير مخلوق فى حد نفسه،

وإن كان تعيناته التي في الكتابة والقراءة والحفظ والترسل مخلوقة. وقال ذلك الإمام أيضا فيه بعد تلك العبارة الشريفة: وسمع موسى كلامه، قال الله تعالى: وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا. وقد كان الله تعالى متكلمًا ولم يكن كلم موسى، فلما كلم موسى كلمه بكلامه الذي هو له صفة في الأزل - وهذا الكلام منه رضي الله تعالى عنه نص في أن الكلام القديم والترسل واحد، وقال أيضا: و يتكلم لا ككلامنا، ونحن نتكلم بالآلات والحروف، والله تعالى متكلم بلا آلة ولا حرف، والحروف مخلوقة وكلام الله تعالى غير مخلوق -- وهذا لأن الحروف إنما هي نحو من أنحاء التعينات التي اكتسبها الكلام عند التلفظ، ولا شك أنها مخلوقة (ثم ذكر كلامه رضي الله تعالى عنه في وصاياه ثم قال) ومثلها من غيره من الأئمة أيضا، وما قال محققو الحنابلة ونقلوه عن الحبر الهمام الإمام أحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه أن القرآن الذي هو غير مخلوق هو هذه الألفاظ المقروءة مرادهم ما ذكرنا. والذين جاءوا منهم من بعدهم لم يتعمقوا في تحصيل معناه ظنوا أن هذه الحروف بهذا الترتيب قديمة، حتى توجه الطعن إليهم - وفي تمهيد الشيخ عبد الشكور؛ السالمي أيضا ما يفني به هذا ما أعطيناك إجمالاً، لما لا يرخص التقصير عن إبانة الحق في مثل هذا المطلب العظيم، فإنه قد اختار ذلك الإمام الهمام أحمد بن حنبل بذل نفسه فيه، وقال ذلك العارف بالله الإمام الهمام داود الطائي: لقد قام أحمد مقام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. اهـ - مختصراً.

أقول : وفيما نقله عن صاحب المواقف نوع مخالفة لما نقله السيد عن مقالته، كما سنشير إليه إن شاء الله تعالى، ولا يضر، فإن مرادنا وهو وحدة كلام الله تعالى وبطلان تقسيمه إلى نفسي قديم ولفظي حادث، حاصل على الوجهين.

وما ذكر من الشقوق أن الكلام حقيقة في اللفظي، أو النفسي، أو فيهما فأقول : لها رابع، وهو أنه مشترك فيهما اشتراكا معنويا، فحقيقة في معنى يعمهما، واختاره ابن الهمام في المسيرة، قائلا : إنه الأوجه. وأقره عليه تلميذاه العلامتان ابنا قطلوبغا وأبي شريف، ويرد عليه ما ورد عليها، لأن إطلاق العام على الخاص غير بعيد ولا مستنكر، بل هو حقيقة ما لم يرد به الخاص من حيث الخصوص، كما بين في شرح التلخيص - والشق الأول لم أعلم من ذهب إليه منا - والثاني استظهره القاري في منح الروض بعد ما جعل الثالث تحقيقا، تبعا للتفتازاني - ونسبه هو في الزبدة شرح البردة لقدماء المشايخ. قال : ولهذا عرفوه بأنه صفة تجلّت في مظهر الحروف، فباعتبار المظهر حادث، وباعتبار الصفة قديم. اهـ

أقول : هذا كلام من وراء حجاب، فإن الأمر إذا كان بالتحلي في المظاهر وهو مذهب الأئمة القدماء قطعا، فالمتجلي لا تعدد له أصلا، فلا تجوز ولا اشتراك - وكثير منهم تردّ دوا في الشقين الأخيرين، كالإمام عبد العزيز البخاري في كشف الأسرار، وفي غاية التحقيق، والتفتازاني في شرح المقاصد، وحزم بالثالث الإمام صدر الشريعة في التوضيح، وتبعه التفتازاني في شرح العقائد، وحكم أنه التحقيق، وتبعه القاري في المنح، والسنوسي في شرح متنه أم البراهين، وزعم في الزبدة أن هذا هو المشهور

و المذهب المنصور. بنى عليه التفتازاني ثم القاري التخلص عما أورد علي
الثاني من صحة نفي كلام الله تعالى عن النظم المترل والإجماع علي
خلافه. أي فإذا صار حقيقة فيها لم يصح النفي عن شيء منهما.

أقول : بل صح الآن النفي عن كل منهما، كما يصح الإثبات
لكل، فإنه بهذا المعنى منتف عن ذلك، وبذلك عن هذا، والبناء علي عموم
المشترك مطلقا كما عن الإمام الشافعي، أو في خصوص النفي كما عن
بعض الحنفية، واختاره في التحرير لا يمنع صحته علي المذهب المنصور،
علا أن الأشبه أن التعميم تجوز فلا يمنع الحقيقة، ولو سلم فلا يوجب
تفسيقا فضلا عن تضليل، وهو أيضا خلاف الإجماع.

وبالجملة فلا يحيد إلا القول بالتوحيد، أي أن كلام الله تعالى
واحد حقيقي لا تعدد فيه أصلا، فهو هو في جميع المحال..... أو
التحوز، أو الا شتراك، فإن الكل فرع التعدد، هذا.

وقال - أعني البعض رحمه الله تعالى - في متن عقائده : القرآن
كلام الله تعالى غير مخلوق. وهو المكتوب في المصاحف، المقروء بالألسن،
المحفوظ في الصدور. والمكتوب غير الكتابة، والمقروء غير القراءة، والمحفوظ
غير الحفظ. اهـ. أي فالكتابة والقراءة والحفظ حوادث قطعاً، لأنّها
أفعالنا، وأفعال العباد كلها حادثّة مخلوقة لله تعالى، لا كما ينسب إلى
جهلة الحنابلة مما يعاند البداهة والدين معاً. وكذا سَمِعْنَا إياه حادث

٥ في الأصل انقطع الورق هنا وسقطت كلمات ١٢ محمد أحمد

ضرورة، والمكتوب المقروء المحفوظ المنسموع هو القرآن القديم القائم بذاته تعالى.

وتمثله صرح الإمام الأجل مفاتيح الجن والإنس نجم الدين عمر النسفي قدس سره في متن عقائده فقال : والقرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، وهو مكتوب في مصاحفنا، محفوظ في قلوبنا، مقروء بالسنتنا مسموع بأذاننا غير حال فيها. اهـ.

والعلامة التفتازاني في شرحه حوالة إلى ما ارتكز في ذهنه بتاويلات بعيدة، ونقل كلام المحقق العصد فاستجوده ثم حاد عنه معترفا بأنه لا يبلغه عقله إذ يقول : ذهب بعض المحققين إلى أن المعنى في قول مشايخنا "كلام الله تعالى معنى قديم" ليس في مقابلة اللفظ، بل ما لا يقوم بذاته كسائر الصفات، ومرادهم أن القرآن اسم اللفظ والمعنى وهو قديم، لا كما زعمت الحنابلة من قدم النظم المؤلف المرتب الأجزاء، فإنه بديهي الاستحالة، بل اللفظ قائم بالنفس كالقائم بنفس الحافظ من غير تقدم البعض على البعض، والترتب إنما يحصل في القراءة لعدم مساعدة الآلة. هذا حاصل كلامه. وهو جيد لمن يتعقل لفظاً قائماً بالنفس، غير مؤلف من الحروف المنطوقة أو المخيلة المشروط وجود بعضها بعدم البعض، ونحن لا نتعقل من قيام الكلام بنفس الحافظ إلا كون صور الحروف مخزونة مرتسمة في خياله. بحيث إذا التفت إليها كانت كلاماً مؤلفاً من ألفاظ متخيلة، وإذا تلفظ كانت كلاماً نسموعاً، اهـ ببعض تلخيص.

أقول : هذا إنما نشأ عن قوله بقدم الحروف وقيامها مرتبة معاً لا على سبيل التعاقب المقتضي للتقضي بالذات العلية، وهو أحد قولين. ولا

استحالة فيه على هذا الوجه، وبه يندفع إيراد الخيالي بعدم الفرق بين "لمع
و منع". وقد نقل الشهرستاني إجماع السلف عليه.

قال العلامة قاسم في تعليقاته على المسامرة نقلاً عن ابن تيمية: إن
حروف القرآن التي هي لفظه قبل أن يترل بها جبريل عليه الصلاة والسلام
من قال إنها مخلوقة فقد خالف إجماع السلف، فإنه لم يكن في زمانهم من
يقول هذا إلا الذين قالوا القرآن مخلوق. فإن أولئك إنما عنوا بالخلق
الألفاظ، فأما ما سوى ذلك (يريد الكلام النفسي) فهم لا يقرون بثبوته،
لا مخلوقاً ولا غير مخلوق. وقد اعترف غير واحد من فحول أهل الكلام
بهذا، منهم عبد الكريم الشهرستاني مع خبرته بالملل والنحل، فإنه ذكر
أن السلف مطلقاً ذهبوا إلى أن حروف القرآن غير مخلوقة، وقال ظهور
القول بخدوث الحروف محدث، وقد ذكر مذهب السلف في كتابه المسمى
بنهاية الأقدام. اهـ -

أقول: إن كان هذا منقولاً عنهم نصاً فذاك. ولا إخاله كذاك.
فإنهم كانوا براءً عن التعمق، وأبعد شيء عن الخوض في كنه الصفات
الإلهية. وقد جاء في الحديث عن نبيهم صلى الله تعالى عليه وسلم:
تفكروا في الخلق، ولا تتفكروا في الخالق.

رواه أبو الشيخ في العظمة، وأبو نعيم في الحلية عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما. وزاد أبو الشيخ:
فإنكم لا تقدرُونَ قـبـره.

كذا في نسخة الطبع، وصوابه محمد بن عبد الكريم - اهـ - منه.

وهو له وللطبراني في الأوسط، وابن عدي في الكامل، والبيهقي في
الشعب عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما بلفظ :
تفكروا في آلاء الله ولا تتفكروا في الله.
وله عن أبي ذر رضي الله تعالى عنه بلفظ :
تفكروا في خلق الله، ولا تتفكروا في الله، فتهلكوا.
وإن أخذ عن إنكارهم على القائلين بالخلق بل إكفارهم إياهم وأولئك ما
عنوا إلا اللفظ إذ لم يعرفوا سواها كما قال ابن تيمية فلا يتم، بل باطل منقوض
بالأصوات. فما تعرف العامة من الحروف إلا إياها، وهي كما تقدم تشكلات
وكيفيات قائمة بالهواء. فلا يسوغ لمسلم أن يشك في حدوثها، بل هي أحدث
منا، إذ تحدث بفعالنا، فينجر إلى مذهب جهلة المتأخرين من الخنابلة. وإلا فمتى
صرح القائلون بالخلق أن كلامهم في حروف متعالية عن التعاقب والترتب بريئة
عن الأصوات والتشكلات؟ بل متى ذهب وهمهم إليها؟
وكان ابن تيمية أراد به نصر أولئك الجهلة من الخنابلة، إذ هو أيضا منهم.
وليس فيه ما يقر عينه وأعينهم، وإنما أنكروا وأكفروا لأن القرآن العظيم شيء
واحد لا تعدد فيه أصلا. وهو المتجلي في هذه الكسوات، فمن حكم عليه بشيء
في هذا التعيين فقد حكم به على ذاته، إذ هو هو لا غيره، كمن يحكم أن السذي
صال على أبي جهل كان ولد ناقة خلق من ضراب فحل فقد حكم بهذه الشنعة
على رسول الله الروح الأمين، إذ هو الصائل لا غير، فإن لم يكن المحل محل الشبهة
والإشتباه لأكفرناه. كذا هذا. ولا يلزم منه قدم تلك الكسوات، والتعينات،
والكيفيات، والتشكلات. ألا ترى أن الصورة الجمالية حدثت بعد وجود جبريل
بألوف مؤلفة من السنين، ولم يلزم بحدوثها الآن حدوث جبريل هذا الحين. وقد

قدمنا عن إمام الأئمة سراج الأمة الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه التصريحات الخلية بحدوث الحروف. وقال أيضا رضي الله تعالى عنه في وصاياه : الحروف والكاغذ والكتابة كلها مخلوقة، لأنها أفعال العباد، وكلام الله سبحانه وتعالى غير مخلوق. الخ .

والحق أن الحروف بمعنى الأصوات المتقطعة حادثة قطعاً. أما أن في الكلام الأزلي حروفاً لا من جنس الحروف والأصوات، وهي لا تعاقب فيها، ولا ترتب، ولا تقضي، ولا انصرام فذلك شيء لا علم لنا به، ونستجير بربنا أن نقول على الله ما لا نعلم، وهذا هو الخوض في كنه الصفات الكريمة. وما لنا وله، وقد نسينا عنه، فالنقل الذي في فواتح الرحموت عن العلامة العضد أسد وأجود مما نقله عنه السيد.

وإنما قصدنا ههنا ثلاثة أشياء : الأول. أن الله تعالى كلاماً قديماً قائماً بذاته، لا هو ولا غيره، - و متكلم به أزلاً وأبداً كما هو في علمه. فإن سئلنا عن كيف. قلنا لا ندري ولا نزيد، وغير هذا لا نريد. وهذا ما خالفنا فيه إلا القوم الضالون كالمعتزلة والكرامية والرافضة خذلهم الله تعالى.

الثاني. أن ذواتنا، وصفاتنا، وأفعالنا، وأصواتنا، وحروفنا، وكلماتنا، كلها حادثة، لم تشم رائحة القدم. وهذا لم يخالفنا فيه إلا عدة مجانين من جهلة الخنابلة من المتأخرين.

الثالث. أن الذي قرأناه بلساننا، وسمعناه بأذاننا، ووعيناه في

صدورنا، وكتبناه في سطورنا هو القرآن الكريم القلم القائم بربنا، والنازل على نبينا صلى الله تعالى عليه وسلم. كل ذلك حقيقة حقا بلا مجاز مجاز، ولا تعدد، ولا تنوع، ولا اشتراك....^(١)

حدثت المجالي، وتعالى عن الحدوث المتجلي. هذا هو مذهب أئمتنا السلف الصالحين. وما خالفنا فيه منا إلا أحداث المتكلمين إذ أوردت عليهم المعتزلة أدلة الحدوث كقوله تعالى: مَا يَأْتِيهِمْ مِّنْ ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ. إلى غير ذلك مما هو مبسوط في كتب الكلام.

ولم ينقدح في أذهانهم فرق التحلي والمتحلي، فاضطروا إلى ركوب الأسنّة وخلاف الأئمة، وأن يجعلوا لله كلاما حادثا كحديث الخلائق، هو كلامه حقيقة أو مجازا متعارفا تعارف الحقائق. فخرقوا للواحد الأحد عز جلاله كلامين ليبقوا بأحدهما تزيهه تعالى أن تكون له صفة حديثة. ويتخلصوا بالآخر عن مضيق أبحاثهم إليه الطوائف الخبيثة.

أقول: ولم يعلموا أولا أن إكفار القائل بخلق القرآن متواتر عن الصحابة الكرام والتابعين العظام، منهم إمام الأنام، ومن بعدهم من الأئمة الأعلام. عليهم رضوان الملك المنعم. كما ذكرنا نصوص جماعة منهم في كتابنا "سبحن السبوح عن عيب كذب مقبوح" (١٣٠٧ هـ) ولنعل ما تركنا أكثر، وكيف يجوز هذا منع وضوح عذرهم وظهور تاوينهم أنا لا نحكم بهذا إلا على الكلام اللفظي. بل قد صرح في شرح المقاصد أن هذا هو المتعارف عند العامة، والقراء، والأصوليين، والفقهاء -

(١) سقط هنا من الأصلي نحو ثلاث كلمات ١٢ محمد أحمد المصباحي

الخ - فتعين أنهم لم يقولوا إلا بخلق اللفظي الذي أنتم أنفسكم بحدوثه قلثون.

أليس في موافقكم وشرحها : هذا الذي قالته المعتزلة لا ننكره نحن بل نقول به، ونسميه كلاماً لفظياً، ونعترف بحدوثه - الخ - ومثله في المسامرة - بالميم - وغيرها.

وقالا أيضا - أعني الماتن والشارح : ما يقوله المعتزلة في كلام الله تعالى وهو خلق الحروف والأصواف، وكونها حادثة قائمة بغير ذاته تعالى نحن نقول به، ولا نزاع بيننا وبينهم في ذلك - الخ -.

وفي شرح العلامة لعقائد منفي الثقلين : تحقيق الخلاف بيننا وبينهم يرجع إلى إثبات الكلام النفسي ونفيه، وإلا فنحن لا نقول بقد الألفاظ والحروف، وهم لا يقولون بحدوث الكلام النفسي. اهـ -

فإذا لم يكن بينكم وبين المعتزلة خلف في مسألة الخلق - أعني خلق ما قالوا بخلقه - فقيم هذا الإكفار؟ بل علام هذا الإنكار؟ جادلوهم على نفي النفسي، ووافقوهم على خلق القرآن كما يقولون به - والعياذ بالله تعالى - بل قد وافقتم وصرحتم، فما لكم تعترفون ثم تنصرفون؟

أما التعلل بنهيه للإيهام. كي، لا تسبق إلى النفسي الأوهام فأقول : لا يفيد التنسيق، فضلا عن التضليل، فضلا عن التكفير. ألا ترى إلى قوله في المقاصد : وإجراء صفة الدال على المدلول شائع. مثل سمعت هذا المعنى وقرأته وكتبته - قال في شرحها، هذا جواب آخر لأصحابنا، تقريره أن المراد بالمتزل المقرؤ المسموع المكتوب إلى آخر الخواص، هو المعنى القديم. إلا أنه وصف بما هو من صفات الأصوات والحروف الدالة عليه

بجازا، وصفالمدلول بصفة الدال، كما يقال سمعت هذا المعنى من فلان،
وقرأته في بعض الكتب، وكتبته بيدي. اهـ - فإذا جاز وصفه بصفات
الحدوث مع إرادة المعنى القديم وذلك على سبيل التجوز، فكيف لا يجوز
وصفه بالخلق مع إرادة اللفظ الحادث وذلك حقيقة الحق؟ وإن منع هذا
للإيهام فكيف لم يحرم ذلك مع التصريح؟

ومن العجب قوله بعده : وهذا ما قال أصحابنا أن القراءة حادثة،
أعني أصوات القارئ التي هي من اكتسابه، ويومر بها تارة إيجابا أو نديبا،
وينهى عنها حيناً، وكذا الكتابة أعني حركات الكاتب والأحرف
المرسومة. وأما المقروء بالقراءة، المكتوب في المصاحف، المحفوظ في
الصدور، المسموع بالأذان فقديم ليس حالاً في لسان، ولا في قلب، ولا في
مصحف. لأن المراد به المعلوم بالقراءة، المفهوم من الخطوط ومن الأصوات
المسموعة، الخ.

أقول : لعمرى إن من ضعوبة هذا المرمى أنهم كلما سمعوا ما هو
قاض بخلاف مزعمهم لم تذهب أذهانهم إلا إلى مفهومهم، كما علمت
من حمل القاري حديث التحلي على التجوز. ومنه هذا. فالأئمة
مصرحون بأن القراءة حادثة والمقروء قديم، والكتابة حادثة والمكتوب
قديم، وسمعنا حادث والمسموع قديم، وحفظنا حادث والمحفوظ قديم - أي
إن أفعالنا الحادثة هذه إنما ظهر فيها ما هو قديم، فالجالي حادثة والمتحلي
قديم، وهذا هو الحق الناصع قطعاً - والعلامة يقول : معناه أن هذه
الأوصاف كلها للحادث حقيقة، وإنما وصف بها القديم بجازا، فسبحان الله
أين هذا من ذلك.

وثانياً. هذا إمام السنة الباذل نفسه لرضاء ربه وإعظام كلامه وإرضاء حبيبه - جلّ وعلا، وصلى الله تعالى عليه وسلم - سيدنا الإمام الهمام أحمد بن حنبل رضي الله تعالى عنه جاد بنفسه في تلك الخنة الصمّاء، والبلية العمياء: ولم يرض بأن يوافقهم على ما يدعون إليه. وإنما كانوا يدعون عندكم إلى القول بخلق اللفظي، إذ لم يكونوا يعرفون إلا إياه، بل قد اعترفتم أنه المعروف عند العامة والقراء، والأصوليين، والفقهاء. وما كان أولئك إلا من العامة، وما كان أحمد إلا من الفقهاء، فما باله بذل مهجته ولم يرض وفاقهم على ما هو الحق عندكم وعنده بزعمكم؟ وكذلك عامة الأئمة الذين امتحنوا ففتنوا، وقيدوا وكبلوا، وضربوا ونكّلوا. جزاهم الله تعالى عن الإسلام والمسلمين خير جزاء. ولا حول ولا قوة إلا بالله العليّ العظيم. وإنا نعلم قطعاً أن لو كنتم مكان أحمد بل مكان أحد منهم لبأدرتم إلى الوفاق وترك الشقاق، وهذا أنتم هؤلاء صرحتم الآن في كتبكم بالوفاق من دون امتهان، فكيف عند شدائد الإمتحان؟ نسأل الله العفو والعافية، وهو المستعان.

وثالثاً. هذا أحد عمائد السنة، ودعائم الدين، الذابّ عن سنن سيد المرسلين صلى الله تعالى وسلم عليه وعليهم أجمعين. الإمام الجليل أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. عليه رحمة الباري انظروا كيف ابتلي بنيسابور لقوله فيما يعزى إليه إن لفظي بالقرآن مخلوق. قام عليه شيخه الإمام الثقة الجليل محمد الذهلي، والناس من كل جهة وماجوا وماجوا حتى ألبأوه إلى الخروج منها وترك الإقامة بها. وقال الذهلي: من زعم لفظي بالقرآن مخلوق فهو مبتدع لا يجالس ولا يكلم، ومن ذهب بعد هذا

إلى محمد بن إسماعيل فاتمموه فإنه لا يحضر مجلسه إلا من كان على مذهبه.
وقال في مجلس آخر : لا يساكني هذا الرجل في البلد، يعني البخاري،
فحشي البخاري على نفسه وسافر، مع أن الذهلي هذا هو الذي وجّه إليه
القنوب، ووطأ له البلاد. إذ سمع بتوجه البخاري إلى نيسابور قال للملأ
حوله وكان نافذ الكلمة فيهم : من أراد أن يستقبل محمد بن إسماعيل غدا
فليستقبله فإني أستقبله. فاستقبله هو وعامة علمائها : قال مسلم بن الحجاج
: ما رأيت واليا ولا عالما يفعل به أهل نيسابور ما فعلوا بمحمد بن
إسماعيل، استقبلوه من مرحلتين من البلد أو ثلاث. فكيف يظن بالامام
الذهلي وسائر العلماء أنهم للحسد نقضوا ما غزلوا أنكاثا؟ وقد كان تقدم
في هذا الأمر الذهلي. إذ قال للناس عند قدوم محمد : لا تسألوه عن شيء
من الكلام فإنه إن أجاب بخلاف ما نحن عليه وقع بيننا وبينه، وثمرت بنا
كل رافضي، وناصبي، وجهمي، ومرجئي بخراسان. قال مسلم : فازدحم
الناس على محمد بن إسماعيل حتى امتلأت الدار والسطوح. و معلوم أن
الإنسان حريص على ما منع، فسأله بعض الناس عن اللفظ بالقرآن، فقال
: أفعالنا مخلوقة، وألفاظنا من أفعالنا، فوقع بين الناس اختلاف. فقال
بعضهم قال : لفظي بالقرآن مخلوق، وقال بعضهم لم يقل. حتى وقع ما
وقع، وكان أمر الله قدرا مقدورا. ولعمري ما كان في قول البخاري ما
يعاب، فإنما أراد التلغظ ولا شك أنه حادث ولكن ابتلي بناس لم يفهموا
مرامه، وحملوا على غير المحمل كلامه.

كما وقع منه رحمه الله تعالى ورحمنا به مع إمام الأئمة، كاشف
الغمة، مالك الأزمة، سراج الأمة، النائل العلم ولو كان بالثريا. أبي حنيفة

النعمان بن ثابت. أنعم الله عيوننا بنعمته، وثبت قلوبنا على مذهبه ومحبه،
وروى قبره الكريم بسحاب الرضوان رياً. حيث قصر فهم البخاري، عن
درك مدارك هذا الإمام حجة الباري. فاعترض عليه بما هو راجع إلى فهمه
لا إليه. كما تدين تدان.

غير أن أكبر المنكرين على البخاري شيخه الذهلي. أما البخاري
فتلميذ تلميذ تلميذ تلميذ الإمام الأعظم. لأنه:

- (١) تلمذ على إمام السنة عصام الإسلام في المحنة أحمد بن حنبل.
- (٢) وأحمد تلمذ على عالم قريش، الإمام المطلبي محمد بن إدريس

الشافعي.

- (٣) والشافعي تلمذ على الإمام الرباني محمد بن الحسن الشيباني.
- (٤) ومحمد تلمذ على قاضي الشرق والغرب الإمام أبي يوسف.
- (٥) وأبو يوسف تلمذ على إمام دار الهجرة عالم المدينة مالك.
- (٦) ومالك تلمذ على إمام الأئمة، فقيه الأمة أبي حنيفة النعمان
رضي الله تعالى عنه وعنهم فالبخاري تلميذ إمامنا في الدرجة السادسة.
- (٧) والإمام مسلم تلميذه في الدرجة السابعة. لأنه تلمذ على
البخاري، وإن لم يرو عنه في صحيحه.

- (٨) والإمام الترمذي تلميذه في الثامنة. تلمذ على مسلم.
وبالجملة الأئمة الثلاثة وأصحاب الضحاح الستة كلهم من تلاميذه
وتلاميذ تلاميذ تلاميذه بدرجات. رحمة الله تعالى عليهم أجمعين.

قال الإمام ابن حجر المكي الشافعي في شرح المشكوة، وعنه نقل
في المرقاة في ترجمة الإمام الأعظم رضي الله تعالى عنه: تلمذ له كبار من

الأئمة المجتهدين والعلماء الراسخين عبد الله بن المبارك، والليث بن سعد،
والإمام مالك بن أنس. اهـ -

قلت وكذا قاله في الخيرات الحسان وزاد : ونأهيك بمؤلاء الأئمة.
الح. وذكر الإمام أبو عمر ابن عبد البر المالكي في كتاب العلم عن الإمام
الشافعي رضي الله تعالى عنه قال : سمعت من محمد بن الحسن وقر بغير
من العلم. اهـ.

قلت وفي مسند الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه من كتاب
البحيرة والسائبة : أخبرنا محمد بن الحسن عن يعقوب بن إبراهيم عن عبد
الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم قال : الولاء لحمة كلحمة النسب، لا يباع ولا يوهب.

ومن كتاب الديات والقصاص : أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا
مالك - الحديث - ثم قال : أخبرنا محمد بن الحسن أنا إبراهيم بن محمد
- الحديث - ثم قال : أخبرنا محمد بن الحسن أنا قيس بن الربيع الأسدي
- الحديث -

ثم قال : أخبرنا محمد بن الحسن أنا محمد بن يزيد - الحديث - ثم
قال : وبه عن الزهري - الحديث - هذا.

ولو اتفق للإمام البخاري رحمه الله تعالى أن يراجع فيما اشتبه عليه
أمثال الإمام أبي حفص الكبير البخاري، بل صاحب نفسه، ورفيقه في
طلب الحديث، ومشاركه في كبار من شيوخه كما في سير أعلام النبلاء

للذهبي^٧ أعني الإمام أبا حفص الصغير البخاري رحمهم الله تعالى لا تجلي له الأمر وبان. ولكن ماشاء الله كان. ولسنا ههنا بصدد هذا البيان.

وإنما المقصود أن لو كان مذهبهم حدوث اللفظي كما
تقولون فما نفور أولئك الأعلام عن هذا الكلام؟ - ثم البخاري نفسه لما قيل له في ذلك لم يقل إني إنما حكمت بالخلق على اللفظ، وهو حادث عندنا وعندكم، فكان ماذا؟ بل قال لأبي عمرو أحمد بن نصر النيسابوري: يا أبا عمرو احفظ عني من زعم من أهل نيسابور - وعدد بلاد كثيرة - أنني قلت: لفظي بالقرآن مخلوق. فهو كذاب، فإني لم أقله، إلا أني قلت: أفعال العباد مخلوقة. وقال أيضا رحمه الله تعالى ورحمنا به: حر كاتم، وأصواتهم، واكتسابهم، وكتابتهم مخلوقة. فأما القرآن المبين المثبت في المصاحف، الموعى في القلوب فهو كلام الله غير مخلوق. قال الله تعالى: **بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ.** وقال:

^٧ نصه فيها في ترجمة الإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن حفص البخاري الشهير بأبي حفص الصغير رحمه الله تعالى: رُحِلَ وَسَمِعَ مِنْ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيِّ، وَالْحَمِيدِيِّ، وَيَجِي بِنِ مَعِينٍ وَغَيْرِهِمْ، وَرَافِقَ الْبُخَارِيِّ فِي الطَّلَبِ مَدَّةً. وَلَهُ كِتَابُ الْأَهْوَاءِ وَالْإِخْتِلَافِ، وَالرَّدِّ عَلَى اللَّفْظِيَّةِ. وَكَانَ ثَقَّةً، إِمَامًا، وَرِعًا، زَاهِدًا، رَبَّانِيًا، صَاحِبَ سَنَةٍ وَاتِّبَاعٍ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ كِبَارِ تَلَامِذَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، انْتَهَتْ إِلَيْهِ رِئَاسَةُ الْأَصْحَابِ بِبُخَارَا، وَإِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ هَذَا، وَتَفَقَّهَ عَلَيْهِ أُمَّةً. قَالَ ابْنُ مَنْدَةَ: تَوَفِّي فِي رَمَضَانَ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ. اهـ - ١٢ - منه.

قال إسحاق بن راهويه : أما الأوعية فمن يشك أنها مخلوقة.
اهـ. وهذا هو مذهب السلف الصالحين كما ترى. والله الحمد.
أقول : وإنما العجب كل العجب أنهم يعترفون بأن هذا مذهب
السلف ثم يعدلون عنه ويقولون بملأ فيهم : إن لله كلامين، قديما و حديثا،
وإن المكتوب المقروء المسموع المحفوظ حادث قطعاً، وإنما القديم شيء
غيره، يدل هذا عليه. ثم يتحiron في وجه الدلالة فيقولون : دلالة اللفظ
على المعنى، ويرد عليه الإشكال، فينسل بعضهم إلى دلالة الأثر على المؤثر.
ومن تخيرهم أن قال الآمدي في أبحار الأفكار : والحق أن ما أورد
من الإشكال على القول باتحاد الكلام (أي عدم كونه في حد ذاته متنوعاً
إلى الأمر والنهي والإستفهام والخبر والنداء) وعود الاختلاف (أي
بالأقسام الخمسة) إلى التعلقات والمتعلقات مشكل، وعسى أن يكون عند
غيري حنه. اهـ.

وقال چلبى : الحق أن الأمر مشكل إذا كان الكلام النفسي عين
المدلول الوضعي للكلام اللفظي، أما إذا كان التعبير عن النفسي من قبيل
التعبير بالأثر عن المؤثر كما مرفلاً إشكال. فتأمل. اهـ.
وقال قبله : الحق أن المفهوم من عامة كلماتهم هو أن النفسي
مدلول اللفظي وإن كان لا يخلو عن إشكال. اهـ.

وقال التفتازاني في شرح المقاصد : كلامه تعالى في الأزل لا يتصف
بالماض والحال والمستقبل، لعدم الزمان. وإنما يتصف بذلك فيما لا يزال

الأزلي مدلول اللفظي عسير جدا، وكذا القول بأن المتصف بالمُضي وغيره إنما هو اللفظ الحادث دون المعنى القديم. اهـ.

وباليتهم إذ رضوا بالتحير، وإليه صار ما لهم بالآخر رضوا باتباع السلف، وإن بقوا متحيرين في فرق التجلي والتجلي، فإن به تنكشف تلك العقدة جميعا. فالتجلي متعال عن الماضي والحال والإستقبال، وإنما كل ذلك في التحليات والكسوات.

أقول : وليس عدولهم ههنا عن قول السلف كعدول متأخري المفسرين عن مذهب السلف في الآيات المتشابهات. وهو التفويض. أمثابه كَلِّ مَنْ عِنْدِ رَبِّنَا. وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ. فإن هؤلاء لا ياتون بالتأويل على أنه هو مراد المولى الجليل. وإنما يلجأون إليه تقريبا إلى أفهام العامة، فإن بعض الشراؤون من بعض. ومن ابتلي ببليتين اختار أهوئهما. فلا يؤثر هذا في عقد قلوبهم.

أما هنا فالمسألة من أصول الدين، وقد أذعنوا فيها بما يخالف أئمة السلف الصالحين، وصرحوا به تصريحاً جلياً، وشحنوا به كتبهم حكماً مقضياً، حتى صار عقيدة السلف نسيا منسيا، بل في ذهن العوام شيئا فرياً، فزلوا وأزلوا كثيرا، ثم خلف من بعدهم خلف من الناقصين والقاصرين فحروا على مقالهم عميا وصما، فضلوا وأضلوا كثيرا، وهذا لعمرى هو الداء العضال، ولا حول ولا قوة إلا بالله المهيمن المتعال، نسأل الله السلامة في كل حال،

وإنما أظننا الكلام، في هذا المرام، لأن المقام، منزلة الأفهام، ومتعارك الأوهام، حتى زلت أقدام، ثم ضلت أقوام، وما العصمة إلا بالله

ذي الجلال والإكرام، عليه التوكل وبه الاعتصام، وعلى حيننا وآله
وصحبه الكرام، أفضل الصلاة وأكمل السلام، إلى أبد الآباد على الدوام.
والكلام وإن أفضى إلى بعض تطويل، لكن قد أتى بتحصيل جليل.
فلا يسأمه طالب الحق المبين، كيف وإن المسألة من أصول الدين، وهو أنفع له من
معرفة الحكم في فونوغرافيا، وقد تبين بحمد الله بيانا شافيا، لا تجده في غير هذه
الرسالة، فاشكر ربك وصل وسلم على صاحب الرسالة، صلى الله تعالى وسلم
عليه وعلى آله وصحبه ذوي الجلالة.

وياك ثم إياك، أن تزول بك قد ماك، فتقع في مهاوي الهلاك، والله يتولى
هداي وهداك، وإذ المرام صعب الملتقى، والجبل وعمر المرتقى، فألخص لك حرفا
منتقى، تفرق به بين النقاة والتقى^٨ فأحسن ما يُحَلّ في المحل عقدة الجهل، هو
الحبيب العادي على العدو أبي جهل، إذ تجلّى له جبريل في صورة فحل، فكان
الناس من اللاحقين ومن سبق، افترقوا فيه على أربع فرق :

فرقة زعمت أن ليس جبريل إلا فخلا عضوا له ذئب وسمام، وقوائم
أربع وهامة ضخمة من أكبر الهام ولا وجود لجبريل، قبل هذا^٩
وهؤلاء هم المعتزلة والكرامية والرافضة الخبيثة، قالوا ليس القرآن إلا هذه
الأصوات والنقوش الحديثة.

٨ النقاة، بالفتح : ما يرمى من الطعام إذا نُقي؛ وقيل : نقاة كل شيء رديته إلا التمر
فنقاته خياره - اه - منه.

٩ سقط هنا من الأصل قدر كلمة أو كلمتين ١٢ محمد أحمد.

وأخرى زعمت أن جبريل ملك مقرب للرحمن، وله هذه الصورة الجميلة
مذكان، فلم يزل جملا، ولا يزال فحلا.

وهؤلاء هم جهلة المتأخرين ممن قالوا إن هذه الأصوات والنقوش هي
القرآن العزيز، وهي قديمة سرمدية، أزلية أبدية.

وأخرى زعمت أن هناك عدة أشخاص يسمون جبريل، يطلق على كل
منهم جبريل بالإشتراك اللفظي، أو المعنوي. أو الحقيقة، والمجاز سؤل، ورابعهم
رجل حمول ١٠ وثلاثتهم المشهور. أحدهم ملك رسول، وثانيهم جمل صؤل،
وثالثهم أعراي

جميعا على الأول دليل، يتذكر من رآهم الملك الجليل.

وهؤلاء هم أولئك الأحداث من متكلمي أهل السنة المبجلة. قالوا إن لله
كلامين : قديما، وحادثا يدل عليه دلالة مشككة. وعلى كليهما يطلق القرآن بأحد
الوجوه الثلاثة المفصلة. -- وأقوالهم جميعا كما ترى، يمجها العقل السليم بلا
مراء.

وهدى الله طائفة فعلموا أن ليس هنا جبريلان ولا مزيد. إنما هو جبريل
واحد يتطور كيف يشاء ويتصور كيف يزيد. ولا يحدث بتحوث التطورات، ولا
يتغير بتغير الكسوات. فالصائل على العدو في صورة فحل، والسائل عن الإيمان في
صورة غريب، والآتي بالوحي في صورة دحية لم يكن إلا جبريل نفسه يقينا
وقطعا، بتا وجدعا. لا شيء آخر يدل عليه، أو يشير إليه. وتلك الصور تحدث

١٠ اي كثير الحلم والتحمل - اه - منه

شيئا فشيئا لا وجود لها مذ وجد حبريل، ولا بتبدلها فيه تبديل. ولا بتعددها له تعدد، ولا بتحددها له تحدد.

وهذا كما ترى هو الحق الناصع، والصدق الساطع. لا يميل العقل السليم إلا إليه، ولا يقبل إلا إياه. ولا يُقبل إلا عليه.

وذلك قول أئمتنا السلف، إن القرآن واحد حقيقي أزلي، وهو المتجلي في جميع المجالي. ليس على قدمه بحدوثها أثر، ولا على وحدته بكثرتها ضرر، ولا لغيره فيها عين و لا أثر. القراءة، والكتابة، والحفظ، والسمع، والألسن، والبنان، والقلوب والأذان، كلها حوادث عرضة للغيار. والمقروء المكتوب المحفوظ المسموع هو القرآن القديم حقيقة وحقا ليس في الدار غيره ديار، والعجب أنه لم يخل فيها و لم يخل عنه، ولم يتصل بها ولم تبين منه. وهذا هو السر الذي لا يفهمه إلا العارفون. وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعُلَمَاءُ. - إن من العلم كهيئة المكنون لا يعلمه إلا العلماء بالله، فإذا نطقوا به لا ينكره إلا أهل الغيرة بالله. رواه في مسند الفردوس عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم.

والمسألة وإن كانت من أصعب ما يكون فلم آل بحمد الله تعالى جهدا في الإيضاح. حتى آض بعونه تعالى ليلها كنهارها، بل قد استغنيت عن المصباح بالإصباح.

وبالجملة فاحفظ عني هذا الحرف المبين، ينفعك يوم لا ينفع مال ولا بنون، إلا من أتى الله بقلب سليم، أنك إن قلت إن حبريل حدث الآن بحدوث الفحل، أو لم يزل فحلا مذ وجد فقد ضللت ضلالا مهينا، وإن قلت إن الفحل لم يكن حبريل، بل شيء آخر عليه دليل. فقد بمت بهتا مينا. ولكن قل هو حبريل

قطعا تصوّر به، فكذا إن زعمت أن القرآن حدث بحدوث المكتوب أو المقروء، أو لم يزل أصواتا ونقوشا من الأزل فقد أخطأت الحق بلا مرية. وإن زعمت أن المكتوب المقروء ليس كلام الله الأزلي بل شيء غيره يؤدي مؤداه فقد أعظمت الفرية. ولكن قل هو القرآن حقا تطوّر به. وهكذا كلما اعتراك شبهة في هذا المجال، فاعرضها على حديث الفحل تنكشف لك جلية الحال. وما التوفيق إلا بالله المهيمن المتعال.

واعلم أي ما كنت كتبت من هذا المبحث العظيم المهم الجليل الأعلى، في المقدمة الثانية إلا إلى عبارة ميزان الشريعة الكبرى. ثم لما شرفنا بالزيارة نور حديقة السيادة والظهارة، نور حديقة الفضل والمهارة. العالم الجليل، والسيد الجميل. ناصر السنة، كاسر الفتنة، حامي الملة، ماحي العلة، أحدا لأجله، بدر الأهلة. حيينا وصديقنا، وراحة روحنا، وبهجة مهجتنا. الشريف النظيف، اللطيف المنيف، ذو القدر العلي، والفخرا جللي والنور الملكي، السيد إسماعيل خليل الآفندي حافظ كتب الحرم المكي. حفظه الله تعالى، وجعل حرمة بصمده الطالبون من كل فج صمدا، وجعل قلمه سيفا مسلولا لا يرى غير رقاب الوهاية غمدا. أمين. لثلاث بقين، من المحرم الحرام سنة ألف وثلاث مائة وثلاثين، وترجمت له الرسالة بالعربية، وكانت من قبل بالهندية، وبلغت هذه العويصة الأبية، زدت فيها هذه المباحث العلية، فاستحسن السيد لازال باليه، أن تجعل هذه رسالة بجماله، فزدت في صدرها خطبة موجزة، ليجعلها من شاء رسالة مفرزة، ويقتصر في المقدمة الثانية على ما كان، ويسمي هذه بلحاظ التاريخ :

أنوار المنان في توحيد القرآن. (١٣٣٠ هـ)

والحمد لله. وهو المستعان.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فَهْرَسُ الْكِتَابِ الْمُسْتَطَابِ الْمُعْتَقَدِ الْمُتَقَدِّمِ	
صفحة	مطلب
١٢	مقدمة في تقسيم الحكم إلى العقلي والعادي والشرعي، وتقسيم العقلي إلى الواجب والجائز والممتنع، وتعريف علم الكلام وموضوعه ومسائله
١٦	"الباب الأول في الإلهيات"
١٦	معرفة الله تعالى على أربعة أقسام
١٦	ما هو أول واجب على المكلف؟
١٧	تفصيل ما يجب لله تعالى -
١٧	منه (١) أن وجوده واجب لذاته
١٨	منه (٢) أنه تعالى قديم.
١٨	منه (٣) أنه تعالى باق
١٨	المختار أن القدم والبقاء صفتا سلب
١٩	منه (٤) أنه تعالى واحد
٢٠	العدم القطعي الجزم عن موجب، وإن لم يحكم العقل باستحالة نقيضه بالذات
٢٢	التزمت النجدية إمكان عجزه تعالى وهو هدم لأساس التوحيد
٢٢	منه (٥) أنه تعالى قائم بنفسه غني عن غيره
٢٣	منه (٦) أنه تعالى لا يماثله شيء في ذات ولا صفة ولا فعل
٢٤	منه (٧) أنه تعالى حي
٢٤	منه (٨) أنه تعالى قدير
٢٥	لا تعلق للقدره بواجب ولا مستحيل

صفحة	مطلب
٢٥	ضلال ابن حزم في قوله : إنه تعالى قادر على اتخاذ ولد
٢٧	الواجب والجائز والمحال، وتقسيمه إلى محال عقلا أو شرعا أو عادة، وأن الأول لا يدخل تحت القدرة
٣٢	منه (٩) أنه تعالى سميع بصير بلا آلات
٣٣	منه (١٠) أنه تعالى متكلم بكلام قديم قائم بذاته
٣٤	يطلق الكلام على اللفظي والنفسي
٣٦	للشيء أربعة وجودات
٣٧	المخالف في صفة الكلام فرق
٣٩	منه (١١) أنه تعالى مرید بإرادة قديمة
٣٩	أجمع أهل الحديث على ستة أشياء، من خالف في شيء منها نابذوه ويدعوه
٤١	وهجروه على رغم أنف أهله
٤١	منه (١٢) أنه تعالى عليم بعلم أزلي
٤١	إثبات الصفات له تعالى مذهب جميع أهل السنة
٤٧	منه (١٣) أنه تعالى متصف بصفات الأفعال
٤٧	ليس في إثبات الصفات القول بتعدد القدماء
٤٨	الفرق بين اصطلاحي الكلام والفلسفة في القدم والحادث
٤٩	مسئلة : صفاته تعالى غير محدثة ولا مخلوقة
٥٠	مسئلة : نسبة الكذب والعجز إليه تعالى كفر، والكلام في إكفار من نفى
٥٠	صفة من صفاته الذاتية
٥٠	الفرق بين لزوم الكفر والتزامه وحكم المبتدع
٥١	منه (١٤) الاعتقاد بقضائه وقدره

صفحة	مطلب
٥٣	الرضا بالقضاء واجب، لا بالمقضي بل قد يكون كفرا
٥٣	مسئلة : يحو الله ما يشاء ويثبت
٥٣	اختلفوا في أن السعيد قد يشقى وبالعكس، والخلف لفظي
٥٤	للتقدير أربعة أقسام
٥٤	القضاء مبرم ومعلق
٥٥	منه (١٥) أنه تعالى خالق لأفعال العباد فالعبد كاسب
٥٦	إفحام الإمام الأعظم معتزليا
٥٦	منه (١٦) أنه تعالى مرئي بالأبصار في الآخرة
٥٦	اختلفوا في وقوعها في الدنيا وقد ضح لنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم
٥٧	اختلفوا في رؤية موسى عليه الصلوة والسلام
٥٧	الأصح منع وقوع الرؤية في الدنيا للأولياء والواقع في كلامهم المراد به الرؤية القلبية
٥٨	كفروا مدعي الرؤية بالعين في الدنيا والمكاملة
٥٨	أما رؤياه سبحانه في المنام...؟
٥٨	لاخلف في جواز رؤيته صلى الله تعالى عليه وسلم يقظة ومناما
٥٨	هل المرئي ذاته صلى الله تعالى عليه وسلم أم مثاله؟
٦٠	طواف الكعبة بالأولياء الكبار في بلدان شتى مع كون الكعبة في مكاتها
٦١	"أما ما يستحيل عليه تعالى"
٦١	الكذب محال عليه تعالى، وخالفت النجدية جميع المسلمين
٦٢	محال عليه تعالى كل صفة لا كمال فيها ولو لم يكن نقصا أيضا

صفحة	مطلب
٦٤	جل مسائل الإلهيات برهانها تنزيهه تعالى عن النقص، فالنجدية خالفت فيها جميعا
٦٤	تفصيل كفر من أطلق عليه تعالى اسم الجسم
٦٤	هل يجوز إطلاق الإسم المشتق مما ثبت اتصافه تعالى بمعناه؟
٦٥	تنزيهه تعالى عن الجهة
٦٦	فإن قيل فما بال الأيدي ترفع إلى السماء بالدعاء؟
٦٦	ذكر صلوات ابن تيمية
٦٨	النجدية خالفوا أهل الحق في تنزيهه تعالى
٦٨	محال إجراء التشابهات على ظواهرها
٦٩	الشرع إنما يثبت بالعقل فلا يمكن إثباته بما يحيله العقل الصحيح
٧١	يستحيل وجوب الشيء عليه تعالى
٧١	النجدية سلكوا مسلك المعتزلة
٧٢	مسئلة عقلية الحسن والقبح
٧٥	مسئلة إيلام الله تعالى خلقه من دون جرم ولا ثواب جائر عقلا
٧٦	مسئلة: هل يجوز التكليف بما لا يطاق؟
٧٧	هل يجوز تعذيب المحسن عقلا؟
٨١	ذهل أكابر الأشاعرة عن تحرير محل النزاع في مسئلة عقلية الحسن والقبح
٨٤	كل ما كان وصف نقص في حق العباد فهو محال عليه تعالى كالكذب
٨٥	مسئلة: ثواب المطيع بمحض فضله تعالى و عذاب العاصي بعدله ولا يجب عليه شيء منها
٨٥	أقوال أهل القبلة في مرتكب الكبيرة

صفحة	مطلب
٨٨	النجدية خالفوا أهل السنة
٨٨	مسئلة : المصر على معصية ولو كبيرة غير كافر خلافا للنجدية والنجدات
٨٨	مسئلة : لا يجوز عفووا لكفر سمعا، وقيل عقلا
٨٩	كشف ما اشتبه مهنا مذهب الماتريديية بمذهب المعتزلة على بعض الأفهام
٩٠	مسئلة : له تعالى في كل فعل حكمة ولا تعلق أفعاله بالأغراض
٩٢	ضلالة كبير النجدية في تقوية الإيمان في مسئلة العفو
٩٢	"أما ما يجوز في حقه تعالى"
٩٢	ففعل كل ممكن وتركه الخ
٩٤	"الباب الثاني في النبوات"
٩٤	فرض على المكلف معرفة ما يجب للانباء وما يجوز وما يمتنع عليهم الصلاة والسلام
٩٦	للنجدية كلمات خبيثة في حق الأنبياء عليهم الصلوة والسلام
٩٧	مسئلة : لا يستحيل بعثة الأنبياء ولا يجب عليه تعالى
٩٧	الفلاسفة قالوا بالنبوة لكن على وجه لم يخرجوا به عن كفرهم
١٠٥	مسئلة : هل النبي والرسول واحد؟
١٠٧	مدعي الوحي لغير نبي كافر وقد ادعاه كبير النجدية
١٠٧	مسئلة : النبوة ليست كسبية
١٠٨	تجويز نبي بعده صلى الله تعالى عليه وعلم كفره وقد ادعاه النجدية
١٠٩	مسئلة : من جوز زوال العقل على الأنبياء يخشى عليه الكفر، ومن جوز زوال النبوة من نبي فقد كفر
١١٠	"أما ما يجب لهم عليهم الصلوة والسلام"

صفحة	مطلب
١١٠	منه (١) العصمة وهي من خصائص النبوة
١١٠	كبير النجدية أثبت العصمة لغير نبي
١١٠	تفاصيل العصمة
١١١	منه (٢) الصدق وهو واجب عقلي لكل نبي
١١٢	القول بجواز الخطأ على الأنبياء في الإجتهااد بعيد مهجور
١١٢	من جوز الكذب على الأنبياء كفر
١١٣	يستحيل ظهور المعجزة على يد الكاذب
١١٣	منه (٣) الأمانة
١١٣	منه (٤) تبليغ جميع ما أمروا بتبليغه
١١٤	منه (٥) الفطانة
١١٤	منه (٦) الذكورة
١١٥	منه (٧) النزاهة في الكسب
١١٥	منه (٨) السلامة عن كل عاهة منفرة في الذات والنسب
١١٧	منه (٩-١٠) كونه أكمل أهل زمانه ممن ليس نبيا وأعلم بالشرع
١١٧	يجوز في حقهم كل أمر معتاد مثاب
١١٧	مسئلة: كافر من قال : إن في كل جنس من الحيوان نبيا
١١٨	مسئلة: الإيمان بجميع الأنبياء واجب عينا وإجمالا
١١٨	تكميل : في تفصيل ما يجب في الإيمان بنبينا صلى الله تعالى عليه وسلم
١١٨	منها (١) عموم بعثته صلى الله تعالى عليه وسلم إلى الإنس والجن
١١٩	منها (٢) ختم النبوة

صفحة	مطلب
١٢٠	كافر من قال بإمكان نبي بعده صلى الله تعالى عليه وسلم
١٢١	ضلال النجدية في القول بإمكان نبي بعده صلى الله تعالى عليه وسلم
١٢٢	الفرق بين الإمتناع بالذات وبالغير
١٢٢	من جوز الكذب، أو الكفر على نبي، أو ظهور المعجزة على يد كاذب، أو اجتماع كمالات النبي في غير نبي فقد كفر
١٢٣	منها (٣) أنه صلى الله تعالى عليه وسلم أفضل الخلق أجمعين
١٢٤	تفضيل غير النبي على نبي كفر
١٢٦	قال العلامة القاري : مثله صلى الله تعالى عليه وسلم محال
١٢٦	منها (٤) الإسراء والمعراج
١٢٧	منها (٥) أنه هو الشفيع يوم الحشر ولا يستغني عنه أحد حتى الأنبياء عليه وعليهم الصلوة والسلام
١٢٨	أقسام شفاعته صلى الله تعالى عليه وسلم
١٢٩	يجب الإيمان بشفاعة سائر الشفعاء أيضا مما ثبت في الشرع
١٢٩	شفاعته صلى الله تعالى عليه وسلم لأهل الكبائر حق، وإن ماتوا بلا توبة
١٣٠	ما للنجدية من أنواع الشناعة في مسألة الشفاعة
١٣٢	منها (٦) حسده الشريف لا يبلى، وخالفت النجدية
١٣٢	الكلام فيما يجب على الأنام من حقوقه صلى الله تعالى عليه وسلم
١٣٣	"الفصل الأول في وجوب طاعته و محبته صلى الله تعالى عليه وسلم"
١٣٤	الحب عقلي وطبعي، والتكليف بالأول
١٣٤	أسباب المحبة ثلاثة، وقد اجتمعت فيه صلى الله تعالى عليه وسلم
١٣٥	علامات محبته صلى الله تعالى عليه وسلم

صفحة	مطلب
١٣٥	منها (١) اتباعه صلى الله تعالى عليه وسلم
١٣٦	منها (٢) كثرة ذكره صلى الله تعالى عليه وسلم
١٣٦	منها (٣) محبة آله وأصحابه وأهل العرب وبغض من أبغضهم
١٣٩	منها (٤) بغض من أبغضه وبجانبه المبتدع على رغم أنف الندوة
	يجب تعظيمه صلى الله تعالى عليه وسلم ظاهرا و باطنا في كل حال وما أ.
١٣٩	الله تعالى من أدبه وما كان عليه الصحابة من إجلاله
١٤٢	حرمة صلى الله تعالى عليه وسلم بعد وفاته كحيوته وتعظيم ذكره
١٤٣	توقير آله وأزواجه وأصحابه صلى الله تعالى عليه وعليهم وسلم
١٤٣	تعظيم مشاهدته وما لمسه أو عرف به
١٤٤	استقباله صلى الله تعالى عليه وسلم في الدعاء الرد على ابن تيمية
١٤٤	منها (٥) الصلوة والسلام عليه عليه الصلوة والسلام
١٤٥	منها (٦) زيارة قبره صلى الله تعالى عليه وسلم .
	الفصل الثاني في تحريم تنقيصه صلى الله تعالى عليه وسلم وحكم من فعله
١٤٥	والعياذ بالله تعالى
١٤٧	تصارييف الكلام في وجوه السب
١٥٠	ادعاء التاويل في لفظ صراح لا يقبل
	ما صدر تنقيصا كان كفرا ولو كان كلمة حق في الواقع كوصفه صلى الله
١٥١	تعالى عليه وسلم باليتم ونحوه
١٥٢	الوجه الثاني : في التكلم في جنبه الرفيع بكلمة كفر غير قاصد للسب
١٥٦	الوجه الثالث : تكذيبه صلى الله تعالى عليه وسلم - الخ -
١٥٦	الوجه الرابع : الكلام المحتمل ذو وجوه

صفحة	مطل
١٦٢	تشبيه الكامل بالناقص نقص الوجه الخامس : الإستشهاد ببعض أحواله صلى الله تعالى عليه وسلم الجائزة
١٦٣	عليه في الدنيا على وجه ضرب مثل الخ
١٦٧	لا يجوز ذكر والديه صلى الله تعالى عليه وسلم في مقام المنقصة
١٧٠	أميته صلى الله تعالى عليه وسلم معجزة له وجهل النجدي
١٧٠	الوجه السادس : حكايته عن غيره من رأى في كتاب غيره كلمة تنقيص في حقه صلى الله تعالى عليه وسلم
١٧٤	يجب عليه محوه وإن تضرر به صاحب الكتاب الوجه السابع : أن يذكر ما يجوز عليه من الأمور البشرية على طريقة
١٧٥	مذاكرة العلم
١٧٦	أميته صلى الله تعالى عليه وسلم من أعظم معجزاته وفي غيره نقيصة
١٧٧	لا يحل الإستناد بما ورد في النصوص في حق الأنبياء من التشابهات
١٧٩	"الباب الثالث في السمعيات"
١٧٩	العقائد في الإدراك بالعقل و السمع على ثلاثة أقسام
١٨٠	منها الحشر والنشر
١٨٠	من أقر بالجنة والنار والحشر لكن أولها على خلاف معانيها فهو كافر
١٨١	هل الروح أيضا جسم فلا حشر إلا جسماني ؟
١٨٢	منها سؤال النكيرين وعذاب القبر ونعيمه
١٨٤	ذكر من لايسئل عنه في القبر استدللت النجدية في منع سماع الموتى بما استدلت به المعتزلة في منع عذاب
١٨٤	القبر و نعيمه

صفحة	مطلد
١٨٥	الإنتفاع بزيارة القبور والإستعانة منهم بتصريح شرح المقاصد
١٨٦	منها الميزان وهو لا يعم الكل
١٨٦	منها الكوثر
١٨٦	منها الصراط
١٨٦	منها أن الحنة والنار مخلوقتان الآن، و أهلها لا يخرجون منهما أبدا خلافا لابن تيمية في النار
١٨٧	فناء النار قال به ابن القيم وهو قول باطل
١٨٧	منها أشراط الساعة
١٩٠	"الباب الرابع في الإمامة"
١٩٢	اعتقاد أهل السنة إثبات العدالة لكل صحابي
١٩٢	النواصب فرقتان
١٩٤	"الخاتمة في بحث الإيمان"
١٩٤	تفسير الإيمان وبيان أركانه وشرائطه
١٩٨	إيمان المقلد
٢٠١	شرط إيمان المقلد عدم تغير القول الذي قلد فيه
٢٠٢	هل التصديق بالقلب من باب العلم أو الكلام؟
٢٠٧	هل الإيمان والإسلام واحد؟
٢٠٧	الاعمال لا تدخل في الإيمان و النجدية سلكوا مسلك الخوارج
٢٠٨	مسئلة في متعلق الإيمان اى ما يجب الإيمان به
٢١٢	هل يكفر منكر قطعي غير ضروري؟
٢١٢	اختلفوا في إكفار المتدعين

صفحة	مطلب
٢١٤	المخالف في أصول الدين ضالاً قطعاً خلافاً للظاهري والنعيري
٢١٨	البدعة وحكم المبتدع
٢٢٠	ليس كل ما لم يكن في زمن الصحابة بدعة مذمومة و النجدية جهال
٢٢١	فرق المعاملة مع الكافر والمبتدع ودرجات المبتدعين
٢٣٤	مسئلة: لا يزيد الإيمان ولا ينقص
٢٣٤	مسئلة: هل الإيمان مخلوق ؟
	مسئلة: إذا أشكل على الإنسان شيء يجب عليه في الحال أن يعتقد بما هو
٢٣٧	الصواب عند الله تعالى

"فهرس بعض فوائد التعليق المسمى بالمستند المعتمد"	
صفحة	مطلب
٨	خطبة التعليق
١٣	الترك غير مقدور، فلا يمكن الإتياع فيه، وقد جهلت النجدية
٢٣	قاويل نفيس في قوله تعالى ليس كمثله شيء
٢٧	التحقيق أن الصفات واجبة للذات بالذات لا بالذات
٣٥	تحقيق شريف نفيس في كلام الله تعالى وأنه واحد وأن التنويع إلى النفسي واللفظي من أحداث المتأخرين
٣٧	القول في قدم الحروف
٤٠	ممنوع أن يقال خالق الشر و يجوز خالق الخير والشر
٤٠	في أسماء الله تعالى ما لا يوصف به وحده بل مع مقابله كالضار و غيره
٤٢	تحقيق جليل عظيم أن الصوفية الكرام أيضا مجمعون مع المتكلمين على إثبات الصفات للذات، وأن قولهم بالعينية ليس على ما تفهمه العامة و ما يقوله الفلاسفة والمعتزلة، بل من واد آخر وإنما إنكارهم على من أوهم إمكان الانفكاك
٤٣	لا تقبل رواية المبتدع بالبدعة الجليلة ولا شهادته
٤٩	تحقيق شريف يحل الإشكال في قدم الصفات مع استحالة تعدد القدماء
٥٠	إكفار القائل بخلق القرآن متواتر عن الصحابة والتابعين والأئمة المجتهدين
٥١	جمعة عقيدتنا في صفات الله تعالى
٥٢	تصحيح حديث "القدرية بحوس هذه الأمة"

صفحة	مطلب
٥٢	تحسين حديث "إذا ذكر القدر فأمسكوا"
٥٣	هل يسري المحو والإثبات إلى اللوح المحفوظ؟ والقول الفصل في ذلك
٥٤	تحقيق شريف للشارح في معنى ما ورد من رد القضاء المبرم
٦٢	تبيين جليل لقولهم : إن كل ما هو نقص في العباد فالله تعالى منزّه عنه
٦٥	تاويل أمثال صفة الغضب، والتحقيق في ذلك
٦٦	ح قول الإمام ابن حجر : إن عشرة ابن تيمية لا تقال أبدا
٦٨	دقيقه : لإجراء المتشابهات على الظاهر معنيان : حق و باطل،
٦٩	الجمع بين التشبيه والتنزيه
٧٦	تحقيق مذهبنا في التكليف بما لا يطاق
٧٧	تحقيق مفرد في مسئلة إمكان تعذيب المطيع
٧٨	الوجوب منه حق لا عليه تعالى
٨٢	خطأ ما وقع في المواقف أن العمدة في إحالة النقص هو الإجماع
٨٢	تنبيه على ذهول وقع في المطالب الوفية
٨٦	تصحيح حديث "صنفان من أمي ليس لهم من الإسلام نصيب"
٨٦	تحقيق مفرد في ان الله تعالى لا يستقصي في تعذيب مؤمن قط
٨٧	يصح إطلاق الطائفة على واحد
٩٢	تحريف النجدية في كتاب كبيرهم
٩٥	توضيح قول القاري : إنه صلى الله تعالى عليه وسلم ليس على ما هيئتنا

صفحة	مطلب
٩٨	تحقيق عظيم شريف للشارح في الذب عن الإمام النسفي في مسألة وجوب إرسال الرسل وأمثالها، وبيان ضلال الفلاسفة والمعتزلة والرافضة في مسألة صدور أفعاله تعالى، وتحقيق مسلك أئمتنا الماتريدية فيها، وفي عقلية الحسن والقبح، وأنه لا يوافق شيئاً من تلك الضلالات
١٠٠	القدرة شاملة لكل ممكن ممتنع الوقوع، ومنه خلاف المعلوم والمخبر به
١٠٠	لا تتعلق الإرادة الإلهية إلا بممكن الوقوع
١٠١	تحقيق الفعل الإختياري والإضطرابي
١٠٢	تحقيق من الشارح أن مقدورية ما هو خلاف الحكمة لا يستلزم مقدورية خلاف الحكمة، وقد ضلت النجدية
١٠٣	حاصل التحقيق وعطر التدقيق
١٠٣	تاصيل جليل من الشارح في الأفعال الموافقة للحكمة والمخالفة لها وإحكام الأحكام في تلك الأقسام
١٠٨	ذكر فتنة ستة أمثال وسبعة خواتم، والرد على القاسم النانوتوي ونظرائه من الهالكين في تلك المهالك
١١٢	الكذب في الشرع أخص منه في اللغة والإبصطلاح
١١٣	مناقشة في دلالة إتيان الفعل على علم الفاعل
١١٤	رؤية الملائكة على صورهم مقترنة مع سماع كلامهم مختصة بالأنبياء عليهم الصلوة والسلام
١١٦	تنزيه الأنبياء عن وقوع منفر في كل من له تعلق بهم كزوجة وبنت
١١٦	آبائه وأمّهاته صلى الله تعالى عليه وسلم كلهم أهل ثلجة

صفحة	مطلب
١١٩	هو صلى الله تعالى عليه وسلم رسول إلى كل شيء حتى المصنوعات كالسيف والجدار وكل قد آمن به إلا الكفار
١٢٠	الإيماء إلى القول الفصل في مسألة إمكان النظر
١٢٢	الحق أن الزمان ليس من الحقائق المتأصلة أصلاً
١٢٤	الحق أن تفضيل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على جميع العلمين قطعي إجماعي بل كاد أن يكون من ضروريات الدين
١٢٤	لا عبرة في الإجماع بأهل الإبتداع
١٢٤	هو صلى الله تعالى عليه وسلم مخصوص من الخلاف في تفاضل الملائكة والأنبياء بالإجماع حتى من المعتزلة
١٢٧	معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم : أنا صاحب شفاعتهم
١٢٨	الدليل القطعي على أنه صلى الله تعالى عليه وسلم أعطي الشفاعة في الدنيا والنجدية يججدون الحق وهم يعلمون
١٢٨	معنى قوله تعالى : واستغفر لذنبك
١٣١	إقرار كبير النجدية بالشفاعة المخترعة له إقرار بباطل بل لفظ عاطل لا معنى تحته فهو لا شك من الجاحدين
١٣٦	ههنا خرجت الندوة من دائرة حب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم من سب أحدا من الصحابة ك معاوية وغيره رضي الله تعالى عنهم فهو مبغض
١٣٧	لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم
١٣٨	لا نفرق بين أحد من الصحابة ومعنى قول المولوي قدس سره : اے گرفتار ابوبکر و علی
١٣٨	النجدية أعداء العرب لا سيما أهل الحرمين

صفحة	مطلب
١٣٩	لا ينادى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم باسمه وإن جاءت به الرواية فليقل مكانه يارسول الله
١٤٠	القرآن محتج به بجميع وجوهه
١٤١	ربما يأتي "ينبغي" بمعنى "يجب"
١٤١	تحقيق الشارح في أن استماع القرآن فرض عينا أم كفاية
١٤٣	لا يقال لصحابي غفر الله تعالى له ولا لني رضي الله تعالى عنه كما لا يقال محمد عزوجل بل صلى الله تعالى عليه وسلم
١٤٦	يجب الاحتراز عما اقتحمه بعض الشعراء في النعت من إطلاق ألفاظ التصغير ولو للمحبة مثل "مكّهرا" و "انكهريان"
١٤٧	إقامة الطامة على طاغية گنگوه
١٤٨	معنى المنصب الأصل والحد لا ما اشتهر بين العوام
١٥٠	بعض كفریات دجال قاديان
١٥٣	من رد حديثا ضعيفا، بل ولو موضوعا زعما منه أنه كلامه صلى الله تعالى عليه وسلم فقد كفر
١٥٣	لا يقبل في الكفریات دعوى زلل اللسان
١٥٤	عذر السكر لا يقبل ودفع الإشكال فيه
١٥٤	السكر حرام في جميع الشرائع
١٥٥	الانتصار للإمام القاضي عياض عما أورد عليه العلامة القاري
١٥٥	المتكلم بكلمة الكفر طوعا كافر قطعا
١٥٦	ما يقدمه قاضيخان فهو المعتمد

صفحة	مطلب
١٥٩	تدقيق الكلام في مسألة من قال "كل صاحب فندق قرنان" والبحث على ما ذكر العلامة التلمساني
١٥٩	تحقيق شريف للشارح في مفاد لو وإن الوصليتين
١٦٢	تحقيق قولهم : إن تشبيه الكامل بالناقض نقص
١٦٢	ليست التهمة البهتان، بل القول عن ريبة في المقول فيه وهذا معنى قول المحدثين قالان متهم بالكذب
١٦٧	مبحث إسلام الأبوين الكرهمين ورد ما ذكره العلامة القاري ما يتفوه به الشعراء في النعت و المناقب من توهين الملائكة و الأنبياء حكمه
١٧٥	الإفناء والإحراق و المحو ولو من كتاب غيره لمن قدر
١٨٨	لقد تفرعن وتشيطن رجل من قاديان
١٩٠	الفقه يعم العقائد وكتاب الفقه الأكبر المتداول هو كتاب الإمام الأعظم لا غيره كما ادعاه بعض الناس الآن
١٩١	تفضيل الشيخين في الولاية و القرب الإلهي
١٩٣	الطعن في الأمير معاوية طعن في الإمام حسن بل ... وبل
١٩٤	تحقيق أن الإقرار ركن زائد للإيمان وأن الشيء كيف يكون ركنًا و زائدًا معا
١٩٦	بين الحنفية و أهل السنة عموم من وجه
١٩٨	بيان الأقاويل في مسألة إيمان المقلد
١٩٩	تحقيق شريف للشارح، به يحصل التوفيق
٢٠٢	تحقيق عظيم للشارح في مسألة أن التصديق علم أم كلام و بيان النسبة بينهما وبين الإذعان و الإيقان والإيمان
٢١١	إنكار حرمة الربا كفر وقد أخطأ من أنكر

صفحة	مطلب
٢١٢	فرق بين الكفر والإكفار
٢١٢	الحق مع الحنفية في الإكفار بإنكار كل ما هو قطعي على الوجه الذي قرره الشارح
٢١٣	القول بقدم العرش على تقدير ثبوته مؤول
٢١٣	الإكفار باللزوم قول كثير من الأئمة، وتشنيع الندوة من الجهالات الفاحشة
٢١٣	معنى التزام الكفر
٢١٥	الانتصار للإمام حجة الإسلام الغزالي و ذكر فضائله و دفع ما أورد عليه الامام القاضي عياض
٢١٦	من عجائب قصص الإمام الغزالي قدس سره الخ
٢١٨	الرد على الندوة المخدولة من العلامة التفتازاني وذكر بعض من قام بنصرة السنة في هذه الفتنة
٢٢١	صاحب البدعة المكفرة حكمه حكم المرتدين
٢٢٢	ذكر سبع طوائف في الهند تدعي الإسلام وهي كافرة بالله العظيم
٢٢٢	الأولى النباشرة
٢٢٢	إدخال لام التعريف على لفظة سيد في اسم سيد أحمد كبير النباشرة لا يجوز عربية ولا يحل شريعة
٢٢٣	الثانية لمرزائية، طائفة القادياني وذكر كفرياته
٢٢٤	الثالثة الرافضة الموجودون الآن في هذه البلاد
٢٢٥	الرابعة الوهاية الأمثالية والخواثمية
٢٢٥	الخامسة الوهاية الكذابية، أتباع الكنگوهي
٢٢٦	السادسة الوهاية الشيطانية من أتباعه أيضا

صفحة	مطلب
٢٢٦	تقول بتفضيل علم الشيطان على من علمه الله ما يكون و ما كان
٢٢٧	ذكر تفرعن الكنگوهي في جعله الشيطان شريكا لله تعالى
	ذكر كذب الكنگوهي و خيانته في التمسك لرد علمه صلى الله تعالى عليه
٢٢٧	وسنم
٢٢٨	إثبات أن البراهين القاطعة كتاب الكنگوهي قطعاً
	منهم رجل آخر يقال له اشرفعلي التانوى سوى بين علمه صلى الله تعالى عليه
٢٢٩	وسنم وعنم المجانين والبهائم - الرد عليه
٢٣٠	السابعة المتصوفة المتصرفة
٢٣٠	معاني انتفاء التكليف عن العارف
٢٣١	وحدة الوجود حق، وما تقوله هولاء الزنادقة كفر وضلال
٢٣١	من لم يكفر احداً من منكري ضروري فقد كفر
	محال أن يقوم بنا شيء من القرآن العظيم مع أن الذى نقرأه و نحفظه ونسمعه
٢٣٥	ونكتبه ليس إلا القرآن العظيم
٢٣٦	تاويل قول من قال إن الايمان غير مخلوق
٢٣٩	رسالة "أنوار المنان في توحيد القرآن"